الوثائق التاريخية

دراسة تحليلية

د. شوقي الجمل
أستاذ بمعهد البحوث
والدراسات الأفريقية
جامعة القاهرة

د. عبد الله عبد الرازق
أستاذ بمعهد البحوث
والدراسات الأفريقية
جامعة القاهرة

الناشر المكتب المصري لتوزيع المطبوعات



الوثائق التاريخية

دراسة تحليلية

إعداد

د. شوقي الجمل

استاذ بمعهد البحوث

والدراسات الإفريقية

بجامعة القاهرة

د. عبد الله عبد الرازق

استاذ بمعهد البحوث

والدراسات الإفريقية

بجامعة القاهرة ووكيل المعهد

لشئون الطلاب والدراسات العليا

الناشر

المكتب المصري لتوزيع المطبوعات

١٩٩٨

١٩٩٨

الناشر

المكتب المصرى لتوزيع المطبوعات

٥ ش مصطفى طموم - المنيل - القاهرة

ت : ٣٦٥٥٤٨٧

رقم الإيداع ٤٤١٤/٩٨

الترقيم الدولى 9-08-3841-977

تمهيد

الوثائق التاريخية
اهميتها للمؤرخ - وكيفية الاستفادة منها

التاريخ يصنع من وثائق :

هذه بديهية يجب ان يدركها كل باحث وراء الحقيقة التاريخية ، فلا يمكن ان يقوم التاريخ إلا على أساس من الوثائق التى تدعم رأيا او تنفى رايا آخر ، و لهذا فالعثور على الوثائق الخاصة بالموضوع الذى ندرسه عملية هامة جدا ، و الغالب أن الباحث لا يقوم بمعالجة موضوع معين إلا بعد التأكد من توفر الوثائق التى تلقى الأضواء على حقيقة الأحداث .

فالبحث عن الوثائق فى مظانها - أى الأماكن التى نظن ونرجح إنها موجودة بها - هى الخطوة الأولى فى منهج البحث التاريخى ، والعثور على الوثائق الأصلية المتعلقة بموضوع البحث يعتبر كسبا هاما يفتح الباب امام الباحث ليناقش الأراء المختلفة فيرجح رأيا على رأى آخر معتمدا على الوثائق التى تحت يديه - والبحث يقيم عادة بمدى استناده على الأصول التاريخية ، فقيمته تتوقف فى الواقع على (الأصالة) اى على المعلومات الجديدة الأصيلة التى يضيفها الى معرفتنا عن طريق عملية التوثيق ، و المؤرخ الذى يهمل وثائق كان من شأنها ان توضح بعض نقاط البحث - تكملها أو تنقصها - يكون بلا شك فى موقف أضعف من الذى وصل الى كل او معظم الأصول المتاحة المرتبطة بموضوع بحثه .

والوثائق (**Documents**) تطلق على المعاهدات ، والاتفاقات الدولية ، والخطابات الرسمية الصادرة من الحكام او الواردة لهم ، والتعليمات والتنظيمات التى تصدرها هذه الجهات الرسمية ، ويدخل ضمن المصادر الأصلية (Sources) المخطوطات و كتابات المعاصرين للاحداث .

على ان من مهام الباحث ان يتحقق من سلامة وصحة الوثائق التى يستند اليها فى بحثة حتى لا يفاجأ بعد ان يبذل جهدا مضنيا ان الوثائق التى استند عليها غير صحيحة او اصابها تحريف ، وبذا تكون النتائج التى توصل اليها خاطئة فما بنى على خطأ ، يكون بالطبع خطأ ، و سنشير فيما بعد الى الكيفية التى يمكن ان يتحقق الباحث بها من سلامة الوثيقة ، و انها لم تتعرض لعمليات تحريف او تزييف .

من اين نحصل على الوثائق

اولا : دور المحفوظات (الوثائق)

لا تكاد دولة اليوم تخلو من دار للمحفوظات (الوثائق القومية) - من امثلة ذلك دار المحفوظات المصرية التى كان مقرها بالقلعة ثم نقلت لمبنى خاص ملحق بالهيئة العامة للكتاب بكورنيش النيل .

و تختلف دور الوثائق من حيث الاهتمام بعمل فهارس ، او كشافات لوثائقها (أبجدية حسب اسماء الأشخاص أو حسب الموضوعات) ، فبعضها يكتفى فى هذه الفهارس بوضع ارقام للمجلدات ، و بيان تواريخ الوثائق المحفوظة بها - بينما يعطى البعض الآخر بيانات بموضوع الوثيقة ومحتوياتها ، وفى كثير من دور

المحفوظات العديد من الوثائق غير المفهرسة او المنظمة ، ومثل هذه الوثائق يصعب الاستفادة منها بوضعها هذا .
على ان دور الوثائق و الجمعيات العلمية حاليا تخصص بعض الفنيين والخبراء لتنظيم هذه الوثائق لتيسير استفادة الباحثين منها ومعظم دور الوثائق حاليا تستخدم الوسائل الحديثة (الكمبيوتر) لفهرسة وثائقها ، بل وللإحاطة بما فى دور الوثائق الأخرى من وثائق تتعلق بموضوع معين وبعضها مرتبطة بشبكات الانترنت .
والعديد من الوثائق المحفوظة بدور الوثائق اصابها التلف بسبب الإهمال او طريقة الحفظ غير السليمة ، و تبذل دور الوثائق الجهود لترميم مثل هذه الوثائق ، وقد تقدمت طرق الترميم ، ووجد خبراء مختصون يقومون بهذه المهمة دون ان يصيب الوثيقة اى تلف او تشويه ، و بدور الوثائق عادة اجهزة خاصة لتصوير ما يطلب الباحثون تصويره من الوثائق المحفوظة بالدار .
و نشير هنا - على سبيل المثال - الى بعض مجموعات الوثائق الموجودة :

(أ) بدار الوثائق المصرية :

فهى تعطى صورة واضحة لما فى دور الوثائق المختلفة من كنوز علمية تخدم البحث التاريخى ، فهناك مثلا بهذه الدار :

(١) مجموعة الفرمانات الشاهانية : و هى تحتوى على الفرمانات التركية الصادرة من الباب العالى لولاة مصر.

(٢) دفاتر وسجلات المعية (تركى) : تحتوى على المكاتبات التركية بين المعية و الأقاليم و الدواوين وقت ان كانت اللغة التركية هى لغة المراسلات الرسمية .

(٣) دفاتر وسجلات المعية (عربى) : تحتوى على المكاتبات العربية بين المعية والأقاليم و الدواوين .

(٤) محافظ المعية (تركى) : تحتوى على المكاتبات التركية بين الدواوين والأقاليم وبين المعية .

(٥) محافظ المعية (عربى) : تحتوى على المكاتبات العربية بين الدواوين والأقاليم وبين المعية .

(٦) دفاتر و سجلات عابدين (تركى) : تحتوى على المكاتبات والمراسلات التركية الهامة بين الولاة و كبار الموظفين بالخارج (كالقبو كتخدا) مثلا ، والولاة فى الأقاليم ، وهى مرتبة بأرقام مسلسله وأخرى فرعية .

(٧) دفاتر و سجلات عابدين (عربى) : تحتوى على المكاتبات والمراسلات العربية الهامة بين الولاة وكبار الشخصيات .

(٨) محافظ عابدين : تحتوى على بعض المراسلات الأصلية بين الولاة ، وكبار الشخصيات وبعضها مقيد فى الدفاتر السابقة وبعضها غير مقيد .

(٩) الملفات الخاصة : عدة ملفات خاصة بشخصيات بذاتها او بجهات خاصة مثل :

- ملف الصدارة وهو خاص بمراسلات الصدر الأعظم .
- ملف نظارة الخارجية وهو خاص بمراسلات هذه النظارة .
- ملف القبو كتخدا .
- ملف نوبار باشا .

(١٠) دفاتر الأوامر: تحتوى على الأوامر الصادرة الى الجهات وبعضها بالتركى والبعض الآخر بالعربى .

(١١) دفاتر عابدين (وارد تلغرافات) : بها صور التلغرافات الواردة للمعية والسنية.
(١٢) دفاتر عابدين (صادر تلغرافات) : بها صور التلغرافات المرسلة من المعية.
(١٣) دفاتر عابدين (وارد تلغرافات) شفرة : بها صور التلغرافات الشفرة الواردة للمعية .
(١٤) دفاتر عابدين (صادر تلغرافات) شفرة : بها صور التلغرافات الشفرة المرسلة من المعية .
(١٥) سجلات الجهادية : تحتوى على الافادات من المعية والخاصة بشئون الجيش .
(١٦) دفاتر المجلس المخصوص : تحتوى على قرارات المجلس المخصوص .
(١٧) محافظ سايرة : جمعت فيها اشياء مختلفة من الاقاليم .
(١٨) محافظ بحر برا (تركى) : تحتوى على وثائق واردة من جهات مختلفة ـ غير القطر المصرى ـ للمعية .
(١٩) محافظ السودان : جمع فيها ما امكن جمعه فيما يتعلق بالسودان من مكاتبات ، وذلك منذ شملته الإدارة المصرية فى عهد محمد على ، و هى مأخوذه من الدفاتر والسجلات المختلفة .
(٢٠) دفاتر وارد المحافظات : عدة دفاتر لكل محافظة من المحافظات المصرية وتوابعها ، سجل فيها الوارد من المكاتبات فى كل محافظة .
(٢١) دفاتر صادر المحافظات : عدة دفاتر لكل محافظة من المحافظات المصرية وتوابعها ، سجل فيها الصادر من المكاتبات من المحافظة وذلك بخط الكتاب المعينيين بنفس المحافظة .
(٢٢) محافظ الـ F. O. : تحتوى على مراسلات بالانجليزية والفرنسية وغيرهما من اللغات ، وبعضها مراسلات اصلية وبعضها غير موجود الأصل ـ لكن توجد نسخة بالآلة الكاتبة او منقولة ، وعدد كبير منها منقول من ارشيف فيينا .

واشير الى ان المؤرخ المشهور ـ دوان (G. Douin) ـ الذى جاء لمصر فى عهد الخديوى اسماعيل ـ قد استعان بتكليف من الخديوى نفسه ـ استعانة كاملة بوثائق عابدين لإخراج كتابه المكون من عدة مجلدات عن فترة حكم الخديوى اسماعيل .

وقد وضعت تحت امره خبرة كثيرين ممن كانوا يعملون فى الأقسام التركية والعربية ، والافرنجية فى محفوظات عابدين ـ خاصة ما يتعلق بتاريخ السودان .

ب – دار الوثائق المركزية بالخرطوم :

نظمت دار الوثائق المركزية بالخرطوم أخيرا ـ خاصة ما يتعلق فيها بفترة حكم المهدية ـ باشراف الاستاذ الدكتور / محمد ابراهيم أبو سليم مدير الدار.[1]

وأذكر أمثلة لما فى هذه الدار من وثائق ـ عن فترة حكم المهدية :
(١) المراسلات المتبادلة بين الخليفة عبد الله التعايشى وعماله على الأقاليم .
(٢) دفاتر الصادر ـ وتشتمل على خطابات المهدى ، ومن بعده الخليفة التعايشى إلى مختلف الأقاليم التى خضعت للمهدية .
(٣) تقارير المخابرات السودانية المصرية

Sudanese , Intelligence Reports (S.I.R.)
Egyptian Intelligence Reports (E.I.R)

(٤) الوثائق الخاصة بالفترة التى قضاها غوردون أخيراً فى الخرطوم

The Life of Gordon in Khartoum

(٥) التقارير عن حصار الخرطوم وسنار وسقوطهما .

(٦) تقارير المخابرات المصرية المتعلقة بالفترة من ١٨٩٦ إلى ١٨٩٨ (طبعت فيما بعد).
(٧) أوامر وتعليمات السكرتير الإدارى للمديرين .
(٨) دفاتر وقائع عثمان دقنة .
(٩) مجموعة تقارير عن حصار الخرطوم وسقوطها (٢٠ أغسطس ١٨٨٧).

جـ – مكتبة الدراسات الشرقية بدرهام بانجلترا:

أما مكتبة الدراسات الشرقية بدرهام بانجلترا فقد أودع فيها السير ونجت (Wingate) ما وقع تحت يديه من وثائق خاصة بمصر والسودان ، وهذه الوثائق مفهرسة ومنظمة ، وفى صناديق مرقمة ، ويمكن طلب الفهارس الخاصة بها من الدار المذكورة – ومن أمثلة الوثائق الموجودة بهذه الدار :

Colonial Wingate Military Reports on The Final -
Campaign of UM Debiekrat.

- نصيحة العوام للخاص والعام .

د – أما دار الوثائق بلندن : (Public Record Office-P.R.O.)

فهى زاخرة بالعديد من الوثائق الأصلية الهامة ، من تقارير وخطابات متبادلة بين الحكومة البريطانية وممثليها فى الأقطار التى خضعت لبريطانيا ، أو ارتبطت بالسياسة البريطانية بشكل أو آخر فهناك مثلا تقارير القادة البريطانيين من أمثال كتشنر (Lord Kitchener) المرسلة للحكومة البريطانية (وزارة الحربية) عن المعارك التى خاضها السودان أو جنوب افريقيا أو المهمات الأخرى التى كلف بالقيام بها .

هـ –المكتبة الوطنية فى باريس : (Bibliotheque Nationale de Paris-B.N.P.)

تحتوى المكتبة الوطنية فى باريس على العديد من الوثائق الأصلية الخاصة بالمناطق التي كان لفرنسا دور هام بها .

---

(١) نشر الدكتور أبو سليم عدة كتب عن فترة المهدية مستندا لوثائق دار الوثائق بالخرطوم نذكر منها :
– مفهوم ولاية العهد فى المهدية (الخرطوم ١٩٦٢).
– المهدى عليه السلام (الخرطوم ١٩٦٨).
– منشورات المهدية (بيروت ١٩٧٠).
– الأرض فى المهدية (الخرطوم ١٩٧٠).
– الحركة الفكرية فى المهدية (الخرطوم ١٩٧٠).

ثانيا : وثائق وزارات المستعمرات السابقة :

كثير من الوثائق المتعلقة بوزارات المستعمرات السابقة موجودة حاليا في وزارات الخارجية في الدول التى كانت تبسط نفوذها على هذه المستعمرات، وعادة ُيسمح للباحث بالإطلاع على ما فى هذه الأماكن من وثائق طالما قد مضت عليها فترة زمنية بحيث أصبحت لا تمس سلامة الدولة ـ وذلك بعد إجراءات بسيطة حتى يستوثق المسئولون من أن الهدف من وراء هذا العمل هو هدف علمي فحسب .
وعادة تسمح الدول بالإطلاع على الوثائق التى مر عليها أكثر من خمسين عاما باعتبار أنه فى خلال هذه الفترة انتهت الدواعى الوطنية التى كانت تدعو لحجبها ، وقد أخذت بعض الدول فى رفع الحظر عن الوثائق التى مضى عليها ثلاثون عاما طالما لا تمس أحداثا جارية تدعو لبقائها فى طى الكتمان.

ثالثا : وثائق فى مكتبات الجامعات والهيئات العليمة الأخرى:
تشتمل مكتبات بعض الجامعات على قسم خاص بالوثائق التى حصلت عليها الجامعات أو الهيئات العلمية من مصادر مختلفة ، وبعضها ُمهداة من شخصيات معينة ، وقد سبق أن أشرنا إلى أن القائد البريطانى ونجت (Wingate) حصل على العديد من الوثائق أثناء عمله سواء فى المخابرات المصرية أو كحاكم عام للسودان، وقد أهداها لمدرسة الدراسات الشرقية بدرهام ، وقد قامت هذه بدورها بتصنيف هذه الوثائق الهامة وفهرستها.
وأذكر على سبيل المثال أيضا أن المكتبة العامة بجامعة القاهرة بها قسم خاص بالوثائق ، كذلك بعض الجامعات الأخرى بها أقسام خاصة بالوثائق ، والميكروفيلم .
ومكتبة جامعة عين شمس ، ومكتبة الجامعة الأمريكية بالقاهرة تحتوى كل منهما على العديد من الوثائق الهامة التى تسمح للباحثين بالإطلاع عليها ، وتوفر لهم الأجهزة التى ُتيسر عملية قراءة الوثيقة والاطلاع عليها.
كما أن الهيئات العلمية كالجمعية التاريخية المصرية ، والجمعية الجغرافية والجمعية الافريقية المصرية وغيرها من الهيئات العلمية تحتفظ بالعديد من الوثائق الهامة التى حصلت عليها من مصادر مختلفة .
وعلى الباحث أن يطرق أبواب كل هذه الهيئات والجامعات بحثا عن المصادر الأصلية لموضوع بحثه .
كما أننا نشير الى أن التقدم العلمى أتاح الفرصة لتبادل الوثائق المتعلقة بموضوع معين عن طريق (شبكات الإنترنت) وغيرها من الوسائل الحديثة .

رابعا : وثائق فى أماكن أخرى ـ أو طرف أسر معينة:

قد توجد بعض الوثائق فى المساجد أو فى الكنائس الأثرية ، أو الأديرة مثل (دير سانت كاترين) ، وقد تكون هناك وثائق طرف أفراد إرتبطت أسرهم بالأحداث موضوع الدراسة كأسرة الأمير عبد الكريم الخطابى بطل الريف أو أسرة الأمير عبد القادر الجزائرى بطل الجزائر .

وبعض هذه الوثائق قد يكـون مراسـلات خاصـة أو يكـون فـى صـورة مذكـرات أو يوميات وبعضها قد يكون مدونـاً علـى جلـود حيوانـات أو رقـائق أو أوراق أو علـى هيئة كراسات .
وقد يستطيع الباحث أن يتصل بشخص أو أكثر شارك فى الأحداث موضوع البحـث للإستفسار عن أمر غامض أو غير ذلك .
على أن الباحث يجب أن يكون دائما على حذر فلا يقبل رأياً على أنه حقيقة لا شـك فيها ـ بل عليه أن 'يقلب الأمر من جميع وجوهه بهدف الوصول للحقيقـة المطلقـة – علماً بأن الآراء الشخصية قد 'تعبر من وجهة نظر خاصة ، كما أن الـرأى الخـاص والمشاهدة الشخصية قد يشوبها بعض القصور ، فـلا بـد لمثـل هـذه الآراء أن تدعـم بوثائق أخرى رسمية تؤكدها أو تنفيها .

خامسا : الوثائق المنشورة:
تكتسب الوثائق الأصلية التى لم 'تنشر بعد ــ مكانـة خاصـة علـى أسـاس أنهـا مـادة أولية غالباً لم تستخدم من قبل لتوضيح الحقيقة حول الموضوع مجال البحث ــ ومـع ذلـك فـإن الوثـائق المنشـورة لهـا أهميتهـا خاصـة إذا كـانت 'نشرت لكـن لـم تسـتغل استغلالاً كاملاً أو سليماً لمناقشة القضايا موضوع البحث .
والوثائق المنشورة قد تكون منشورة فـى كتـب خاصـة أو ملاحـق لبحـث معيـن أو غير ذلك .
وأشير إلى أن بعض الدول المتقدمة إهتمت فى الفترة الأخيرة بنشـر مجموعـات من الوثائق المتصلة بتاريخها والتى مرت عليها فترة زمنية بحيث لم يعد هناك ما يدعو لحجبها .
ففى ألمانيا قامت (جمعية دراسة التاريخ للألمانى) التـى بـدأت نشـاطها منـذ عـام ١٨١٩ بنشر سلسلة من الوثائق تتعلق بالتـاريخ الألمـاني ، وفـى فرنسـا تكونـت منـذ عام ١٨٣٤ (جمعية دراسة تاريخ فرنسا) وقد نشـرت عـدة مجلـدات عـن مصـادر ووثائق التاريخ الفرنسى. وفى عام ١٨٣٦ شرعت بلجيكا فى نشر العديد من الوثائق التى كانت بدار محفوظاتهـا ، كذلـك أسـبانيا منـذ عـام ١٨٤٢ ، و النمسـا منـذ عـام ١٨٤١ .
ومنـذ عـام ١٨٥٧ أخـذت (مصلحـة المطبوعـات الرسـمية البريطانيـة) تنشـر مـا 'عرف باسم (قوائم الأوراق الرسمية) ، كما نشرت سلسلة كبيرة من الوثائق تحـت اسم (تواريخ ومذكرات تتعلق ببريطانيا العظمى وأيرلنـده) وذلك فى عدة مجلدات، كما تشكلت فى بريطانيا فى عام ١٨٦٩ لجنة أطلق عليهـا اسـم (لجنـة المحفوظـات التاريخية) لفحص و فهرسة و نشر مجاميع من الوثائق الهامة التى كانت فى حيـازة الهيئـات البلديـة وغيرهـا ، كمـا أن بريطـانيـا دأبـت علـى نشـر عـدد مــن القـرارات البرلمانية التى تتعلق بالأحداث التاريخية الهامة فى العصور المختلفة ، وقد اشتهرت هذه المجموعة باسم (The Blue Books) إشـارة الـى أنهـا كـانت كلهـا تصـدر فـى غلاف أزرق ، بينما دأبـت فرنسـا علـى نشـر محتويـات التقـارير الرسـمية الخاصـة بتاريخها فى مجموعـة كـانت تصـدر كلهـا فـى غـلاف أصفـر فعرفـت باسـم (The Yellow Books) .
وفى بعض البلاد ـ وفى مقدمتها الولايات المتحدة الأمريكية ــ إهتمـت الجامعـات كجامعة هارفارد ، وجامعة كولومبيا ، وجامعـة متشـجان وغيرهـا بنشـر العديـد مـن الوثائق المتعلقة بتاريخ أمريكا .

وهناك قواعد يجب أن يلتزم بها الناشر للوثائق ـ كأن يذكر مصدر الوثائق المنشورة ، وأرقامها فى هذا المصدر ، وغير ذلك من المعلومات التى توضح مكان الوثيقة الأصلية وتيسر رجوع الباحث إليها فى مصدرها الأصلى ـ إذا شاء ذلك .
والوثيقة يجب أن تنشر كما هى دون تعديل أو تحريف أو تغيير ، وحتى الأخطاء اللغوية أو المطبعية الموجودة فى الأصل ـ يجب أن تبقى كما هى ، ويمكن الإشارة فى الهامش إلى اللفظ الصحيح ، ويفضل أن يكون هناك فهرس أو ثبت بالوثائق المنشورة ، وإذا كانت الوثائق تتعلق بموضوع واحد ـ يجب أن يراعى الناشر التسلسل التاريخى ، وإذا كان الناشر قد إختار مجموعة معينة من الوثائق من بين عدد كبير منها ـ يجب أن يوضح الأساس الذى إختار على أساسه ما نشره دون غيره من الوثائق الأخرى المرتبطة بنفس الموضوع ، ويحسن أن يعطى الناشر فكرة سريعة عن موضوع الوثيقة التى ينشرها .

سادسا : المخطوطات:

لا تقل المخطوطات أهمية عن المصادر الأصلية الأخرى التى نستقى منها معلوماتنا التاريخية ـ فقبل أن تنتشر الطباعة دأب كثيرون من المؤرخين المعاصرين للأحداث أو غيرهم من العلماء على تسجيل ملاحظاتهم ومشاهداتهم وآرائهم على هيئة كتب يكتبها الشخص بنفسه أو يمليها على غيره .
وقد وجد بعض النساخ الذين كانوا يعملون فى هذا المجال سواء بتكليف من حاكم معين أو من غيره ، وكانت بعض هذه النسخ تباع بأثمان باهظة حيث بلغ ثمن بعضها ما يوازى وزنها ذهباً .
وقد يقوم الناسخ بكتابة نسخة أو أكثر من الأصل ، وقد يضيع الأصل وتبقى نسخة أو أكثر منقولة من الأصل المفقود أو من نسخة أخرى نقلت عن هذا الأصل.
وبعض المخطوطات تكتسب أهمية بالغة كمصادر للأحداث ، خاصة إذا كان الكاتب ممن عاصر الأحداث التى يتناولها أو ساهم فيها ـ لكن يحتاج الباحث قبل أن يستند على ما فى المخطوط من معلومات ـ أن يتأكد من سلامة المخطوط وأنه لم يتعرض لأى تغيير أو تعديل ـ كما سنوضح بتفصيل فيما بعد .
وأشير إلى أن المكتبات الهامة فى مراكز العلم التى كانت منتشرة فى وقت من الأوقات فى غرب أفريقيا حين كانت بها ممالك وسلطنات إسلامية ناهضة قبل أن تتعرض هذه البلاد للغزو الأوربى ـ تحتفظ بعدد كبير من المخطوطات العربية الهامة .
وأذكر على سبيل المثال من هذه المكتبات (مكتبة ايبادان) ، والمعروف أن عددا كبيراً من المخطوطات العربية والمتعلقة بالتاريخ الإسلامى فى غرب افريقيا قد نقلت فى ظروف معينة إلى مكتبات الدول الأوربية الأخرى وفى مقدمتها مكتبة الاسكوريال بأسبانيا .
فالباحث فى التاريخ الاسلامى فى غرب افريقيا يستطيع أن يجد من المخطوطات والمصادر العربية الأخرى ما يقدم له مادة أولية هامة تخدم بحثه(١) .
وأشير إلى أن المستشرقين إهتموا بنشر بعض هذه المخطوطات العربية إدراكاً منهم لأهميتها ـ أذكر من هؤلاء المستشرقين بالمر (Palmer) الذى نشر مجموعة من المخطوطات العربية بعنوان (أخبار كانو) (The Kano Cronicle) ، وقد ألحقها بكتابه.

Palmer , H.R. : Sudanese Memoirs (Lagos, 1928).

كذلك نذكر منهم كنسدال (Kensdale) الذى تجول فى العديد من مراكز العلم الهامة فى تنبكتو ، وجنى ، وجاغ ، وكانو ، وكتسينا ، بغرب افريقيا ونشر بيانا وافيا عن بعض المخطوطات العربية المحفوظة فى مكتبة جامعة ايبدان بنيجيريا .[٢]

كذلك المستشرق هوداس (Houdas) الذى نشر فى عام ١٩٠٠ كتاب تاريخ السودان كما هو باللغة العربية ، كما نشرت له ترجمة فرنسية . [٣]

كذلك وتتج (Witting) الذى عمل لفترة محاضرا بمدرسة العلوم العربية بكانو بنيجريا ونشر فى ١٩٥٧ كتاب إنفاق الميسور فى تاريخ بلاد التكرور . [٤]

ولا يتسع المجال هنا للإشارة لباقى المستشرقين الذين إهتموا بنشر بعض المخطوطات الهامة التى تزخر بها المكتبات التى 'وجدت فى مراكز العلم والحضارة بغرب افريقيا بصفة خاصة ـ لكن تكفى هذه الإشارات للدلالة على ما يمكن أن يجده الباحث المهتم بتاريخ الإسلام والحضارة الاسلامية فى افريقيا فى هذه المكتبات من كنوز علمية .

وأشير إلى أنه صدر فى عام ١٩٦٥ ثبت عام للمخطوطات العربية الموجودة فى مكتبتى متحف جوس ، ولوجارد فى مدينة كادونا بنيجريا ـ أشرف على إصداره اثنان من الباحثين . [٥]

كما أن جامعة ايبدان بنيجريا قامت فى الفترة من ١٩٥٥ إلى ١٩٥٨ بعمل ثبت بالمخطوطات العربية التى فى حوزتها [٦] ومعظم المخطوطات التى يحتويها هذا الثبت الهام تتعلق بالأحوال التى سادت شمال نيجريا فى القرنين الثامن عشر والتاسع عشر الميلاديين خاصة ما يتعلق بحركة الإصلاح الدينى التى تزعمها الشيخ عثمان دان فوديو ، وشقيقه عبد الله بن محمد ، وابنه محمد بلو وغيرهم من رجال الإصلاح المسلمين.

---

(١) للمزيد من التفاصيل يرجع إلى المحاضرة التى ألقاها الاستاذ الدكتور/ عبد الرحمن زكى بدار الجمعية المصرية للدراسات التاريخية فى ٢٠ نوفمبر ١٩٦٧ ميلادية . وقد نشرت بعد ذلك ، وعنوانها : " المراجع العربية للتاريخ الاسلامى فى غرب افريقيا ".

(٢) Kensdale : A Catalogue of the Arabic Manuscripts reserved in the University Library Ibadan (Nigeria 1955).

(٣) السعدى ، عبد الرحمن بن عبد الله (١٥٩٦ – ١٦٥٥) : تاريخ السودان .

(٤) محمد بلوبن عثمان : إنفاق الميسور فى تاريخ بلاد التكرور .

(٥) Aida S. Arif and Ahmad M. Abu Hakim : Descriptive Catalouge of Arabic Manuscripts in Nigeria (London 1965).

(٦) Kensdale, W. : Op. Cit.

كيف يستفيد المؤرخ من الوثيقة التاريخية

لما كانت الحقيقة فى ذاتها هى الهدف الذى يرمي إليه الباحث ـ لذلك كان لابد من التأكد من أن الأصول أو الوثائق التى يبنى عليها الباحث إستنتاجاته صحيحة وأنه لم يطرأ عليها تبديل أو تحريف .

وقد ظهر أن كثيراً من الأصول التى أستخدمت فى الماضى دون تمحيص غير سليمة ، وبالطبع كل مابنى عليها من استنتاجات وآراء لا قيمة له ، ومن ثم ذهب كل جهد بنى على هذه الأصول هباءً .

ويختلف الأمر حسب نوع الأصل ـ هل هو وثيقة رسمية ، وما مصدرها ، أم هو مخطوط يرتبط بموضوع البحث .

والوثائق الصادرة من جهات رسمية قد يكون أمرها سهلاً ، فالباحث يمكن بجهد يسير الإطمئنان لسلامتها ، ومن ثم يتركز جهده كله فى تحليل النص وتفسيره واستخراج الحقائق التى يمكن أن يستدل عليها من النص ذاته دون تحميله أكثر مما يحتمل .

لكن يختلف الأمر إذا كان الباحث مثلاً يستند الى مخطوط ، ويحاول أن يصل الى آراء مبنية على ما جاء فيه من معلومات .

وسنحاول هنا أن نجمل المراحل التى يمر بها النص حتى نتأكد من أصالته ، ويمكن أن نطمئن الى إستخدامه والإستناد عليه ، وإستخلاص الحقائق منه .

وقد اتفق المؤرخون على أن النص يجب أن يتعرض ـ قبل أن يعتمد كمصدر للمعلومات الى فحص أو ما يمكن أن نطلق عليه إختبار Examination ، ويصنف المؤرخون الألمان بالذات عملية الفحص أو النقد الى نوعين :

نقد أو فحص ظاهرى (External Criticism) :

ويقصد به التأكد من شخصية كاتب النص ، ومن صحة نسب النص اليه وذلك بطرق مختلفة ، كإختبار نوع الحبر المستخدم ، والقلم الذى كتب به النص ، ودراسة اللغة والأسلوب والمصطلحات ، والصيغ الخاصة التى كتب فيها النص .

هذا بالاضافة الى العادات الجارية فى ديوان من الدواوين فى زمان من الأزمنة ، أو الخصائص المشتركة بين كل الوثائق التى من نوع معين ، والتى ثبت يقينا أنها صحيحة ، فالباحث عليه أن يعقد مقارنة بين عدد كبير من الوثائق المتشابهة قبل أن يصدر حكما جازماً على الحالة التى أمامه .

وتتطلب عملية النقد هذه جمع أكبر قدر من المعلومات عن كاتب النص ، وهذا يخدم فى الحكم على مدى تحريه الحقيقة ، ومدى علاقته بالاحداث التى كتب عنها ، وهل شاهدها بنفسه أو اشترك فيها أم انه يكتب عن أشياء سمع عنها فقط ، وهل مضى زمن طويل بين وقوع الحدث نفسه وبين تدوينه ــ فقد يكون النص صحيحا غير مزيف ، وقد يكون كاتبه من الأشخاص الذين عرف عنهم تحرى الصدق فيما يكتبون – لكن لبعد الزمن بين وقوع الحادث وبين تدوينه يلتبس عليه الأمر فيهمل ذكر تفاصيل هامة أو يخطئ عن غير قصد ذكر أحداث معينة ـ فمعرفة كاتب النص، وتاريخ كتابته وعلاقته بالأحداث ـ كل هذه تهم وتخدم فى الإطمئنان على دقة ما جاء بالنص .

ويتضح هذا بوضوح فى المخطوطات بالذات أكثر من غيرها ـ فقد تتعرض أكثر من غيرها من الأصول التاريخية لعمليات التغيير والتزييف .

والمخطوط - كما ذكرنا سابقاً - قد يكون بخط المؤلف أو قد يكون مملى منه ، وقد يكون المؤلف قد راجع الإملاء بعد كتابة النص ، وفى هذه الحالة يعتبر المخطوط فى مرتبة النسخة التى بخط المؤلف نفسه .

ويعطى الدكتور / أسد رستم أمثلة لبعض النصوص والوثائق - التى احتوت أمورا هامة وخطيرة ، نسب صدورها من أشخاص لهم مكانتهم - لكن ثبت بعد ذلك أنها مزورة ، ومدسوسة على أصحابها .[١]

ولم تسلم كثير من المخطوطات من التزوير - فالنساخ كانوا فى بعض الأحيان يضيفون فى هوامش المخطوط الذى تحت ايديهم أو فى نهايات الفصول والأبواب أخباراً أو أراءً جديدة تتعلق بما جاء بالمخطوط ، وتمر الأيام وتضيع النسخة الأصلية للمخطوط ، وينسخ المخطوط مرة أخرى من النسخة المنقولة بإضافاتها ، وتدخل الزيادة فى الأصل وتختلط الأضافة بالمتن ، ويختلط الأمر على المتأخرين فينسبون كل ما فى النسخة الخطية المتأخرة بما فيها من إضافات الى المؤلف الأصلى - وهذا نوع من التزييف - فنحن ننسب للمؤلف ما هو فى الحقيقة ليس من أرائه اوافكاره لكن من عمل الناسخ .

والاضافات من هذا القبيل على نوعين :

أ- الحشو :

والبعض يطلق عليه لفظ (الدس) ، و يقصد به إدخال كلمات أو جمل (اضافات) فى النص لم تكن فيه من قبل .

ب- الإكمال :

يقصد به إضافة احداث أخرى للنص الأصلى ، وفى بعض الأحيان يمكن بيسر فصل الوثيقة الأصلية عن الاضافات ، كأننا نستعمل مقصا ، وفى أحيان أخرى يختلط الأمر فيصعب تمييز الأصل عن الإضافات الدخيلة ، وبالطبع تكون مهمة الباحث هى محاولة استعادة الأصل أو على الأقل عزل الجزء السقيم المشكوك فيه .

ويعطى الدكتور أسد رستم أمثلة لبعض الكتب التى نشرت إعتماداً على نسخ خطية دست فيها أخبار كثيرة ثبت فيما بعد أن تاريخ حدوث بعضها لاحق لتاريخ وفاة المؤلف نفسه .

وفيما يتعلق **بالمخطوطات التاريخية** – نقسمها الى أربع حالات :

١- مخطوط بخط المؤلف نفسه :

ويطلق على الأصول من هذا النوع تعبير (أصول من الدرجة الأولى) - وهذه الأصول متى اطمأن الباحث بكافة الطرق الى أنها بخط المؤلف نفسه ولم تتعرض لأى تغيير بالإضافة أو الحذف - يمكن أن يعتمد عليها وهو مطمئن .

٢- فى حالة فقد الأصل - ووجود نسخة وحيدة منقولة منه :

يحاول الباحث فى هذه الحالة دراسة هذه النسخة للحكم على مدى مطابقتها للنسخة الأصلية - من وجهة نظرنا - بعد تحليلها ودراستها دراسة كاملة من جميع النواحى .

٣- فى حالة ضياع الأصل - والعثور على عدة نسخ منه فيها بعض الاختلافات:

يلتزم الباحث فى هذه الحالة بدراسة مقارنة للنسخ المختلفة فى محاولة لتحديد النص الأصلى أو أقرب ما يكون إليه .

وهناك منهج محدد لتصنيف النسخ الفرعية ومقابلتها ببعضها ، ويلاحظ أن تشابه

---

(١) أسد رستم : مصطلح التاريخ (بيروت ١٩٣٩) .

عدد من النسخ لا يعنى بحال ما أنها هى الأقرب الى الأصل فقد تكون كلها مأخوذة من نسخة واحدة بعيدة عن الأصل الضائع .

٤- العثور عل أصل لمؤرخ مجهول :

على الباحث فى هذه الحالة أن يبذل جهده للتعرف على شخصية كاتب النص ، ويتأكد من ميوله ونزعاته ، ودرجة علمه وإتصاله بالأحداث التى يروى أخبارها ولابد من الوقوف على الزمان والمكان الذى كتبت فيه هذه الأخبار.

ويقول د. أسد رستم " إن الأصول هى فى غالب الأحيان صلتنا الوحيدة بحوادث الماضى ، فإن وصلنا عن طريقها الى الخبر على حقيقته - توصلنا الى الحقيقة التى ننشدها - وإن أرجفت فخاضت فى الأخبار المخطئة أو الكاذبة - أوقعتنا فى مهاوى الضلال والتضليل ، ومهمة الباحث فى البحث عن حقيقة النص وصاحبه هى أصعب بدرجات من مهمة القضاة والمحامين - إذ أن هؤلاء يتحدثون الى من ينقل الخبر ويمتحنونه بالإستنطاق ، فهو مخبر حى ماثل امامهم - أما مخبر المؤرخ فانه ميت خلا مكانه ، وطويت صفحته ".(١)

ويعطينا بول ماسى نماذج للتحريفات التى طرأت على الأصول عند نقل نسخ منها فيذكر منها أغلاطا فى النقل - حين يخيل للناسخ أن هناك أغلاطاً فى الأصل فيصححها لأنه لم يفهمها ، وهناك أخطاء عرضية حين يخطئ الناسخ فى قراءة النص أو يسئ السمع وهو يكتب عن إملاء ، أو حين يرتكب - عن غير قصد - سقطات خطية أو يحذف بعض السطور . (٢)

كما يعطى الدكتور / عبد الرحمن بدوى أمثلة لما أضافه النساخ لكتاب (الرسالة) للشافعى - فقد حدث تحريف أو خطأ فاستبدلوا بعض العبارات مما يبدو غريباً على لغة الشافعى واسلوبه ، فالمعروف أنه كان دائما يستخدم تعابير فى غاية الرصانة والجزالة ، ومتانة الثبت ، مما يدل على قدرته على الكتابة بلغة عربية أصيلة .

وهكذا تصبح مهمة الباحث أن يستخرج العبارات الصحيحة التى أملاها الشافعى على تلميذه (الربيع) ويستبعد الغريب . (٣)

وإذا كان هذا فيما يتعلق بالأصول المخطوطة - فإن نفس الشئ ينطبق على الأصول المنشورة .

وقد أورد الاستاذ فلنج أمثلة لأحداث هامة تتعلق بالثورة الفرنسية وغيرها - تناقلتها عدة مراجع هامة إستناداً على مصدر معين - لكن ثبت عدم صحتها لأن المرجع الأول لم يتحر الدقة فيما أخذه من المصدر الأساسى ، وأما المراجع الأخرى فقد نقلت منه دون تحقيق . (٤)

وهكذا يتضح لنا أهمية التثبت من نصوص الأصول التاريخية والتدقيق فى تحليلها قبل الإعتماد عليها .

وبالطبع ليس هناك معيار مطلق للحسن أو السيئ - لكن كثيرين من الباحثين نشعر لأول وهلة أنهم لم يبذلوا الجهد المطلوب للتحقق من صحة ودقة النصوص التى

---

(١) أسد رستم : مرجع سابق ذكره ص / ٢٦ .

(٢) ماسى ، بول : نقد النص (ترجمة عبد الرحمن بدوى - ضمن مجموعة النقد التاريخية) سنة ١٩٦٣، ص / ٥٦ .

(٣) عبد الرحمن بدوى : مناهج البحث العلمى (١٩٦٨) ص / ١٩٨ - ١٩٩ .

(٤) Fling , F.M. : The Writing of History , An Introduction to Historical Method (1926) , pp. 90 - 100.

يستخدمونها ـ لكن مع ذلك فإن الإفراط فى الشك والاتهام تكاد تكون له نفس النتائج الضارة للافراط فى الثقة .

النقد الباطنى (الداخلى) (Internal Criticism) :

يعتبر النقد الخارجى مجرد عملية تحضيرية ـ فهو مجرد مرحلة أولية تمهد للمرحلة التالية المتمثلة فى الإستفادة من الوثيقة وإستنطاقها للوصول الى الحقائق والمعلومات التى تحتويها .

وكثيرون من الباحثين يحملون النصوص فوق ماتحتمل من معانى بينما البعض لا يجذب إنتباهه فى الوثيقة إلا بعض الجمل أو الكلمات التى تتجاوب مع تصوراته هو، ولذا ينصح الباحث بأن يهتم ويدقق فى تحليل النص ومحتوياته .

والنقد الباطنى ينقسم الى نوعين :

١- النقد الباطنى الايجابى :

ويقصد به تحليل النص وتفسيره ، ومحاولة معرفة مدلوله .

وينصح ماسى ، بول ـ الباحث عند دراسته للنص أن يقسمه الى فقرات ، ويلتزم بوضع علامات الترقيم وما الى ذلك مما ييسر فهم محتواه ، والنص فى صيغته النهائية يجب أن يكون بشكل يتم فيه الفصل بين الكلمات والفقرات بما يسهل قراءة النص وفهمه وتفسيره .[٢]

وعادة يبدأ الباحث بتحديد المعنى الحرفى لألفاظ النص وجمله ، وهذه عملية لغوية بحته ، ثم بعد ذلك ينتقل الباحث لمحاولة إدراك المقصود من النص ـ ويجب أن نراعى عدة حقائق مثل :

- إن اللفظ قد يكون له فى زمن كتابة النص معنى ومدلول غير المعنى المستخدم اليوم ، فالباحث عليه أن يلم بلغة الزمن الذى كتب فيه النص .
- تختلف بعض المفردات والألفاظ اللغوية من إقليم لآخر ، ولذا يجب أن يكون الباحث ملما بمدلول الألفاظ فى المنطقة أو الإقليم المتصل بالنص ، وفى العصر الذى كتب فيه النص ، ويمكن أن يستعين الباحث فى ذلك بالمعاجم اللغوية .
- على الباحث أن يكون على علم بالأخطاء الشائعة الخاصة بكتابة لغة من اللغات فى عصر من العصور أو بكتابة كاتب معين ، والمؤرخ ملزم ـ عند الإستشهاد بنص ما أن يبقيه كما هو بألفاظه أو أخطائه ـ إن وجدت ـ فلا يجب حتى مجرد إبدال لفظ عامى بما يقابله باللغة الفصحى ، فالمؤرخ مطالب باستخدام النص وعرضه كما هو لا كما يجب أن يكون .
- كثيرون من الباحثين يحاولون أن يصلوا من تحليلهم للنصوص لتأكيد فكرة سابقة كونوها مقدما ويحاولون أن يوجهوا النص لخدمة هذه الفكرة .
- يجب فى النهاية أن نصل الى تفسير النص كوحدة ، فالمفروض أن يصل الباحث للمعنى الذى يقصده الكاتب .
- فى حالة المخطوط ـ يحتاج الباحث أن يكون على معرفة تامة بأسلوب الكاتب ولغته وإتجاهاته فى الكتابة ، وذلك عن طريق مقارنة أكثر من إنتاج لهذا الكاتب ، وهذا يسهم فى تأكيد صحة نسب النص لهذا الكاتب من عدمه .

---

(١) ماسى ، بول : مرجع سابق ، ص / ٢٧٨.

٢- النقد الباطنى السلبى :

عرفنا كيف يتعامل الباحث مع النص فيحلله ويفسره ليصل للمعنى الذى يقصده الكاتب .

لكن هناك تساؤل ـ هل نأخذ المعلومات الواردة في الأصل التاريخي ـ سواء أكان هذا الأصل معاهدة أو إتفاقا أو مخطوطا أو غير ذلك من الأصول ـ على أنها تعبر تماما عن كل الوقائع والآراء بدقة وصدق وأمانة .

لقد ثبت أن الكثير من النصوص لا تعبر عن الحقيقة ، فالكاتب قد يتعرض لظروف معينة أو مواقف خاصة تجعله يحيد عن ذكر الحقيقة كاملة ، فحتى المعاهدات قد يكون المعلن من بنودها قصد به إخفاء بنود سرية لم يعلن عنها ـ بل ثبت تلاعب فى الألفاظ من أحد الاطراف بهدف تضليل الطرف الآخر.

والأمثلة على ذلك كثيرة نذكر منها على سبيل المثال معاهدة اوتشيالى (Ucciall) التى أبرمت فى ٢ مايو سنة ١٨٨٩ م بين منليك امبراطور الحبشة والايطاليين ، فقد كتبت هذه المعاهدة من نصين أحدهما إيطالى ، والآخر حبشى وجاء مدلول المادة ١٧ فى النص الايطالى مختلفا تماماً عن النص الحبشى ، فقد جاء فى النص الحبشى ما يعنى أن للإمبراطور الحبشى الحق فى أن يستعين بالحكومة الإيطالية فى مفاوضاته مع الحكومات الأخرى ، بينما يفهم من النص الايطالى بأنه يلزم أن يستعين الامبراطور الحبشى بالحكومة الإيطالية فى علاقاته مع الحكومات الأخرى ـ وكان معنى هذا فى زعم ايطاليا أن ملك الحبشة قد وافق على تكليف الحكومة الايطالية بإدراة جميع شئون الحبشة الخارجية مع الدول والحكومات الأخرى .

واتضحت نيات الحكومة الإيطالية حين أبلغت الدول العظمى بأن ملك الحبشة قد وافق على أن تقوم الحكومة الإيطالية بادارة جميع شئون الحبشة الخارجية ، وأن ايطاليا تقوم بتبليغ الدول بهذا الأمر بناءً على ما تقضى به المادة ٣٤ من مواد مؤتمر برلين الموقعة فى ٢٦ فبراير ١٨٨٥ والتى تقضى بأنه فى حالة ضم أى دولة لأرض جديدة أو فرض حمايتها على أى جزء من القارة ـ أن تخطر الدول الأخرى بذلك . وأدى الاختلاف فى تفسير وفهم كل من الدولتين ايطاليا والحبشة لمضمون هذه المادة من مواد المعاهدة الى حرب بين الدولتين لم تحسمها الا موقعة عدوة الهامة فى مارس ١٨٩٦ التى انتصر فيها الجيش الحبشى ، وأدى الأمر لابرام معاهدة صلح جديدة فى أديس أبابا فى ٢٦ أكتوبر ١٨٩٦ أنهت حالة الحرب بين الدولتين ونصت على الغاء معاهدة أوتشيالى.

ونفس الشئ ينطبق على قرار الأمم المتحدة ٢٤٢ الذى وافقت عليه الدول العربية، وإسرائيل لإنهاء النزاع بينهما بعد حرب ١٩٦٧ والذى نص على أنه ليس من حق أية دولة أن تستولى على أراضى دولة أخرى بالقوة ، وهذا النص فى تقدير العرب يلزم اسرائيل أن تنسحب من كل الأراضى التى استولت عليها فى الحرب ـ لكن اسرائيل تعللت بأن القرار لايقضى بأن تنسحب من كل الأراضى التى استولت عليها بل على بعضها بحيث تحتفظ بما هو لازم لسلامة اسرائيل .

وهكذا تتضح لنا حقيقة هامة وهى أن النصوص التاريخية ـ حتى إذا صحت نسبة الأصل لكاتبه ، ومهما كانت مكانة الكاتب وسمعته ـ فإنه لايمكن التسليم بأن كل ما جاء فى النص يعبر بدقة من اتجاهات صاحبه ـ ووصل الأمر بالبعض الى القول ان (شك المؤرخ رائد حكمته) ، وأن الأصل فى التاريخ هو الإتهام لابراءة الذمة ، حتى تثبت هذه البراءة بما لا يدع مجالاً للشك.

وكما ذكر أنجلو وسينوبوس " إن نقطة الابتداء للباحث هى الشك المنهجى فى النص ، فكل مالم يثبت صحته ينبغى أن يظل موضوعا للشك الى أن تتأكد سلامته".(١)

وبالطبع فان الباحث اذا وجد تعارضا فى المعلومات الواردة فى الأصول التاريخية عن موضوع معين ـ فذلك يدعو للإعتقاد بإمكان حدوث خطأ ما ـ ومن ثم تصبح عملية (النقد الباطنى السلبى) عملية ضرورية لتصفية الحقائق وغربلتها واستبعاد الزائف منها .

كذلك فان كاتب الأصل التاريخى أو الراوى للحدث ـ قد يضطر لعدم ذكر الحقيقة تحت ظروف معينة منها مثلا :

- أن تكون هناك أسباب سياسية أو حربية أو قومية ـ تدعو الى عدم ذكر الحقيقة ، فالكاتب عضو فى عدة جماعات ـ الأسرة ، والإقليم ، والوطن ، والفرقة الدينية ، والحزب السياسى ، والطبقة الإجتماعية . وبالطبع فان لكل جماعة منها مصلحة يتشيع لها أعضاؤها وتفرض عليهم إتجاها معينا.
- وقد تكون للكاتب مصلحة معينة تستلزم أن يتعمد عدم ذكر الحقيقة.
- وقد تكون هناك عوامل نفسية وراء عدم ذكر الحقيقة.
- وقد يكون اسلوب الكاتب نفسه ، واستخدامه تراكيب معينة من دواعى اللبس أو عدم تحديد المعنى المقصود.
- وهناك عوامل شخصية تتعلق بقوة الملاحظة ، وسلامة الحواس ، ودقة المشاهدة وغير ذلك من العوامل التى تؤثر على دقة الأحداث التى يذكرها الكاتب .

لكل هذه الأسباب ولغيرها من العوامل الأخرى التى قد تؤثر على كتابات الكاتب ـ فانه يجب ألا نعتبر ما يكتبه الكاتب ـ حتى لو كان مشهودا له بالصدق وذكر الحقيقة أمرا غير قابل للمناقشة .

فالطبرى مثلا الذى اشتهر بالدقة والصدق والأمانة ، لا يمكن أن نأخذ جميع أقواله قضايا مسلما بها ، فيجوز أن يكون صادقا ودقيقا فى كثير مما يقوله ـ لكنه على عكس ذلك فى بعض أقواله الأخرى ـ وكذلك ابن خلدون مثلا لم يراع فى كتابه "العبر وديوان المبتدأ والخبر " ـ الدقة التى دعا هو نفسه إليها ، بل وقع فى بعض الأخطاء التى دعا هو الى تجنبها . (٢)

وبالمثل الجبرتى الذى تعتبر كتاباته عن فترة الحملة الفرنسية على مصر وفترة حكم محمد على ـ التى عاصرها مرجعا أصليا هاماً ـ لا يمكن أخذ كل كتاباته على علاتها دون مناقشة.

ويحذر أنجلو وسينوبوس من أخذ مجموع مؤلفات كاتب معين ككل نقبلها بجملتها أو نرفضها كلها ، ويقول إن ما يلجأ اليه بعض الباحثين من تقسيم المؤلفين الى فئات فئة تؤخذ كتاباتها على علاتها دون تمحيص ، وفئة أخرى يشكك فى كل ما تكتبه ـ كما يحدث فى المحاكم حيث يقسم الشهود الى شهود عدول ، وشهود زور ـ أمر غير سليم . (٣)

ويعطى د. عبد الرحمن بدوى أمثلة عديدة من الاحاديث النبوية ـ فيذكر إن

---

(١) أنجلو وسينوبوس : المدخل الى الدراسات التاريخية .
(ترجمة عبد الرحمن بدوى ـ نشرت ضمن مجموعة بعنوان النقد التاريخى ، القاهرة ١٩٦٣) . ص/ ١٢٢ .

(٢) أسد رستم : مرجع سابق ص / ٢٧.

(٣) أنجلو وسينوبوس : مرجع سابق ص / ١٢٣ ـ ١٢٤ .

اباهريرة ـ علي الرغم مما عرف عنه من الدقة فى رواية الحديث فكثير من الاحاديث التى نُسبت إليه مشكوك فى صحتها ، وأنه كثيراً ما كان هو تكأة لكل من يحاول أن يزيف حديثا ـ ويقول إذا كان هذا يحدث فى الاحاديث التى يعرف رواتها فان الأمر يكون أكثر صعوبة بالنسبة الى الرواة الذين نقل عنهم المؤرخون . (١)

ولعل التساؤلات التى تفرض نفسها على الباحث نتيجة تحليله النصوص التى تحت يديه هى :

١- ما الوضع لو أن حادثا تاريخيا لم يتعرض له إلا مصدر واحد ، أو كاتب واحد؟
٢- ما الوضع فى حالة تعارض الأصول والمصادر ، وتناقض الروايات بشأن حادث تاريخي معين ؟
٣- ما الوضع فى حالة ما اذا أجمعت أصول متعددة على رأى معين ، ووجد مصدر يقول برأى مخالف ؟
٤- ما الوضع فى حالة تعارض ما ذكرته الأصول التاريخية مع حقائق تاريخية معروفة ؟

وقد تعرض لهذه التساؤلات أنجلو ، وسينوبوس . (٢) كما تعرض لها Fling . (٣) وكذلك الدكتور أسد رستم.

وخلاصة ما ذهبوا اليه هو :

١- يجب ألا يعتمد المؤرخ على الروايات التى ينفرد بها راو واحد ، وفى هذا الصدد يذكر د. أسد رستم "إنه اذا كانت العلوم الطبيعية التى تستند على المشاهدة، والإستدلال ، والقياس والتحقيق ، والمقابلة ، والتجربة تبتعد كل الابتعاد عن الإطلاق فى النتيجة من مشاهدة واحدة ـ فالتاريخ أولى بذلك منها لأنه بعيد عن المشاهدة ، ولا يمكن الإستدلال عليه بالقياس أو التجربة ".(٤)
٢- فى حالة تعارض المصادر ـ ليس من عمل المؤرخ أن يوفق بين الأخبار المتعارضة بإتخاذ موقف وسط بينها ـ فقد يكون احداها صحيحاً ، والأخر خطأ فعمل الباحث هو السعى للوصول للرأى الصحيح الذى لا يقبل الشك ، وإذا لم يستطع ذلك فليس هناك ما يضطره لإصدار حكمه (فالعالم من يعلم أنه لا يعلم) ، ولا جناح على الباحث اذا ذكر أنه لم يستطع فى حدود المادة المتاحة له ترجيح رأى على آخر .
٣- من الجائز أن الرأى الذى لم يُجمع عليه عدد من الآراء التى ذكرتها مراجع متعددة ـ هو الصواب ، فلا عبرة بالعدد فى بعض المسائل التاريخية ، ومن المحتمل أن الرأى المكرر راجع للنقل من مرجع واحد لم يتحر الدقة .
٤- والباحث ليس ملزما بالأخذ بآراء أجمعت المصادر عليها ـ اذا كانت متعارضة مع حقائق تاريخية معروفة أو اذا كانت الأحداث المذكورة ينقصها الإنسجام والتآلف اللازمين بين الحقائق التاريخية .
٥- النتائج التى يصل اليها الباحث يجب أن تكون مطمئنة وقائمة على أساس سليم من الإستدلال ، والمماثلة أو ما يطلق عليه (قياس النظير) .

---

(١) عبد الرحمن بدوى : مرجع سابق ص / ٢١٦ .
(٢) أنجلو وسينوبوس : مرجع سابق ص / ١٩ .
(٣) Fling : Op. Cit., pp. 114 - 117
(٤) أسد رستم : مرجع سابق ص / ٨٢ .

وهكذا يبدو لنا بوضوح أن الباحث وراء الحقيقة التاريخية ـ عليه أن يبذل للوصول إليها كل جهد ، وكل وسيلة ، وأن عليه أن يبدأ بالشك حتى يصل الى اليقين ، وأن يتحقق أن الأصل الذى سيعتمد عليه صحيح وليس مزيف ، وللوصول لذلك لابد من البحث عن الظروف التى ربما أثرت فى إنتاج الوثيقة من حيث العصر الذى كتبت فيه ، والمكان ، والظروف المحيطة بالكاتب والمؤثرات التى قد تؤثر عليه مثل مصلحة الوطن أو الحزب أو الأسرة أو المصالح الشخصية ، وكذلك مواهب المؤلف، والاستعمالات اللغوية المعتادة فى ذلك العصر وكيفية الحصول على الوقائع.

كل هذه المعلومات تُسهم فى أن نصل الى الحقيقة ، واذا تم ذلك يمكن أن نقوم بتحليل الوثيقة ، ومحاولة فهم المعانى التى يريد واضعها أن يُعبر عنها ، وبهذا يكون عمل الباحث قائماً على أساس سليم ، وتكون النتائج التى يصل اليها مطمئنة .

ويذهب أنجلو وسينوبوس الى أن الواقعة التاريخية (القول التاريخى) حتى إذا ثبت صحتها ـ بعد كل هذه المحاولات فهى ليست إلا ملاحظة تحتاج لتأييدها الى ملاحظات أخرى ـ فالوقائع الغلمية هى النقاط التى تجمع عليها ملاحظات مختلفة وهذا ما يطلق عليه عملية (مقارنة الأقوال) .[1]

وهكذا تمر الوثيقة التاريخية فى طريق شاق طويل حتى يستطيع الباحث أن يبنى عليها تصوره للأحداث التاريخية .

****

وهذا الكتاب الذى نضعه بين أيدى الباحثين فى مجال التاريخ يحتوى مجموعة من الوثائق الهامة التى تتعلق بالتاريخ الافريقى ، والتاريخ العربى ، والتاريخ الأوربى ، والتاريخ الأمريكى ـ وهذه الوثائق كلها ـ تقريبا ـ خضعت لعمليات الإختبار وثبتت سلامتها .

وقد قام المؤلفان بشرح وتحليل بعض هذه الوثائق والتعليق عليها ـ لتكون نماذج تُحتذى ... والأمل كبير فى أن يستفيد الباحثون من هذه النماذج وأن يتدربوا على تحليل الوثيقة والاستفادة منها واستنطاقها لاستخراج الحقائق منها .

أما الوثائق الأخرى فى هذا الكتاب ـ فهى تفسح المجال لمزيد من التدريب والتمرين على كيفية الإستعانة بالوثيقة كأساس للوصول للحقائق التاريخية .

المؤلفان

---

(١) أنجلو وسينوبوس : مرجع سابق ص / ١٥٤ .

بعض الألفاظ والتعبيرات التى يكثر ورودها فى الوثائق

TREATY		معاهدة
AGREEMENT		اتفاق
TRANSLATE		ترجم
COMMENT		علق (على الوثيقة)
DONE AT		وقع فى
ARTICLE		بند
SIGNED AT		وقعت فى
PROVISIONS	(فيما يختص بالمعاهدات)	محتويات
EXTRACTS		مقتطفات
ACT		ميثاق
DECLARATION		اعلان
RELATIVE TO		بخصوص
RATIFICATION		اعتماد الاتفاق(توقيعه)
SEAL		يختم
NO tIFICATION		اعلان – اخطار (خاص بالوثيقة)
STATUS QUO		الوضع الراهن (الحالى)

أولا- وثائق مشروحة ، ومعلق عليها

1

Declaration of the rights of man.

The representatives of the French people, organized as a National Assembly, believing that the ignorance, neglect, or contempt of the rights of man are the sole causes of public calamities and of the corruption of governments, have determined to set forth in a solemn declaration the natural, inalienable, and sacred of man, in order that this declaration, being constantly before all the members of the social body, shall remind continually of their rights and duties; in order that the acts of the legislative power, as well as those of the executive power, may be compared at any moment with the objects and purposes of all political institution and may thus be more respected; and lastly, in order that the grievances of the citizens, based hereafter upon simple and incontestable principles, shall tend to the maintenance of the constitution and redound to the happiness of all. Therefore the National Assembly recognizes and proclaims, in presence and under the auspices of the Supreme Being, the following rights of man and the citizen :

Art. 1. - *Men are born and remain free and equal in rights. Social distinctions may be founded only upon the general good.*

Art. 2. - *The aim of all political association is the preservation of the natural and imprescriptible rights of man. These rights are liberty, poverty security, and resistance to oppression.*

Art. 3. - *The Principle of all sovereignty resides essentially in the nation. No. body nor individual may exercise any authority which does not proceed directly from the nation.*

Art. 4. - *Liberty consists in the freedom to do everything which injures no one else; hence the exercise of the natural rights of each man has no limits except those which assure to other members of the society the enjoyment of the same rights. These limits can be determined by law.*

Art. 5. - *Law can only prohibit actions as are hurtful to society. Nothing may be prevented which is not forbidden by law, and no one may be forced to do anything not provided for by law.*

Art. 6. - *Law is the expression of the general will. Every citizen has right to participate personally, or through his representative in its formation. It must be the same for all., whether it protects or punishes. All citizens, being equal in the eyes of the law, are equally eligible to all dignities and all public position and occupations, according to their abilities, and without distinction except that their virtues and talents.*

Art. 7. *No person shall be according, arrested, or imprisoned except in the cases and according to the forms prescribed by law. Any one soliciting, transmitting, executing, or causing to be executed, any arbitrary order, shall be*

punished. But any citizen summoned or arrested in virtue of the law shall submit without delay as resistance constitutes an offence.

Art. 8. - *The law shall provide for such punishments only as are strictly and obviously necessary, and no one shall suffer punishment except it be legally inflicted in virtue of a law passed and promulgated before the commission of the offence.*

Art. 9. - *As all persons are held innocent until they shall have been declared guilty, if arrest shall be deemed indispensable, all harshness not essential to the securing of the prisoner's person shall severely repressed by law.*

Art. 10. - *No one shall be disquieted on account of his opinions, including his religious views, provided their by law.*

Art. 11. - *The free communication of ideas and opinions is one of the most precious of the rights of man. Every citizen may, accordingly, speak, write, and print with freedom, but shall be responsible for such abuses of this freedom as shall be defined by law.*

Art. 12. - *The security of the rights of man of the citizen requires public military forces. These forces are therefore, established for the good of all and not for the personal advantage of those to whom they shall be entrusted.*

Art. 13. - *A common contribution is essential for the maintenance of the public forces and for the cost of administration. This should be equitably distributed among all the citizen in proportion to their means.*

Art. 14. - *All the citizen have a right to decide , either personally of by their representatives, as to the necessity of the public contributions; to grant this freely; to know to what uses it is put; and to fix the proportion, the mode of assessment and of collection and the duration of the taxes.*

Art. 15. - *Society has right to require of every public agent an account of his administration.*

Art. 16. - *A society in which the observance of the law is not assured, nor the separation of powers defined, has no constitution at all.*

Art. 17. - *Since property is an inviolable and sacred right, no one shall be deprived thereof except where public necessity, legally determined, shall clearly demand if, and then only on condition that the owner shall have been previously and equitably indemnified.*

1st August
1789

بعض الكلمات الواردة فى الوثيقة :

الجمعية التأسيسة	National assenibly	ممثلون	representatives
حقوق	Righs	تجاهل	Ignorance
اضطراب	Corraption		
نكبات	calamities	صمم	determind
مهيب – مقدس	solemn	يذكر	remind
يمثل	acts	سلطة تشريعية	legislative power
سلطة تنفيذية	executive power	مؤسسات	institutions
شكاوى	grievances	قائمة على	teased
لايقبل الجدل	incontestable	محافظة	maintenance
دستور	constitution	يعزز	redound
رعاية	auspices	الكائن الأسمى – كالله	superme bding
تمييز	distinctions	اتحاد	association
لا يجوز انتزاعه	imprescriptible	مقاومة	resistance
سيادة – سلطة	sovereignty	ظلم	oppression
ينبع من	proceed	يكمن	reside
حد	limit	يضر يؤذى	injure
مؤذى	hurtful	يحدد	determine
مناسب	dignities	مؤهل	eligible
مواهب	talent	مزايا	vistues
يلتمس	solicit	يرسل – ينقل	ascused
ينفذ	execute	ينتقل	transmit
حقوق	Rights	استبدادى	arbitraty
يرى	innocent	اساءة أو اهانة	offence
تجاهل	Ignorance	مذنب	guilty
لا مفر منه	indispensable	يعتبر	deem
يقمع	repress	نشوة	harshness
اظهار – توضيح	manifestation	يزعج – يقلق	disquiet
تقييم	assessment	اساءة استخدام	abuse
يعوض	indemnify	المنفعة العامة	public necessity
اضطراب	Cotruption	عدم احترام	Contempt

ترجمة الوثيقة :

إن ممثلى الشعب الفرنسى المجتمعين على شكل جمعية تأسيسية ايمانا منهم بان تناسى أو الجهل بحقوق الإنسان كان السبب وراء كل النكبات و الاضطرابات التى تعانى منها الحكومات .

قرروا ان يعلنوا حقوق الانسان لكى يكون هذا الإعلان أمام أفراد المجتمع ليتذكروا دائما حقوقهم وواجباتهم حتى تكون تصرفات السلطة التنفيذية و كذا السلطة التشريعية موضع النظر و بالتقييم و الاحترام فى ضوء الدساتير .

و لكى تبحث كل مشاكل المواطنيين فى ضوء مبادئ واضحة تهدف لتحقيق السعادة للجميع.

ولهذا فإن الجمعية التأسيسية تعلن أمام الله حقوق الإنسان فيما يلى :

مادة ١ – يولد الناس احرارا و متساويين فى الحقوق ولا تكون هناك فروق إجتماعية إلا إذا اقتضت مصلحة المجتمع ذلك .

مادة ٢ – الغرض الأساسى من المجتمع هو صيانة الحقوق الطبيعية للإنسان . وهى حق الحريه ، و الملكيه ، ومقاومة الظلم ، و الطمأنينه الشخصيه .

مادة ٣ – الامة مصدر السلطات و لا يباشر أحد حكما و لا يكون له سلطان الا بتفويض من الامة .

مادة ٤ – الحرية هى ان يعمل الانسان ما يريد بشرط الا يضر بالغير وبالمجتمع ومن ثم فإن ممارسة الإنسان لحقوقه الطبيعية لا يحدها الا مايكفل لأعضاء المجتمع الآخرين التمتع بنفس الحقوق والحدود التى يجب الا يتعداها الانسان يحددها القانون .

مادة ٥ – القوانين يجب الا تمنع الا ما يضر بالمجتمع و مالا تمنعه فهو مباح .

مادة ٦ – القوانين مصدرها إرادة الامة ، فيجب أن يشترك ممثلوها فى وضعها و الجميع متساوون امام القانون و بذا فإن جميع الوظائف و الخدمات مفتوحة امام الجميع بشرط الكفاءة .

مادة ٧ – لا يجوز إتهام شخص او حبسه إلا فيما ينص عليه القانون و كل من يخرج عن ذلك يعاقب و لكن متى كانت اوامر القبض قانونية وجب على الإنسان عدم مقاومتها .

مادة ٨ – يجب ان تكون العقوبة متناسبة مع الجرم فلا تطرف فيها و لا يعاقب الانسان الا بموجب قانون صدر قبل الجريمة .

مادة ٩ – نفرض فى الانسان البراءة الى ان تثبت الادانة والقانون يمنع استخدام البطش او القوة لاجبار الشخص على الاعتراف .

مادة ١٠ – للانسان الحرية فى ان يعبر عن ارائه و معتقداته حتى الدينية بشرط عدم المساس بالنظام العام و الامن و القانون هو الحكم فى ذلك .

مادة ١١ – حرية الخطابة و الكتابة و النشر مباحة على ان يتحمل الشخص مسئولية إستعمال هذا الحق و لمنع إساءة استعمال هذا الحق إما بفرض رقابة مسبقة او ينشر الشخص ما يشاء على ان يتحمل النتائج التى تترتب على ذلك .

مادة ١٢ – الشرطة لازمة لحفظ النظام و حماية القانون و لذا فهذه القوات مهمتها الصالح العام وليس لخدمة شخص معين أو سلطة معينة .

مادة ١٣ – الضرائب لازمة لسد نفقات القوة التى تحفظ الأمن لكن يجب أن يتحمل عبء الضرائب كل المواطنين حسب مقدرة كل منهم .

مادة ١٤ – يجب أن يتحقق المواطنون بأنفسهم أو عن طريق ممثليهم أن هناك ضرورة لفرض الضرائب وكذلك يتتبعون وجوه صرفها ليتحققوا من أنها أنفقت فى وجهها الصحيح .

مادة ١٥ – للمجتمع الحق فى محاسبة أى موظف عمومى عن الادارة الموكولة له .

مادة ١٦ – المجتمع الذى لا يسود فيه القانون والذى لا يتحقق فيه الفصل بين السلطات لا قوام له .

مادة ١٧ – الملكية حق مقدس للشخص ، فلا يجرد المالك من ملكيته إلا للمصلحة العامة وفى هذه الحالة يعوض تعويضا مناسبا.

تعليق على الوثيقة :

لما قامت الثورة الفرنسية في عام ١٧٨٩ وكانت أول خطوة خطاها ممثلو الطبقة العامة أنهم طالبوا أن ينضم اليهم ممثلو الاشراف وممثلو رجال الدين ونجحوا فى ذلك وتحول مجلس الطبقات الى (جمعية وطنية تأسيسية) اعتبرت مهمتها وضع دستور لفرنسا يحدد إختصاصات كل سلطة من السلطات الثلاثة (التنفيذية والتشريعية ، والقضائية).

وكان من أهم انجازات الجمعية الوطنية التأسيسية – إعلان حقوق الانسان – الذى أصبح اعلانا عالميا عاما تسترشد بمبادئه كافة الدساتير وتسعى كل الشعوب لتحقيق ما جاء فيه من مبادئ وتحتفل به الشعوب الحرة كل عام.

وكان هذا الإعلان ضروريا قبل أن تتم الجمعية مهمتها فى وضع الدستور فى ضوء هذا الإعلان وجاء هذا الاعلان فى مقدمة ، ١٧ مادة .

ويلاحظ على هذا الاعلان :

١- أن كلمة اعلان قصدت بالذات لأن الجمعية اعتبرت أنه ليس من سلطاتها أن تمنح أو تمنع لأنها أخذت بنظرية أن ما فى هذا الاعلان لايخرج عن الحقوق الطبيعية للإنسان بحكم إنسانيته ، فالجمعية تعلن هذه الحقوق ، وشرحت الجمعية فى المقدمة قيمة هذا الاعلان فذكرت أن تناسى الناس لهذه الحقوق كما حدث فى الماضى ترتبت عليه كل المساوئ فهذا الإعلان الهدف منه أن تكون هذه الحقوق الطبيعية أمام الناس فلا يهملونها ولا يتهاونون فيها بل يتمسكون بها .

٢- لم يتحدث هذا الاعلان عن حقوق الفرنسيين بل عن حقوق الإنسان كانسان وفى أى مكان وأى بلد وهذا يوضح ما ساد العقول يومئذ من فكرة إنسانية سامية فقد شعروا أن قضية الحرية هى قضية الإنسانية جميعها ، وهذه ميزة ميزت الثورة الفرنسية عن غيرها من الثورات .

٣- المواد السبعة عشر تشرح بجلاء ووضوح هذه المبادئ السامية التى أعلنتها الجمعية الوطنية التأسيسية .

ويجب أن نذكر أنه لا ينقص من قيمة هذا الإعلان أن الدستور الذى وضعته الجمعية مثلا لم يأت محققا لكل ما فى الاعلان ، فالإعلان يمثل الهدف الذى يسعى اليه الجميع. وحتى اذا كانت فرنسا والاحداث التى حدثت بعد ذلك فيها جاء كثير منها مغايرا لمبادئ هذا الاعلان ، فإن قيمة الاعلان لم تهتز قط وكانت له تأثيراته الضخمة فى المجتمعات الأخرى خارج فرنسا .

٤- ومن تحليل مواد الاعلان يتضح لنا أنه لم يترك شيئا يتعلق بحرية الإنسان الشخصية أو حقوقه فى الملكية أو حقوقه الدستورية أو القضائية أو مايتعلق بحقوق أفراد الشعب فى

اختيار الحكومة التى يريدونها وفى محاسبة الحكام عن طريق نواب الشعب ، إلا وتعرض لها بالتفصيل .

وهذا يوضح أهمية وقيمة وسمو هذا الإعلان الذى كما قلنا تسعى كل المجتمعات لتحقيقه ، وقيمة المجتمع وتقدمه تقاس بمدى نجاحه وتوفيقه فى صيانة هذه الحقوق التى نص عليها هذا الإعلان وفى مدى تمتع أفراد المجتمع بهذه الحقوق دون أى مساس بها فى الحدود التى أوضحها الإعلان والقانون .

للمزيد من المعلومات يرجع الى :

١- جرانت ، ا ج ، تمبرلى ، هارولد : أوربا فى القرنين التاسع عشر والعشرين (١٧٨١ - ١٩٥٠) ترجمة بهاء فهمى - مراجعة احمد عزت عبد الكريم.

٢- نشر ، هربرت : تاريخ أوربا ترجمة أحمد نجيب هاشم ، وديع الضبع .

٣- شوقى الجمل ، عبد الله عبد الرازق : تاريخ أوربا الحديث (١٩٩٨) .

2

Agreement is Between the British and Egyptian Governments(1877)(1)

On the 7th September, 1877, an Agreement was entered into between the British and Egyptian Governments for the conditional recognition by Her Majesty's Government of His Highness's jurisdiction, under the Suzerainty of the Sublime Porte, over the Somali Coast as far as Ras Hafoun. It contained the following stipulations relating to territorial Possessions :

Egyptian Jurisdiction over Somali Coast. Bulhar and Berbera, Free Ports.

Art. I. - *Subject to the stipulations contained in Article V of this Agreement, the Government of His Highness the Khedive engages that from the date of the coming into force of the present Convention, and of the consequent formal recognition by Her Majesty's Government of His Highness' jurisdiction over the Somali Coast, Bulhar and Berbera shall be declared free ports (if steps to this effect have not already been taken).*

NO Monopolies to be granted nor Impediments offered to Trade. Customs Dues at Tajoura, ‡ Zeila, and other ports. British Subjects, Commerce, and Navigation. Most-favoured-nation Treatment.

Non-cession of Somali Territory to any Foreign Power.

Art. II. - *His Highness the Khedive engages for himself and his successors that no portion of the territory, to be thus formally in corporated with Egypt under his hereditary rule, shall ever be ceded to any foreign Power.*

Art. III. - *Appointment of British Consular Agents. Privileges, &c. Most-favoured-nation Treatment. Exclusion of Egyptians and Natives from such Offices.*

Art. IV - *Suppression of the Slave Trade, and maintenance of Order.*

Assurance to be given by the Sultan as to non-cession of any portion of the Somali Coast to any Foreign Power.

Art. V. - *The present Agreement shall definitively come into operation so soon as His Imperial Majesty the Sultan shall have given a formal assurance to Her Majesty's Government that no portion of the territory of the Somali Coast, a territory which, together with all other countries incorporated with Egypt and forming an integral part of the Empire, shall be recognised by His Imperial Majesty as a dependency of Egypt, shall more than any other portion of Egypt, or of the countries placed under His Highness' Hereditary rule, be ceded on any pretence whatever to any foreign Power.*

Alexandria 7 September 1877

Hertslet, Sir E : The Map of Africa By treaty Vol.11 P.165(London 1967) (١)

بعض الكلمات الواردة فى الوثيقة :

Treaty	معاهدة	conditional	شروط
recognition	اقرار (اعتراف)	Jurisdiction	نطاق السلطة أو مداها
suzerainty	سلطة	Sublime Porte	الباب العالى
stipulations	اشتراطات	territory	حدود
come into force	يوضع موضع التنفيذ	convention	معاهدة – اتفاق
consequent	ناتج عن	monoply	احتكار
impediments	التزام	customs	رسوم جمركية
engage	يتعهد	successors	خلفاء
in corpovated	يدخل فى حوزة	hereditary	مرابى
cede	يتخلى عن	egent	موظف (ممثل)
privilege	امتياز	exclusion	منع – اقصاء
suppress	يقمع – يخطر	integral	متمم – يكمل
pretence	حجة – ذريعة		

ترجمة الوثيقة :

المعاهدة بين بريطانيا العظمى ومصر
(٧ سبتمبر ١٨٧٧) (١)

إنه لما كانت كل من حكومة دولة الإنجليز والحكومة الخديوية المصرية تريد عقد اتفاق بينهما بخصوص اقرار دولة الانجليز على (تسلط) الحكومة الخديوية بالنسبة لتبعيتها الى الدولة العلية على سواحل بلاد السومال لغاية رأس حفون. رخصت حكومة دولة الانجليز جناب السير فيفيان قنصل جنرال الدولة المشار اليها بالقطر المصرى والحكومة الخديوية المصرية دولتلو شريف باشا ناظر خارجيتها لعقد الشروط الآتية وهى :

(**بند ١**) مع حفظ وإبقاء الاشتراطات المنوه عنها بالبند الخامس من هذه الإتفاقية تتعهد الحكومة الخديوية بأنه من تاريخ تنفيذ هذه الشروط ومن تاريخ إقرار حكومة دولة الإنجليز رسميا على (تسلط) الحكومة المصرية على أراضى سواحل الصومال تبقى ميناء بولهار وميناء بربرة بصفة مينائين ممتازين إذا لم يكن قد تم اتخاذ التدابير اللازمة لغاية الآن لذلك ، وكذلك تتعهد الحكومة الخديوية بألا تعطى فى هاتين المينائين أى احتكار أو أى إلتزام كان لأحد ما ولا يرخص باجراء شئ مما يعطل حركة التجارة فيهما ، وألا تؤخذ عوائد (جمارك) على البضائع الواردة اليهما زيادة عن خمسة فى المائة وعلى البضائع الصادرة الى جهتى تاجورة وزيلع وكذلك فى سائر موانى سواحل بلاد الصومال زيادة عما هو جارى أخذه فى ميناءى بولهار وبربرة بشرط أن يكون رعايا دولة الانجليز وتجارتها وسفنها معاملين

(١) ذكر النص هنا ، كما هو فى الوثائق دون تعديل – ويلاحظ عدم سلامة الأسلوب .

كرعايا دولة ممتازة فى جميع جهات تلك البلاد التى تدخل تحت تسلط الحكومة المصريه .

(**بند ٢**) يتعهد حضرة خديو مصر الأفخم عن نفسه وعمن يخلفه بألا يرخص بإعطاء أى قطعة من هذه البلاد التى تدخل فى حوزة حكومته بطريق الوراثة الى أى دولة كانت من الدول الأجنبية .

(**بند ٣**) يكون لدولة الإنجليز الحق فى تعيين مأمورى قنصليات فى جميع الموانى والجهات الموجودة على ساحل البلاد المذكورة ويكون مأمورو القنصليات السابق ذكرهم متمتعين بجميع الإمتيازات والمعافاة ، وسائر المزايا المعطاة والتى يمكن أعطاؤها الى سائر مأمورى قنصليات أى دولة ممتازة ولا يسوغ تعيين مأمورى قنصليات من أهالى البلاد المجاورة لها .

(**بند ٤**) أما عن خصوص تجارة الرقيق وأمور الضبط والربط فى بحرية تلك البلاد فالحكومة الخديوية تتعهد بمنع تصدير رقيق من الجهات المذكورة وتمنع تجارته كما فى سائر أقطارها وأن تلاحظ أمور الضبط والربط فيها لغاية بربرة ، وكذلك ليس على الحكومة الخديوية من الآن حتى ماتنتظم أمور إدارتها فى جميع الجهات من بربرة الى رأس حافون سوى أن تلتزم باجراء جميع مافى إمكانها لمنع تجارة الرقيق وحفظ أمور الضبط والربط ، وقد قبلت الحكومة الخديوية أن تكون سفن الانجليز أيضا مأمورة بملاحظة منع تجارة الرقيق ، وأن تضبط وترسل الى المجالس المختصة بهذا الأمر جميع السفن التى تراها مشتغلة بهذه التجارة أو تكون مشبوهة بالإشتغال بهذه التجارة فى جميع السواحل الموجودة بالصومال التابعة للقطر المصرى .

(**بند ٥**) تعتبر هذه الشروط متممة وواجبة التنفيذ عندما تتعهد جلالة الحضرة الشاهانية الى حكومة دولة الانجليز رسميا بألا تعطى بأى وجه كان الى أى دولة كانت من الدول الأجنبية أى قطعة من سواحل بلاد الصومال أو من سائر البلاد التى أدخلت فى حوزة الحكومة المصرية وصارت جزء من ممالك الدولة العلية المعطاة الى الحكومة المصرية أدنى قطعة من القطر المصرى أو من البلاد التابعة له بطريق الوراثة إلى أى دولة أجنبية ، وعلى ذلك صار عقد هذه الشروط ووضع كل من الطرفين امضاءه .

تحريرا فى الأسكندرية فى ٧ سبتمبر سنة ١٨٧٧.

إمضاء	**إمضاء**
فيفيان	**شريف**

التعليق على معاهدة ١٨٧٧ بين مصر وانجلترا :

لقد تـرك الإستعمار الأوربى للقارة الأفريقية حدودا سياسية مصطنعة مزقت أواصل شعوب وجماعات قومية متماثلة فى مصالحها وأهدافها ومتجانسة فى أصولها العنصرية وفى ثقافتها ، وكانت هذه الوحدات السياسية المصطنعة سببا فى مشكلات – ومن هذه المشكلات التى ترتبت على الاستعمار الاوربى – مشكلة القرن الأفريقى ونعنى بالقرن الافريقى ذلك البروز شرق افريقيا ويمتد الى منتصف أرض جيبوتى فى الشمال حتى نهر تانا فى كينيا ويمتد أيضا داخل حدود إثيوبيا ويحده من الشمال خليج عدن ومن الشرق المحيط الهندى ورأس جردفوى فى الشمال حتى مصب نهر تانا فى الجنوب ويحده غربا اثيوبيا من ناحية الشمال وكينيا من ناحية الجنوب ومساحته حوالى ٤٥٠ ميل مربع ، ويشمل كل أرض الصومال ونحو نصف أرض جيبوتى وخمس مساحة كل من أثيوبيا وكينيا . (١)
ان مشكلات ذلك القرن الأفريقى فى الوقت الحاضر تعود بنا الى تلك الحقبة من التقسيم الاستعمارى للمنطقة والتى يكمن وراءها جذور المشكلات المعاصرة فى القرن الأفريقى .
فبعد الفتح العثمانى للعراق عام ١٥٣٤ بدأ إهتمام الدولة العثمانية بالبحر الأحمر لمواجهة الغزو البرتغالى وخرج اسطول عثمانى ضخم من ميناء السويس فى عام ١٥٣٨ فاستولى على عدن كما احتل العثمانيون جزيرة مصوع وتوسعوا بعد ذلك فاستولوا فى الشاطىء الافريقى على المنطقة التى تعرف بأرتيريا الحالية وأطلق العثمانيون على هذا الساحل من سواكن الى مصوع أسم (ولاية الحبش العثمانية).
وبعد القضاء على الحركة الوهابية عين ابراهيم باشا واليا على جدة والحجاز .
وصار ابراهيم يحمل لقب متصرف جدة والحبش وامتد النفوذ المصرى فى هذه المنطقة حتى بلغ أقصاه فى عهد الخديوى اسماعيل حيث إمتدت الادارة المصرية فى عهده الى البحيرات الاستوائية والسودان وبعض أقاليم الحبشة والصومال . ففى فرمان تغيير الوراثة الذى صدر لإسماعيل فى ٢٧ مايو ١٨٦٦ نص على أن تنقل ولاية مصر مع ماهو تابع لها من الاراضى وكل ملحقاتها وكذلك سواكن ومصوع الى أكبر أولاد الوالى بطريق التوارث وبالصورة نفسها الى أكبر أولاد ذريته . (٢)
وكان ذلك مقابل دفع ضريبة قدرها سبعة آلاف جنيه تدفعها الخديوية المصرية للسلطان العثمانى سنويا (٣) وقد مر التوسع المصرى بعدة مراحل اذ استولى المصريون فى مراحله الأولى على زيلع فى عام ١٨٧٥ ثم امتدوا بعد ذلك الى نهر الجوبا وارسلت مصر حملة لهذا الغرض غادرت السويس فى سبتمبر ١٨٧٥ بقيادة ماكيلوب باشا مدير الموانى والمنارات المصرية ووصلت الحملة الى رأس حافون الواقعة جنوب رأس جردفون فى ١٥ اكتوبر ١٨٧٥ ثم الى قسمايو وكان الهدف من هذه الحملة الوقوف فى وجه الاطماع الاستعمارية الاوربية (٤) واضطرت مصر

(١) احمد يوسف القرعى : الخريطة السياسية للقرن الافريقى مجلة السياسة الدولية العدد ٥٤ لعام ١٩٧٨ ص / ٨ .
(٢) مجموعة الفرمانات الشاهانية ـ فرمان رقم ٩١٣ ـ فى ١٥ ذى الحجة ١٢٨٧ .
(٣) محمد رجب حراز : التوسع الايطالى فى شرق افريقيا وتأسيس مستعمرتى اريتريا والصومال – رسالة ماجستير منشورة – جامعة لقاهرة سنة الطبع ١٩٦٠ ص / ٨٦ .
(٤) شوقى الجمل : دور مصر فى أفريقيا ص ١١٠

الى الموافقة على وجهة نظر بريطانيا بتحديد رأس حافون نهاية للسيادة المصرية على الساحل الشرقى لافريقيا ، وجرت مفاوضات بين الحكومة المصرية والحكومة الانجليزية انتهت بتوقيع اتفاق بين الطرفين فى ٧ سبتمبر عام ١٨٧٧ حيث اعترفت بالسيادة المصرية على ساحل الصومال حتى رأس حافون الواقع على بعد ٢٠٠ ميل الى الجنوب من رأس جردفوى .(١)
واشترطت بريطانيا فى هذه المعاهدة تعهد الدولة العثمانية بعدم اعطاء أى دولة أجنبية أى منطقة من سواحل بلاد الصومال أو من البلاد التى دخلت فى حوزة الحكومة المصرية – لكن الباب العالى لم يصدر التعهد المطلوب فإعتبرت بريطانيا هذه المعاهدة غير كاملة .
ومما لايدع مجالا للشك أن سقوط مصر فى قبضة الاحتلال البريطانى كانت له آثاره العكسية على التنافس الدولى على سواحل البحر الأحمر خاصة بعد أن نقل الباب العالى مسئولية إدارة ممتلكاته على السواحل الافريقية الى مصر وبدأت بريطانيا تقوى من نفوذها خاصة بعد أن جالت بخاطرها فكرة إخلاء مصر لهذه السواحل .

ويلاحظ على هذا الإعتراف البريطانى ما يلى :

أولا – يوضح هذا الاتفاق أن مصر قد توسعت فى شرق القارة الافريقية وانها وصلت الى نهر الجوبا والصومال ، وأنها أقامت امبراطورية مترامية الاطراف فى هذه الجهات ولكن بسبب التنافس الإستعمارى الإوربى فى شرق القارة – فإن بريطانيا اتخذت من ايطاليا حليفا لها للوقوف فى وجه الاطماع الفرنسية هناك ولذا كان لابد من تقليص حدود مصر على سواحل الصومال والاعتراف بأن مجال النفوذ المصرى يقتصر فقط على سواحل الصومال حتى رأس حافون .

ثانيا – ان بريطانيا حين قلصت حدود مصر على سواحل الصومال لم يكن يدور بخلدها أنها سوف تستولى على مصر فى عام ١٨٨٢ ولو كان هذا الاحتلال قائما لما فكرت فى تقليص نفوذ مصر على سواحل الصومال.

ثالثا – أجبرت بريطانيا مصر على عدم التنازل لأى قوة أوروبية أو اعطاء تراخيص لأية قوة قد تعرقل حركة التجارة الانجليزية .

رابعا – فرضت بريطانيا على مصر أيضا عدم فرض رسوم أو عوائد على البضائع الواردة الى كل من تاجورا وزيلع بالاضافة الى تمييز السفن البريطانية على غيرها من سفن الدول الاخرى ويعد هذا فىحد ذاته امتيازا أجنبيا.

خامسا – نص هذا الاتفاق كغيره من المعاهدات والاتفاقيات التى أبرمتها بريطانيا مع كل القوى الافريقية على منع تصدير الرقيق من بلاد الصومال،كما نص على ان

---
(١) المعاهدة – موضوع التعليق .

تقوم السفن البريطانية بتفتيش جميع السفن التى تراها تعمل فى هذه التجارة وباسم تجارة الرقيق وباسم القضاء على هذه التجارة إتخذت بريطانيا من هذه الحجة ذريعة للتدخل فى شئون الدول وبسط نفوذها على بعض المناطق الافريقية وحرمان مصر من ثمار توسعاتها فى بلاد الصومال وأعالى النيل والمديرية الاستوائية .

للمزيد من المعلومات يرجع الي

١- شوق الجمل : دور مصر فى افريقيا (١٩٨٤)
٢- شوقى الجمل : تاريخ سودان وادى النيل حـ ٢ ، حـ ٣ (١٩٦١ ، ١٩٨٠)
٣- محمد فؤاد شكرى : مصر والسيادة على السودان القاهرة (القاهرة ١٩٦٤)
٤- محمد فؤاد شكرى : الحكم المصرى فى السودان ١٨٠٠ - ١٨٨٠ (القاهرة ١٩٤٧) .

3

TREATY. ***Great Britain, Ethiopia, and Egypt. Signed at Adowa, 3rd June, 1884.*** (1)

On the third June, 1884, a Treaty was concluded between Her Majesty the Queen of the United Kingdom of Great Britain and Ireland, Empress of India, His Majesty Johannis Negoosa Negust of Ethiopia and its Dependencies, and His Highness the Khedive of Egypt, for the settlement of differences between Egypt and Abyssinia.

The following is an epitome of its provisions:-

Her Majesty the Queen of the United Kingdom of Great Britain and Ireland, Empress of India, and His Majesty Johannis, made by the Almighty King of Sion, Negoosa Negust of Ethiopia and its Dependencies, and His Highnes Mohamed Tawfic, Khedive of Egypt, being desirous of settling the differencies which exist between the said Johannis, Negoosa Negust of Ethiopia, and Mohamed Tawfik Khedive of Egypt, and of establishing an everlasting peace between them, have agreed to conclude a Treaty for this purpose, which shall be binding on themselves, their heirs, and succcessors ; and Her Majesty the Queen of the United Kingdom of Great Britain and Ireland, Empress of India, having appointed as her Representative Rear - Admiral Sir William Hewett, Commander-in-Cheif of Her Majesty 's ships of war in the East Indies, and His Majesty the Negoosa Negust of Ethiopia, acting on his own behalf, and His Highness the Khedive of Egypt, having appointed as his Representative His Excellency Mason Bey, Governer of Massowah, they have agreed upon and concluded the following Articles:-

Art . I. - *Free Transit for all Goods through Massowah to and from Abyssinia.*

Restoration of Bogos to Ethiopia.

Art . II. - *On and after the 1st day of September, 1884, corrosponding to the 8th day of Maskarram, 1877, the country called Bogos shall be restored to His Majesty the Negoosa Negust ; and when the troops of His Highness the Khevive shall have left the garrisons of Kassala, Amedib, and Sanhit, the buildings in the Bogos country, which now belong to His Highness the Khedive, together with all the stores and munitions of war which shall then remain in the said buildings, shall be delivered to and become the property of His Majesty the Negoosa Negust.*

Art . III. - *Withdrawal of Troops of Khedive from Kassala, Amedib, and Sanhit.*

Art . IV. - *Appointment of Aboonas for Ethiopia by Negoosa Negust.*

Art . V. - *Extradition of Criminals.*

(1) Herts let : vol .11 p. 422

Differences between the Negoosa Negust and the Khedive to be refered to Her Britannic Majesty .

Art . VI . - *His Majesty the Negoosa Negust agrees to refer all differencies with His Highness the Khedive which may arise , after the signing of this Treaty to Her Britannic Majesty for settlement .*

Art . VII . - *Ratifications .*

(King's Seal)
(L.S.)
W.Hewett .
(L.S.)
Mason .
Adowa, 3rd June, 1884.

بعض الكلمات الواردة فى الوثيقة :

kingdom	مملكة	troops	قوات
Empress	امبراطورة	stores	مخازن
Majesty	سيادة	foundations	مؤسسات
dependencies	توابع	property	ملكية
settlement	تسوية	withdrowal	انسحاب
provisions	مواد	appointment	تعيين
desirous	راغب	extradation	تسليم
settle	يسوى	criminals	المجرمين
everlasting	دائم	refer	يحيل - يشير
conclude	يوقع	arise	ينشأ
heirs	ورثة	settlement	تسوية
representative	ممثل	successors	خلفاء
articles	مواد	on behalf	نيابة عن

ترجمة الوثيقة :

معاهدة بين
بريطانيا العظمى ، وأثيوبيا ومصر
موقعه فى عدوه فى ٣ يونيو ١٨٨٤ .

فى الثالث من يونيو ١٨٨٤ وقع كل من صاحبة الجلالة ملكة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلاندا وامبراطورة الهند مع صاحب الجلالة يوحنا نجاشى الحبشة وتوابعها و صاحب الجلالة خديوى مصر معاهدة وذلك من أجل تسوية الخلافات بين مصر والحبشة .

وفيما يلى مجمل لمواد هذه المعاهدة :

حيث أن كلا من أصحاب الفخامة السالف ذكرهم يرغبون فى تسوية الخلافات التى تنشأ بين الإمبراطور يوحنا ومحمد توفيق خديوى مصر ومن أجل إقامة السلام الدائم بينهم، فقد وافقوا على إبرام معاهدة لهذا الغرض والتى سيسرى مفعولها عليهم وعلى ورثتهم وخلفائهم ، وقد عينت جلالة ملكة بريطانيا ممثلها الادميرال السير وليام وايت قائد القوات البحرية البريطانية فى جزر الهند الشرقية ، والنجاشى يوحنا بالنيابة عن نفسه وبدون وكيل عنه ، كما عين خديوى مصر ممثله سعادة ميزون بك حاكم مصوع ، ولقد وافقوا على المواد التالية .

مادة (١) : حرية تجارة الترانزيت لكل السلع عن طريق ميناء مصوع من والى الحبشة .

اعادة ميناء بوغوص الى اثيوبيا .

مادة (٢) : مع نهاية اليوم الأول من شهر سبتمبر ١٨٨٤ الموافق الثامن من شهر مسكرم – فإن المنطقة المعروفة باسم بوغوص سوف ترد الى جلالة نجاشى الحبشة ، وعندما تغادر قوات جلالة خديوى مصر حاميات كسلة وامديب وسنهيت يتسلم جلالة النجاشى جميع المرافق الموجودة فى بوغوص والتى تتبع جلالة خديوى مصر علاوة على كل المستودعات ومخازن الذخيرة بها وتصبح ملكا لجلالة النجاشى .

مادة (٣) : انسحاب قوات الخديوى من كسلا و اماديب و سنهيت .

مادة (٤) : تعيين اساقفة (ابونا) اثيوبيا من قبل النجاشى .

مادة (٥) : تسليم المجرمين .

مادة (٦) : يوافق النجاشى بأن يعرض على انجلترا كل الخلافات مع الخديوى و التى ربما تنشأ ابتداء من تاريخ التوقيع على هذه المعاهدة .

التوقيعات

خاتم ملك الحبشة

السير وليم هيوينت ماسون

عدوه فى ٣ يونيو ١٨٨٤

التعليق على المعاهدة :

عندما بدأت مصر فى سحب قواتها من السودان تحت ضغط بريطانيا وقيام الثورة المهدية وتحرج موقف الحكومة المصرية – قامت بريطانيا بعدة اتصالات لمقابلة امبراطور الحبشة (يوحنا الرابع) وكلفت الادميرال هيويت بهذه المهمة، وبالفعل تقابل مع الرأس الولا الناطق بلسان يوحنا الرابع ، ومن المقابلات فهم هيويت أن يوحنا الرابع يرغب فى الحصول على (أقليم بوغوص) وعلى ميناء يطل على البحر الأحمر .

ونظرا لأن هذا المطلب صعب خاصة وأن بريطانيا كانت مقيدة بنصوص معاهدة باريس سنة ١٨٥٦ والتى تقضى بالمحافظة على املاك الدولة العثمانية . ونظرا لأن ايطاليا تقوم بإحتلال مساحات ضخمة من الحبشة فى خليج عصب ونظرا لأن يوحنا لا يسمح للانجليز بدخول بلاده – فقد رأى السير هيويت انه ليس من الحكمة التشدد مع الحبشة وايده فى ذلك السير (ايفيلين بارنج) وطالب بضرورة إعطائه تعليمات واضحة تخص منح الاراضى الحبشية ، وحان الوقت لاعطاء التعليمات

النهائية وكان على يوحنا أن يسهل مرور الحملات المصرية الموجودة بالقرب من حدوده داخل ممتلكاته وابلاغ كل خلاف ينشأ بين مصر والحبشة لبريطانيا ، وترك له الحرية فى احتلال إقليم بوغوص كما تمنح له حرية الترانزيت بما فى ذلك الأسلحة والذخيرة ويكون ذلك تحت الحماية البريطانية فى مصوع . ويعطى يوحنا وعدا بارسال اسقف لبلاده من مصر وفى الوقت نفسه حاول بعض المتطرفين البريطانيين ان يدفعوا بحكومة لندن الى إرضاء رغبات الحبشة على حساب مصر، فمثلا نجد ان جمعية محاربة تجارة الرقيق تدفع بنشاط الحكومة فى افريقيا باسم تحرير الجنس البشرى وتعمل فى الحقيقة على تسلط النفوذ البريطانى فى تلك القارة~ ولذا فانها أبدت رغبة الحكومة فى التفاوض مع الحبشة .

ورأت بريطانيا انه من الضرورى المحافظة على الحقوق الشرعية للباب العالى فى البحر الأحمر لانها لا ترغب فى هدم السيادة العثمانية حتى لا تفتح الباب لمجئ دول أوربية اخرى منافسة .

وسافر الادميرال هيويت فى اوائل شهر ابريل عام ١٨٨٤ وكان على ميزون بك محافظ ميناء مصوع ان يصحبه كممثل ومندوب الحكومة الخديوية وقابل الرأس الولا هذه البعثة مقابلة ودية بطبيعة الحال وخاصة بعد أن تسلم هدايا انجلترا ومصر. وبدأت المفاوضات بين هذه الأطراف ووصل يوحنا الى عدوه فى ٢٦ مايو ١٨٨٤ واستقبل البعثة رسميا وشكرها على خطاب الملكة فكتوريا وهداياها وذكر انه لن ينسى ابدا إنه يدين بعرشه الى انجلترا . ولقد قبل يوحنا المواد المقترحة فى المشروع الذى أعد وأعرب عن امله فى ان يسوى كل شئ مادام الأمر تحت الحماية البريطانية ، وفى اللحظة الأخيرة قبل توقيع المعاهدة فى ٣ يونيو طلب يوحنا أن تطبق المادة الخاصة بحرية تجارة الترانزيت فى مصوع وقد استجاب هيويت لهذا المطلب .

هذه هى الظروف التى وقعت فيها معاهدة عدوه بين مصر والحبشة و لكن نلاحظ على هذه المعاهدة بعض النقاط و من اهمها :

أولا ـ ان هذه المعاهدة مثل غيرها من المعاهدات قد وضعت خديوى مصر فى نفس مرتبة الملكة فيكتوريا والملك يوحنا ولم تشر الى السلطان العثمانى واعتبرت الخديوى رئيس دولة يتمتع بالإستقلال والسيادة لأن مصر رغم وضعها الخاص كانت جزءا من الإمبراطورية العثمانية طبقا لمعاهدة لندن ١٨٤٠ . ومن الفرمانات التى يمنحها السلطان نلاحظ ان خديوى مصر لم يكن له الحق فى المفاوضة مع رؤساء الدول المستقلة كإنجلترا والحبشة و لم يكن له حق التصديق على المعاهدة بأى شكل من الأشكال لأن التصديق من حق السلطان العثمانى .

ثانيا ـ إن الأراضى التى عهد للخديوى بالإشراف عليها طبقا للفرامانات لا يجوز التصرف فيها وكان من الممكن فى حالة عدم القدرة على المحافظة عليها أن يخليها – ولكن لا يحق له التنازل عن أى جزء منها لأى دولة أجنبية وهذا ما حدث فى هذه المعاهدة حيث اعطى (اقليم بوغوص) الى يوحنا دون الرجوع الى الدولة العثمانية صاحبة السيادة .

ثالثا ـ من الوجهة القانونية كانت بريطانيا إحدى الدول العظمى التى تعهدت بضمان وسلامة أراضى الدولة العثمانية وكان وجود قواتها المسلحة فى مصر يهدف من الناحية القانونية الى ضمان الأمن العام والمحافظة على الوضع القائم فى المحافظة على شخص الخديوى ضد الثورة ، ولذا لم يكن من حق بريطانيا ان

تقبل بمفردها ودون موافقة الدول العظمى التى وقعت المعاهدات الدولية تغيير الوضع القائم على سواحل البحر الأحمر وإقتطاع أراض من الادارة المصرية وضمها لدولة اجنبية وهذه نقطة تمس حقوق السيادة العثمانية وتخالف اى مظهر ادارى او عسكرى اراد الانجليز ان يمنحوه فى هذه الفترة .

رابعا ـ ليس لبريطانيا الحق فى حماية الاراضى التابعة للدولة العثمانية وكانت حرية تجارة الترانزيت فى مصوع تحت الحماية البريطانية غير شرعية حتى فى حالة احتلال بريطانيا لهذا الميناء الذى يكون جزءا من المحافظة المصرية علاوة على ان وضع إنجلترا نفسه فى شكل حكم دائم فى الخلافات المصرية الحبشية كان يتطلب موافقة الباب العالى .

خامسا ـ هذه المعاهدة تعتبر نقضا صريحا لكل الوعود التى قطعتها بريطانيا على نفسها أمام الدول عند إنزال قواتها فى مصر بانها تسعى فى المحافظة على الوضع القائم .

سادسا ـ هذه المعاهدة تعتبر اول وثيقة دولية إعترفت بانجلترا كدولة لها إختصاص فوق أراضى الخديوى وسلطاته وحكومته كما إنها دليل دامغ على سياسة بريطانيا التى اتخذت من احتلالها لمصر فرصة لفرض سيادتها على حقوق مصر واستغلت الثورة المهدية لتجبر مصر على الإنسحاب واستغلت وضع مصر وأخذت تتفاوض مع القوى الأخرى لتحقيق مكاسبها وأطماعها على حساب مصر ولم تقم بتدعيم موقف يوحنا من أجل شخص الامبراطور بل انه كان يحمل فى طياته وجود المنافسة الدولية خاصة وان منافس يوحنا كان (منليك الثانى) ملك شوا والذى كان يطمع فى عرش الحبشة ويحصل على مساعدات من الإيطاليين عن طريق ميناءى عصب وابوك وكان على انجلترا ان تساعد يوحنا حليفها حتى يقف فى وجه هذه المنافسة الدولية وسقط يوحنا وجاء منليك ولعبت معه بريطانيا ما لعبته مع يوحنا .

للمزيد من المعلومات يرجع الى :

١- د. شوقى الجمل ، عبد الله عبد الرازق : تاريخ افريقيا الحديث والمعاصر (١٩٩٧) ص ٣٦٤ .

٢- د جلال يحيى : سواحل البحر الأحمر (القاهرة ١٩٤٠) ص ٥٩ .

4

EXTRACTS FROM BERLIN ACT . 1885 (1)

Freedom of Trade to all Nations

Art. 1. The trade of all nations shall enjoy complete freedom :

Basin of Congo Defined

In all the regions forming the basin of the Congo and outlets. This basin is bounded by the watersheds (or mountain ridges) of the adjacent basins, namely in particular , those of the Niari, the Ogwe, the Schari, and the Nile on the north by the eastern watershed line of the affluents of Lake Tanganyika on the east; and by the watersheds of the basins of the Zambesi and the Loge on the south. It there fore comprises all the regions watered by the Congo and its affluents, including Lake Tanganyika, with its eastern tributaries.

DECLARTION RELATIVE TO THE SLAVE TRADE

Art. IX - Seeng the trding in slaves is forbidden in conformilty with the principles of international law as recognized by the Signatory powers and seenig also that the operations, which by sea or land furnish slaves to trade ought likewise to be regarded as forbidden, the powers which do or shall exercise sovereign rights or influence in the territories forming the conventional basin of the Congo declare that these territories .may not serve as a market or means of transit for the trade in slaves of whatever race they may be. Each of the Powers binds itself to employ all the means at its disposal for putting an end to this trade and for punishing those who engage in it .

Art. XXXIV.- Any Power which henceforth takes possession of a tract of land on the coasts of the African continent outside of its present possessions or which , being hitherto without such possessions , shall acquire them as well as the power which assumens a protectorate there, shall accompany the respective act with a notification thereof, addressed to the other Signatory Powers of the present Act in order to enable them, if need by, to make good any claims of their own .

(١) Herslet, Sir E.: Vol . 11 P.P . 468

بعض الكلمات الواردة فى الوثيقة :

مؤتمر	Act.	مقتطفات	Extracts
حوض النهر	basin	مخارج النهر	outlets
الأمطارالتى تمـــد النهر بالمـــاء			watersheds
يحد	isbounded by	روافد	affluents
حافة	ridge	روافد	tributaries
يشمل- يتضمن	comprise	تلتزم	binds
القوى الموقعـــة على الاتفاقيـــة		powers	signatory
طبقا- مسايرة	conformity	تقليدى - مألوف	conventional
يتعاطى	engage	ترتيب- تنظيم	disposal
قارة	continent	قطعة أرض	tract
يحرز- ينال	acquire	أملاك	possession
إشعار- إبلاغ	notification	محمية (دولة تحت الحماية)	protectorate

الترجمة :

مختارات من نصوص مؤتمر برلين ١٨٨٤/١٨٨٥

المادة الأولى - حرية التجارة لكل الدول :

سوف تتمتع كل الدول بحرية التجارة فى كل المناطق التى تكون حوض الكونغو ومخارجه وتحدد هذا الحوض حواف المناطق المجاورة على وجه خاص جبل نيارى وأجوى وشارى ونهر النيل من الشمال وخط مساقط المياه الشرقية لبحيرة تنجانيقا فى الشرق ومساقط المياه لأحواض الزمبيزى وكوجى فى الجنوب ، وعلى هذا فإن حوض نهر الكونغو يضم كل المناطق التى تغمرها مياه نهر الكونغو وروافده بما فى ذلك بحيرة تنجانيقا وروافدها الشرقية .

المادة التاسعة - اعلان خاص بتجارة الرقيق :

نظرا لأن الإتجار فى الرق محرما طبقا لمبادىء القانون الدولى المعترف به من الدول الموقعة على ميثاق المؤتمر ، وحيث ان هذه العمليات الخاصة بممارسة الرق برا وبحرا تعد ممنوعة - فان كل القوى التى تمارس حق السيادة او النفوذ فى المناطق التى تشكل الحوض التقليدى لنهر الكونغو تعلن أن هذه المناطق لاتستخدم كسوق للرق أو كوسيلة لنقل الرقيق من أى جنسية من الجنسيات وتلتزم كل القوى بإتخاذ كافة الوسائل المتاحة لها لوضع حد لهذه التجارة ومعاقبة الذين يعملون بها .

المادة ٣٤ :

على أى قوى تستحوذ على أى قطعة من الأرض على سواحل القارة الأفريقية خارج ممتلكاتها الحالية أو التى لم تستول عليها بعد وترغب فى الحصول عليها هذا جنبا الى جنب مع القوى التى تدعى الحماية - عليها أن تصاحب هذه الأعمال بإعلان الى كل القوى الأخرى الموقعة على المرسوم الحالى حتى تتمكن هذه القوى من تقديم إدعاءاتها الخاصة .

بعض الحقائق عن مؤتمر برلين :

١- انعقد هذا المؤتمر فى الفترة من ١٥ نوفمبر ١٨٨٤ حتى ٢٦ فبراير ١٨٨٥

٢- يوافق اليوم الأخير لإنتهاء أعمال المؤتمر ذكرى مرور عام على المعاهدة الانجليزية البرتغالية التى كانت قد وقعت فى ٢٦ من فبراير ١٨٨٤ والتى كانت سببا مباشرا للدعوة للمؤتمر بسبب تدعيم بريطانيا للنفوذ البرتغالى فى حوض الكونغو .

٣- ضم هذا المؤتمر ممثلى أربعة عشر دولة هى :

١- انجلترا	٢- ألمانيا	٣- النمسا
٤- بلجيكا	٥- الدنمارك	٦- أسبانيا
٧- الولايات المتحدة	٨- روسيا	٩- فرنسا
١٠- ايطاليا	١١- هولندا	١٢- السويد والنرويج
١٣- الدولة العثمانية	١٤- البرتغال .	

٤- الدول التى كان لها الأثر الأكبر فى مجريات أمور المؤتمر خمس دول هى ألمانيا - وانجلترا - وفرنسا - والبرتغال - والهيئة الدولية للكونغو .

٥- تضمن المؤتمر فى تشكيله الست الدول الكبرى فى ذلك الوقت ثم السبع دول البحرية ثم الولايات المتحدة .

٦- عقد هذا المؤتمر عشر جلسات كاملة بدأت الأولى فى ٢٥ نوفمبر ١٨٨٤ وانتهت الجلسة الأخيرة فى ٢٦ فبراير ١٨٨٥ وصدرت قرارات المؤتمر فى شكل ميثاق عام تضمن ٣٨ مادة ووقعه ممثلو الدول المشتركة فى المؤتمر عدا الولايات المتحدة الامريكية .

٧- ناقش المؤتمر فى جلساته العلنية مسألة حرية التجارة فى حوض نهر الكونغو ، وحرية الملاحة فى حوض الكونغو والنيجر والاحتلال الفعلى وشروطه .

٨- تناول الفصل الأول من قرارات المؤتمر :

الأعلان الخاص بحرية التجارة فى حوض الكونغو ومصبه والمناطق المجاورة وقد عولج هذا الفصل فى ثمان مواد .

وتناول الفصل الثانى :

الإعلان الخاص بتجارة الرقيق وقد عولج هذا الفصل فى مادة واحدة .

وتناول الفصل الثالث :

الاعلان الخاص بحياد المناطق التى تشكل الحوض التقليدى للكونغو وقد عولج هذا الفصل فى ثلاث مواد .

وتناول الفصل الرابع :

الملاحة فى الكونغو وعولج هذا الفصل فى ثلاثة عشر مادة .

وتناول الفصل الخامس :

الملاحة فى النيجر وعولج هذا الفصل فى ثمانى مواد .

وتناول الفصل السادس :
الإعلان الخاص بالشروط الأساسية التى يجب مراعاتها عند الإحتلا لمناطق جديدة على سواحل القارة الأفريقية وقد عولج هذا الفصل فى مادتين .

وتناول الفصل السابع والأخير المواد العامة :
وعولجت قراراته فى ثلاث مواد .

٩- حاول المؤتمر أن يعالج المسائل الأفريقية بشكل قانونى ولكن بالرغم من الاتفاق على أسس التقسيم فى القارة فإن المؤتمر دفع عجلة التكالب على افريقيا حيث شهدت الفترة التالية للمؤتمر سلسلة من الإتفاقيات والمعاهدات بين القوى الأوربية والدول الأفريقية انتهت بتقسيم القارة بشكل عشوائى ودون مراعاة للحدود الطبيعية او - التقسيمات القبلية .
١٠ - المانيا التى دعت لمؤتمر برلين حصلت على أربع مستعمرات فى أفريقيا كلها فى حوالى عام واحد هو عام ١٨٨٥ وكانت أول الدول الأوربية التى فقدت مستعمراتها فى القارة بعد قيام الحرب العالمية الأولى عام ١٩١٤ وبذا يعتبر الاستعمار الألمانى فى أفريقيا أقصر أنواع الاستعمار فى القارة .
١١- المؤتمر وماأسفر عنه من نتائج يعطى دليلا واقعيا للأساليب الإستعمارية التى لايهمها فى المقام الأول سوى مصالحها بصرف النظر عن مصالح القوى الأخرى ولذا شهد هذا المؤتمر تقلبات وتغيرات بل وإنكار لبعض المواقف فى سبيل المصالح الخاصة ، وكان المؤتمر خير دليل على أساليب المراوغة والكذب والتضليل فألمانيا المتحالفة أصلا مع فرنسا لعقد المؤتمر تتقلب قبل انعقاد المؤتمر بيومين الى حليفة للإنجليز الذين كانت تناصبهم العداء منذ بضع شهور بسبب مسألة (أنجربكوينا) فى جنوب غرب أفريقيا كما ان البرتغال التى كانت تجد فى انجلترا الحليف المساند لها فى ادعاءاتها فى الكونغو تنحاز الى جانب فرنسا طوال المؤتمر ، كما أن المانيا أيضا تخذل فرنسا بعد وعودها لها بمناقشة المسائل طوال المؤتمر خارج قاعات المؤتمر فقد وقفت الى جانب انجلترا .
١٢- مؤتمر برلين الذى انعقد أساسا لبحث مسألة الكونغو وللقضاء على معاهدة بين انجلترا والبرتغال - تحول الى ساحة لتقسيم قارة بأكملها وامتدت قرارات المؤتمر لتشمل القارة برمتها ، والغريب فى الأمر كله إن هذا المؤتمر يعقد فى عاصمة أوربية ليناقش مصير قارة كاملة دون أن تمثل فيه دولة افريقية واحدة ولذا جاءات قرارات المؤتمر متفقة مع مصالح القوى الأوربية ومخالفة تماما لآمال الأفارقة .
١٣- القارة الأفريقية بعد أن هبت عليها نسائم الحرية وبعد أن حصلت شعوبها التى كانت ضحية هذا المؤتمر على استقلالها تعانى فى الوقت الحاضر من آثار هذا التقسيم ومن بصمات الأوربيين التى تلاحق أبناء افريقيا فى انطلاقهم نحو التحرر والاستقلال ، ولعل أبرز مشاكل هذه القارة يتمثل فى الحدود التى هى من صنع قادة أوربا فى القرن التاسع عشر .
١٤- سيظل مؤتمر برلين فى عيون الأفارقة ذكر ى سيئة لما تعانيه هذه القارة من مشكلات مالية وغيرها خاصة وأنه قد انقضى عليه حوالى قرن من الزمان .

التعليق على مؤتمر برلين عام ١٨٨٤/١٨٨٥ :

كان غرب افريقيا منعزلا عن أوربا فى العصور الوسطى لسببين هما الصحراء الكبرى والقوى الإسلامية فى شمال افريقيا وأسبانيا ، ثم استطاع البحارة البرتغاليون فى أواخر القرن الخامس عشر الإبحار بسفنهم الى خليج غينيا . واحتكر البرتغاليون تجارة الرقيق ثم بدأ وصول التجار والبحارة البريطانيون الى خليج غينيا وساحل الذهب وخليج بنين ، ومن بينهم (جون هوكنز) الذى قام بعدة رحلات لغرب افريقيا منذ عام ١٥٦٢ حتى عام ١٥٦٧ .

وقبل نهاية القرن السادس عشر زاولت عدة شركات تجارية بريطانية نشاطها فى غرب أفريقيا وكانت لها مراكز تجارية فى المنطقة بين غينيا وسيراليون ، وكانت انجلترا حتى الثمانينات من القرن الثامن عشر تكتفى بنقط وحصون ساحلية ولم يكن هناك داع للتوغل البريطانى فى القارة وذلك لأن التجار الأفريقيين كانوا يحضرون السلع للحصون الساحلية وكان إستغلال القارة اقتصاديا يتحقق بهذه الطريقة .

وفى نهاية القرن الثامن عشر اثار الجغرافيون الاهتمام حول القارة التى كانت لاتزال مجهولة وبدأ الاهتمام فجأة بالقارة من جانب الجماعات الانسانية التى بدأت حملاتها لإلغاء تجارة الرقيق وإحلال التجارة المشروعة بدلا عنها ، وأدى هذا الى اهتمام جديد بالقارة كمصدر للمواد الخام وسوق لتصريف المنتجات .

ثم هزت أوربا ثورتان كبيرتان منذ أوائل القرن التاسع عشر هما الثورة الصناعية والثورة الفرنسية . ولقد بدأت الثورة الصناعية من انجلترا وانتقلت الى فرنسا والولايات المتحدة فنمت صناعة وتجارة هذه الدول وتطلب الأمر فتح أسواق جديدة ، ثم نمت التجارة الخارجية وانتشرت المصنوعات فى العالم أجمع .

أما الثورة الفرنسية فكانت فى أعقاب الثورة الصناعية وفكرت فرنسا فى الوصول للشرق الأقصى عن طريق مصر ، وشعرت انجلترا بنشأة مركز جديد لأفريقيا ، وحين غزا نابليون أوربا اضطرت بريطانيا الى القيام بعمليات حربية على سواحل افريقيا الغربية ، وكانت انجلترا بعد توسيع نطاق التجارة قد بدأت سلسلة من الاستكشافات فى غرب أفريقيا بدأها كلابرتون (Clapperton) ثم دلهام – لفتح مجال للصناعات البريطانية هناك ، وتتبع كلابرتون مجرى نهر النيجر واتجه جنوبا الى امارات الهوسا ووصل الى (كانو) واتجه الى سوكوتو واستقبله الخليفة (محمد بللو) استقبالا حسنا وعاد كلابرتون الى لندن عام ١٨٢٥ بعد أن جمع معلومات كافية عن الأحوال السياسية والأقتصادية والاجتماعية بالإمارات فى تلك المنطقة ، وبدأ الاهتمام بالتجارة المشروعة منذ رحلات كلابرتون ودلهام وأودنى لاستكشاف داخل القارة – بدلا عن تجارة الرقيق . ووضعت هذه الرحلات اسسا جديدة للعلاقات بين بريطانيا وامبراطوريات غرب افريقيا اذ قام بعض التجار ليفربول تحت قيادة ماكجريجور ليارد (Liard) بمساعدة الحكومة بفتح هذه المناطق للتجارة مع الدول الأوربية .

ونجحت رحلات ليارد وبياكى (Biaki) فى تطوير التجارة على ساحل النيجر، وفى الوقت الذى كانت فيه أنظار العالم مركزة على المستكشفين الشجعان الذين جابوا نصف القارة الجنوبى وصل الى انجلترا دكتور هنرى بارث (Henry Barth) وهو شاب ألمانى كان من أعضاء بعثة جيمس ريتشارد أحد أعضاء رحلة كلابرتون وكان قد سافرالى تونس عام ١٨٤٨ بهدف تطوير التجارة عبر الصحراء وعقد معاهدات تجارية مع زعماء الداخل ، وواصل بارث رحلاته وإكتشف المنطقة حول

بحيرة تشاد ووصل الى سوكوتو فى أكتوبر ١٨٥٣ وقابل الخليفة (على بابا) الذى كانت لديه الرغبة فى اقامة علاقات طيبة مع البريطانيين .
وواصل بارث جولاته فى السودان الغربى فذهب الى برنو عبر الصحراء الى طرابلس وعاد الى انجلترا فى سبتمبر ١٨٥٥ حيث نشر خمسة مجلدات عن رحلاته وصف فيها مظاهر الحياة فى هذه المناطق ، ووصف نهر النيجر الأوسط وكان له الفضل فى التعريف بغرب افريقيا أكثر من أى مستكشف آخر ، واعطت مجلداته التى نشرت فى عام ١٨٥٧ العالم تعريفا شاملا بالسودان الغربى لم يسبق له مثيل جعل بريطانيا تكرس إهتمامها التجارى على المنطقة . وكانت بعثة الدكتور بياكى (Baiki)بداية العمليات التجارية مع غرب افريقيا عام ١٨٥٧ ، وصارت مدينة (لوكوجا) مركزا للنشاط البريطانى الذى بدأت بريطانيا ممارسته فى هذه الجهات عن طريق الشركات التجارية .

وكانت شركة أفريقيا الملكية (R.A. Company) أكبر هذه الشركات – لكنها إنهارت بسبب التنافس بين الشركات البريطانية المختلفة وتأسست شركة جديدة ضمت الشركات البريطانية العاملة فى هذه المناطق عرفت بأسم الشركة الافريقية للتجار .

وفى عام ١٨٧٠ كانت التجارة قاصرة على التجار البريطانيين سواء فى الداخل أو فى دلتا نهر النيجر . ومن المدهش ضآلة اهتمام الدول الأوربية بأفريقيا ، ويبدو هذا واضحا فى إستعانة بريطانيا بمستكشفين ألمان لعمليات الكشف . وحين أعلنت بريطانيا فى عام ١٨٦١ الحماية على (لاجوس) كانت هذه الخطوة قد اتخذت للقضاء على تجارة الرقيق ولم يكن الغرض منها أى توسع أقليمى – ولكن فى أوائل السبعينات تغير الموقف فجأة ، ففى ١٨٧٠ – ١٨٧١ نشبت بين فرنسا وبروسيا حرب انتهت بهزيمة فرنسا ، وحتى تحافظ فرنسا على كرامتها انتهجت سياسة التوسع فيما وراء البحار ، وقد كان من آثار تلك الحرب التى انتصرت فيها المانيا – بعد وحدتها – على فرنسا وتوقيع (معاهدة فرانكفورت) أن تحول الشعب الألمانى من عشق الأدب والموسيقى الى شعب عملى يثق بقوة الحديد والنار ، وكان على الحكومة الألمانية توجيه هذه القوى الى ميادين الصناعة والتجارة ، وأن تتبنى سياسة دعم الصناعة بعد ان مولت الصناعة بأموال التعويضات الفرنسية التى حصلت عليها ، واستفادت من الصناعات الناجحة فى اقليمى الالزاس واللورين فشقت الصناعة الالمانية طريقها الى الاسواق نتيجة هذة السياسة ، وعنيت ايضا بالبحرية الالمانية فضاعفت سفن الإمبراطورية فى الفترة من ١٨٧٠ – ١٨٩٠ الى سبعة أمثالها وارتفعت الاصوات فى المانيا المطالبة بمستعمرات ووضع حماية جمركية ضد القمح الأمريكى والمصنوعات الانجليزية وبلغ الضغط مداه حين اكره الشعب بسمارك على التسليم بمطالبه فأقر فى عام ١٨٧٩ مبدأ الحماية للصناعة الالمانية كأساس للحماية الجمركية ، وبعد ثلاث سنوات أسرع بتوجيه المانيا فى طريق الاستعمار واصبحت المانيا غنية بمواردها الاقتصادية نتيجة تفوقها فى ميدانى الاقتصاد والتجارة وازداد الحماس الوطنى بين الشباب الألمانى ورأى بسمارك ان يوجه سياسته الخارجية باعتبار فرنسا تمثل عدوه اللدود ، ومن ثم شجعها على امتلاك تونس كى تتشاحن مع ايطاليا وشجع انجلترا على امتلاك مصر كى تتصارع مع فرنسا ، وفى شرق اوربا كون تحالفا هو (التحالف الامبراطورى الثلاثى) بين بروسيا والمانيا والنمسا فى عام ١٨٧٩ وانضمت اليه ايطاليا فيما بعد فى عام ١٨٨٢ ، ويهدف هذا الحلف الى منع اى تحالف ضده أو قد تنظمه فرنسا

الحاقدة على بلاده ، وحتى تدعم المانيا صناعتها لتنافس المصنوعات الاوربية- كان ضروريا الحصول على مستعمرات غنية بالمواد الخام اللازمة لصناعتها ووجدت المانيا ضالتها المنشودة فى افريقيا ، وكان علي بسمارك التحرك بسرعة لتأخذ المانيا نصيبها من القارة الافريقية لأنها كانت قد تأخرت فى مجال الاستعمار ، وإندفع الرأسماليون الألمان الى سواحل أفريقيا يطالبون من حكومتهم المراسيم التى تتيح لهم حق الاتجار فى المناطق التى يجدونها ملائمة لمجال نشاطهم وأجابتهم الحكومة الى رغبتهم لاسيما ، وأن الكتاب الالمان كانوا يشيرون الى ضرورة ايجاد مستعمرات لالمانيا لترويج تجارتها ، وفى عام ١٨٧٨ انشئت الجمعية الألمانية للاستعمار فى عام ١٨٨٢ فى مدينة فرانكفورت (German Colnial Societ) وساعد ذلك على مضاعفة نشاط الالمان ، وفى عام ١٨٨٤ اصدرت الجمعية صحيفة سميت بالصحيفة الاستعمارية .

وكان بسمارك يعارض انشاء مستعمرات المانية فيما وراء البحار لأسباب متعددة منها أن يحتفظ بمكان الصدارة فى أوربا ، وتحقيق الامن للرايخ الالمانى بالإبتعاد عن مشكلات الإستعمار ، وعدم اقتناعه بالحصول على مستعمرات والدولة الألمانية ناشئة ، ولا يسمح وضعها بالتنافس مع انجلترا ، وكان يعارض السياسة الاستعمارية الى أن تغير الموقف فجأة ، وفى عام واحد كونت المانيا امبراطوريتها الاستعمارية فى افريقيا ، ويرجع النفوذ الالمانى فى غرب افريقيا الى يولية ١٨٨٤ وفى جنوب افريقيا الالمانية الى اغسطس ١٨٨٤ وفى غينيا الجديدة الى سبتمبر من نفس العام وفى أفريقيا الشرقية الالمانية الى مايو ١٨٨٥ واضيفت ساموا(Samo) عام ١٨٩٩ وهكذا اكتملت الامبراطورية الاستعمارية الألمانية فى فترة وجيزة .

وفى غرب افريقيا كان النفوذ الالمانى فى منطقتى توجو (Togo) والكاميرون ويرجع ذلك الى زيارة ناختيجال القنصل الألمانى لبعض مناطق الساحل الغربى مقتفيا أثر التجار الالمان وباحثا لمشكلاتهم ، وكان فى مقدمة التجار الالمان رجل يدعى (ويرمن) له نشاط واسع مع ساحل افريقيا الغربى وكانت الحكومة الألمانية قد طلبت من حكومة بريطانيا أن يسهل الموظفون البريطانيون مهمة ناختيجال. وفى يونيو ١٨٨٤ وصل ناختيجال الى بعض الجزر المقابلة لساحل سيراليون ، وفى يوليو وصل للمنطقة الواقعة الى الشرق من المستعمرة الانجليزية فى ساحل الذهب وعقد إتفاقيات مع الزعماء المحليين واعلن قيام محمية (توجو) الالمانية ، وتحركت انجلترا صوب غرب افريقيا ودخلت فى صراع مع ألمانيا ، ومن ثم بدأ التكالب على القارة الذى ظهر بدخول فرنسا مجال المنافسة فى القارة نتيجة لعوامل منها الاتجاهات التكنولوجية فى العالم ، واكتشاف الماس فى كمبرل ١٨٦٧ بجنوب افريقيا ، ونمو الروح القومية بعد هزيمة فرنسا عام ١٨٧١ ، وكان فقد الألزاس واللورين عاملا أثار طبقات الشعب نحو إظهار قوة فرنسا وإنها قادرة على التوسع واكمال مهمتها الحضارية .

وكانت منطقة غرب أفريقيا هى منطقة النشاط الاستعمارى للقوى الثلاث من أجل بسط النفوذ والسيطرة فادمج الانجليز بزعامة جورج جولدى الشركات الانجليزية التى تعمل فى النيجر فى شركة واحدة هى الشركة الافريقية المتحدة (United African Company) لأنه اقتنع بأن الاحتكار هو العلاج الوحيد للمنافسة وذلك ان تجار كل دولة يتنافسون للحصول على امتيازات من الحكام الافارقة للسيطرة على الاسواق ، وكانت الدول الثلاث قد أنشأت مستعمرات فأنشأ الفرنسيون مستعمرة

(داهوس) ، واستقر الالمان فى الكاميرون وبين المستعمرتين أقام البريطانيون مستعمرة فى لاجوس ومحمية فى ساحل النيجر وظل الداخل مجالا للصراع بين القوى الاوربية .
ومن هنا جاء التكالب على أفريقيا وسعت الدول الأوربية للسيطرة على أى جزء من القارة .

للمزيد من المعلومات :
١- زاهر رياض : استعمار افريقيا (١٩٦٥)
٢- شوقى الجمل ، عبد الله عبد الرازق : تاريخ افريقيا الحديث والمعاصر (١٩٩٧)
٣- فشر ، هربرت : تاريخ اوربا فى العصر الحديث - تعريب أحمد نجيب هاشم ، ووديع الضبع .

5

GORDON'S MISSION IN KHARTOUM

FROM THE BRITISH GOVERNMENT

You will consider yourself authorised and instructed to perform such other duties as the Egyptian Government may desire to entrust, to you and as may be communicated to you by Sir E. Baring .

II

From The Khedive to Gordon

You are aware that the object of your arrival here and of your mission to the Sudan is to carry into execution the evacuation of those territories, and to windraw out troops, civil officials, and such of the inhabitants, together with their belongings, as may wish to leave for Egypt We trust that your Excellency will adopt the most effective measures for the accomplishment of your mission in this respect, and that after completing the evacuation, you will take the necessary steps for establishing an organised Government in the different provinces of the Sudan, for the maintenance of order, and the cessation of all disasters and incitement to revolt.

We have full confidence in your abilities and tact, and are convinced that you will accomplish your mission according to our desire.

III

From Gordon to Baring

The Combination of Zubair and myself is an absolute necessity for sucess. To do any good we must be together, and that without delay .

It is because the cloth is short I recommend the shape of coat to be such .

IV

From the British Government to Baring

Undertaking militar expeditions was beyond the scope of the commission he (Gordon) held, and at variance with the pacific policy which was the purpose of his mission to the Sudan .

IV
From Baring To Gordon

I have received your eleven telegrams of the Last four days on matters of general policy. I am most anxious to help and support you in every way, but find it very difficult to understand exactly what you want . I think your best plan will be to reconsider the whole question carefully and then state to me in one telegram what it is your recommend .

بعض المفردات الواردة فى الوثائق المتعلقة ببعثة غوردون للخرطوم :

mission	بعثة	consider	يعتبر
authorised	معطى سلطة(مباح)	instructed	مامور
perform	ينفذ	duties	واجبات
entrust	يعهد بـ	communicated	يبلغ
aware	على علم	object	موضوع
carry in execution	ينفذ	evacuation	إخلاء
territories	حدود	withdraw	يسحب
civil officials	موظفون مدينون	inhabitants	سكان
belongings	ممتلكات	adopt	ينفذ(يتخذ إجراءات)
effeetive measurcs	الأحتياطات الأكثر فعالية	accomplishnent	إتمام- إنجاز
this resepet	هذا الاتجاه	steps	خطوات
establish	يقيم - يؤسس	organised	منظم
provinces	مقاطعات- أنحاء	maintenance	إستتباب
order	نظام	cessatin	منع
disasters	مآسى	incitement	دوافع
revolt	ثورة	confidence	ثقة
abilities	قدرات	tact	حكمة
convinced	متأكد	combination	إلتحاق بـ مرافقة
absolute	ملحة	necessity	ضرورة
delay	تأخير	recommend	يوصى بـ
shape	شكل	undertaking	القيام بـ
expedition	عمليات(حملات)	beyond	خارج نطاق
scope	محال	held	عهد له بها
varianee	يتعارض مع	pacific	سلمى
policy	سياسة	general policy	سياسة عامة
anxious	غيور-راغب فى	plan	خطة
reconsider	يعاود دراسة		

ترجمة الرسائل :

١- من الحكومة البريطانية لغوردون

يجب أن تعتبر أن من سلطتك ومن صميم مهمتك أن تقوم بالمهام الأخرى التى ترغب الحكومة المصرية فى أن تعهد بها لك والتى تبلغ لك عن طريق السير بارنج.

٢- من الخديوى الى غوردون

صاحب الفخامة ..

لاشك فى أنك تعلم أن الهدف من حضورك الى هنا ومن بعثتك للسودان - هى أن تقوم بعملية إخلاء هذه البلاد وتسحب فرقنا العسكرية ، والموظفين المدنيين ، والسكان الراغبين فى العوده الى مصر مع متعلقاتهم . نحن نثق فى أن فخامتكم ستتخذ أفضل الوسائل لانهاء مهمتك (بعثتك) فى هذا الاتجاه وانه بعد انهاء عملية الاخلاء ستتخذ الخطوات اللازمة لإقامة حكومة منتظمة فى مختلف مقاطعات السودان للمحافظة على النظام ولمنع حدوث اية كوارث أو دوافع للثورة .

ان لنا ثقة كاملة فى قدراتكم وحكمتكم وعلى يقين انكم ستنفذون بعثتكم حسب ارادتنا .

٣- من غوردون الى بارنج

تعتبر مرافقة الزبير لى فى مهمتى ضرورية لاحراز اى نجاح . لكى يتم انجاز أى عمل يلزم ان نكون معا ودودن تأخير - لأن القماش قصير فإننى اوصى بشكل معين للرداء. (أى أن الحل المقترح بمرافقة الزبير له فى مهمته - ليس الحل الأمثل لكن الحل الذى تفرضه الظروف)

٤- من الحكومة البريطانية الى بارنج

القيام بعمليات عسكرية خارج عن نطاق المهمة المعهود بها له (غوردون) ، ويتعارض مع السياسة السلمية التى هى الغرض ، من بعثته للسودان .

٥- من بارنج الى غوردون

تسلمت البرقيات الإحدى عشر التى ارسلتها خلال الأيام الأربعة الأخيرة بخصوص المسائل المتعلقة بالسياسة العامة - إننى أتوق لمساعدتك وتأييدك فى كل شىء - لكننى اجد صعوبة بالغة فى فهم ماذا تريد بالضبط . اعتقد أن افضل وسيلة هى أن تعاود دراسة المسألة (الموضوع) كلها بعناية وبعدئذ ترسل لى فى برقية واحدة ما توصى به .

تعليق على الوثائق الخاصة ببعثة غوردون للخرطوم :

تأزمت الأمور فى السودان بعد ما حققته قوات المهدى من انتصارات على قوات الحكومة وابرزها انتصار قواته فى الاستيلاء على الابيض عاصمة كردفان ودخولها فى ١٩ يناير ١٨٨٣ بعد حصار طويل لها واستولت قوات المهدى نتيجة لذلك على كميات كبيرة من الأسلحة والذخائر .

كذلك فشلت قوات هيكس (Hicks pasha) الضابط الأنجليزى الذى ارسل على رأس ١٠,٠٠٠ جندى وذلك بعلم انجلترا لكردفان لتخليص الابيض . فى تحقيق أى نصر عقد هلك معظم افراد الحملة فى معركة شيكان وبذا خضعت كردفان كلها لقوات المهدى وانتشرت الثورة فى السودان الشرقى ، ورفضت انجلترا التى كانت

تحتل مصـر منذ عـام ١٨٨٢ - استخدام الجيش المصـرى الجديد الذى اعد بعد تسريح جيش بران - كما وضعـت العراقيل فـى وجـه استخدام قوات عثمانيـة فـى السودان وفى هذه الظروف - جاءت فكرة الانسحاب من السودان .

وبتوجيه من الحكومة البريطانية اختير غـوردون لهذه المهمـة وعلل ذلك بمعرفتـه التامة بأحوال السودان فقد سبق ان عمل به مديرا للمديريـة الاستوائية ثم حكمدارا عاما .

وقد تطورت الاوضاع بخصوص مهمة غوردون التـى أوكلت لـه والتـى انتهت بسقوط الخرطـوم فـى أيدى قـوات المهدى ومقتل غـوردون بها فـى ٢٦ ينـاير ١٨٨٥ :

١- فقد احاطت الحكومة البريطانية غوردون علمـا عند مغادرتـه لندن بأن مهمتـه تنحصر فى مجرد موافاة لندن بتقارير عن افضل الوسائل لتحقيق الانسـحاب مـن السودان ، أى مجرد الرؤيـة وارسـال التقـارير والتوصيات عن طريـق ممثـل انجلترا فـى مصـر السير بـارنج أى تنحصـر مهمتـه فـى مجرد الرؤيـة وتقديـم النصيحة على أن يقوم بالمهام الأخـرى التـى ترغـب الحكومـة المصريـة فـى أن يقوم بها والتى تبلغ له عن طريق السير بارنج .

٢- وقد شـرح الخديـوى المهمـة الموكولـة لغـوردون - فـى رسـالة منـه موجهـه لغوردون شرح له فيها أن مهمتـه تنحصـر فـى اخـلاء السـودان وسـحب القـوات العسـكرية المصريـة منـه وكذلـك المواطنييـن الراغبيـن فـى العـودة لمصـر مـع متعلقاتهم ، وأنه بعد انهاء عملية الاخلاء عليه ان تتخذ الخطوات اللازمة لاقامـة حكومـة تطلـع بحفظ النظـام حتـى لاتحـدث كـوارث وحتـى يقضـى علـى اسـباب الثورة.

وقد اكد الخديوى ثقته فى أن غوردون سيطلع بهذه المهمة الموكوله له على خـير وجه .

٣- على أن غوردون لم يقبل أن يكون مجرد مستطلع ومراسل يرسل تقارير ، فبعد وصوله للقاهرة ومقابلته للخديوى طلـب أن يعطـى وظيفـة حـاكم عـام للسودان ، وتكون لمهمته صفة تنفيذية - فيعطى سلطة تدبير شئون مستقبل السودان - وقـد جالت بفكره عدة افكار فى هذا الاتجاه .

وكرغبة غوردون سلمه الخديوى فى ٢٦ يناير ١٨٨٤ أمرين :

الأول : بتعيينه حاكما عاما على السودان ، ووجه الخديوى امرا لأهالى السودان بطاعته .

الثانى : يتعلق بنية الحكومة المصريـة علـى اخـلاء السـودان والانسحاب منـه واعادة الاستقلال لعـائلات سـلاطين الحكـام السـابقين . وقـد أعطـى غوردون حرية اختيار الوقت المناسب لإعلان أى من الأمرين .

٤- على أن موقف غوردون من الزبير رحمت- اتخذ ابعـادا مختلفـة ومتباينـة - فقبل مجيئه لمصر توجس خيفة من عدوه القديم الزبير رحمت وشك فـى اتصالـه بالمهدى وطلب من الحكومة البريطانية فرض رقابه على الزبير ونفيه ان امكـن الى قبرص - لكن بعد وصوله لمصر قابل الزبير فى منزل السير أيفلين بارنـج ، وبحضور نوبار باشا ، والكولونيل ستوارت - ودار نقاش حاد بين الطرفين حول موقف غوردون من سليمان بن الزبير رحمت وقتلـه - وبعد هذه المقابلـة غـير غوردون رأيه فألح على اصطحابه معه لضمان نجاح مهمته .

وبعد سفره للخرطوم ظل غوردون يلح فى ضرورة ارسال الزبير رحمت ولكن الحكومة البريطانية اعترضت على ارساله ، كما ان جماعات محاربة تجارة الرقيق اعترضت على عودة الزبير للسودان – وقد رد غوردون فى أكثر من برقية على هذه الاعتراضات وذكر انه اذا كان للمهدى فى السودان قوه البابا فسيكون للزبير قوة السلطان – وقد وصل غوردون فى إلحاحه بشأن ارسال الزبير للسودان أن هدد بالاستقالة من مهمته فى حالة عدم الأخذ برأيه فى هذه المسألة .

وقد ذكر غوردون ان ارسال الزبير للسودان ومنحه سلطة ادارة هذه البلاد ليس هو الحل الأمثل لكن الحل الذى تحتمه الظروف الراهنة .

٥- وأمام اصرار الحكومة البريطانية على عدم ارسال الزبير رحمت – اقترح غوردون ان ترسل الحكومة البريطانية قوة عسكرية من الهند الى وادى حلفا لارهاب المهدى وللمساهمة فى استقرار الأمور فى السودان .

لكن جاء رد الحكومة البريطانية على هذا الاقتراح – والذى بلغ للورد ايفلن بارنج بان مهمة غوردون المرسل لها للسودان هى مهمة سلمية والقيام بحملات عسكرية تتعارض تماما مع هذه المهمة .

٦- على ان تصرفات غوردون منذ غادر لندن الى القاهرة ثم الى السودان واراءه اتسمت بالتذبذب وعدم الاستقرار والتغيير المستمر .

فقد ابرز عند وصوله الى بربر فى ١١ فبراير ١٨٨٤ – الفرمان الخاص باتجاه الحكومة المصرية لاخلاء السودان مما أضعف مركز غوردون وضاعف من متاعبه – وأدى لانضمام القبائل التى كانت مترددة فى الانضمام للثوره – الى المهدى .

كما اعلن غوردون عند وصوله الى بربر – وقف العمل بالمعاهدة التى وقعت بين مصر وبريطانيا فى ١٨٧٧ الخاصة بمنع الاتجار فى الرقيق .

على أن تردد غوردون وعدم استقراره على رأى إنعكس على مراسلاته للسير ايفلن بارنج – فقد كان يبرق له بكل فكرة تعرض له حتى أن سيل البرقيات أخذ ينهمر على بارنج بحيث اصبح عاجزا عن ادراك رغبته واتجاهه . وقد أرسل بارنج لغوردون ينوه الى انه يريد مساعدته ومساندته لكنه لايستطيع فهم ماذا يريد – ولذا يرى أن يعيد التفكير ثانية فى الأوضاع والأراء التى تضمنتها برقياته المتعددة وأن يبرق له فى برقية واحدة بوضوح عن رأيه حتى يبلغه بارنج للحكومة البريطانية ويطلب تعليماتها ورأيها فيما يطلبه غوردون .

٧- ومن الاتجاهات المتعددة لغوردون انه – أثناء وجوده فى بربر – كتب للمهدى فعرض عليه سلطنة كردفان وكان رد المهدى بانه ارفع من سلطان – ودعاه للانخراط تحت راية المهدى .

على أن الأمور فى السودان ظلت تزداد سوءا يوما بعد يوم – وزاد حصار الدراويش للخرطوم – فى الوقت الذى كانت الحكومة البريطانية مترددة فى ارسال نجده لانقاذ غوردون واستيورت .

وفى ٢٦ مايو ١٨٨٤ سقطت بربر فى أيدى الانصار – واخيرا قررت الحكومة البريطانية ارسال حملة بقيادة اللورد ولسلى (Lord Wolsely) لاسترجاع غوردون واستيوارت من الخرطوم – كما ان كتشنر كان قد ارسل مع قوه من الفرسان كضباط مخابرات فى مركز امامى على النيل لتلقى اخبار غوردون وتيسير ارسالها الى بارنج بالقاهرة .

وقد تطورت الأمور بسرعة :
فقد ارسل غوردون الباخرة عباس وعلى متنها استيوارت نائب غوردون فـى القيادة وعدد من الأوربيين ، وبعض الوثائق المهمة لشرح حقيقة الاوضاع للمسئولين فى مصر ، واستعجال النجده المطلوبة .
وقد إنتهى امر هذه البـاخرة بكارثـة فقد ارتطمت بصخرة قرب ابو حمد وانقض بعض افراد قبيلة المناصر على ركاب الباخرة وقتلوهم .

وقد إسـتطاعت قـوات المهدى بقيادة النجومـى محـاصرة الخرطـوم مـن الشمال والشرق وقصفها ببعض المدافع التى غنمها المهدى من حملة هيكس .

وقد سلمت أم درمان لقوات المهدى فى ١٥ يناير ١٨٨٥ واصبح وضع الخرطوم حرجا للغاية .

وفى ٢٦ يناير ١٨٨٥ زحفت قوات الدراويش بقيادة عبدالرحمن النجومـى علـى استحكامات الخرطوم - ودخلت المدينة وقتل غوردون على سلم القصر - اما حملـة الإنقاذ فقد وصلت على مرمى البصر من مدينة الخرطوم فى يـوم ٢٨ ينـاير ١٨٨٥ فلمـا علم قـائد الحملـة بأخبـار قتل غـوردون وسـقوط الخرطـوم ابـرق للحكومـة البريطانية التى قررت التقهقر لوادى حلفا ومنع الدراويش من التقدم فـى وادى النيـل شمال وادى حلفا - والإكتفاء فى شرق السودان بالدفاع عن سواكن .

لمزيد من المعلومات يرجع الى :

١- ابراهيم فوزى : السودان بين يدى غوردون وكتشنر جزءان (القاهرة ١٣١٩).
٢- شوقى الجمل : تاريخ سودان وادى النيل وعلاقاته بمصر جـ ٣ (١٩٨٠) .
٣- محمد فؤاد شكرى : الحكم المصرى فى السودان ١٨٠٠-١٨٨٥ (القاهرة ١٩٤٧) .
(٤) Gordon:The journals of Magor Gen.Gordon at Khartoum Leipzig 1885

6

AGREEMENT

between the British Government and the Government of the Khedive of Egypt, relative to the future Administration of the Soudan .

Signed at Cairo, 19th January, 1899 .(1)

Whereas certain provinces in the Soudan which were in rebellion against the authority of His Highness the Khedive have now been reconquered by the joint military and financial efforts of Here Britannic Majesty's Government and the Government of His Highness the Khedive ;

And whereas it has become necessary to decide upon a system for the administration of, and for the making of laws for, the said reconquered provinces, under which due allowance may be made for the backward and unsettled condition of large portions thereof, and the varying requirements of different localities ;

And whereas it is desired to give effect to the claims which have accrued to Her Britannic Majesty's Government, by right of conquest, to share in the present settlement and future working and development of the said system of administration and legislation ;

And whereas it is conceived that for many purposes Wadi Halfa and Suakin may be most effectively administered in conjunction with the reconquered provinces to which they are respectively adjacent ;

Now, it is hereby agreed and declared by and between the Undersigned, duly authorized for that purpose, as follows :-

Art. I. The word "Soudan" in this Agreement means all the territories south of the 22th parallel of latitude, which .

(1) Have never been evacuated by Egyption troops since the year 1882 ; or

(2) Which, having before the late rebellion in the Soudan been administered by the Government of His Highness the Khedive, were temporarily lost to Egypt, and have been reconquered by Her Britannic Majesty's Government and the Egyptian Government, acting in concert ; or

---
Hereslet: Map of Africa by Treaty Vol.11 P.620

(3)Which may hereafter be reconquered by the two Governments acting in concert .

Art.II. The British and Egyptian flags shall be used together, both on land and water, throughout the Soudan, except in the town of Suakin, in which locality the Egyptian flag alone shall be used.

Art.III. The supreme military and civil command in the Soudan shall be vested in one officer, termed the " Governor-General of the Soudan." He shall be appointed by Khedivial Decree on the recomendation of Her Britannic Majesty's Government, and shall be removed only by Khedivial decree, with the consent of Her Britannic Majesty's Government.

Art.IV. Laws, as also orders and regulations, with the full force of law, for the good government of the Soudan, and for regulating the holding, disposal and devolution of property of every kind therin situate, may from time to time be made, altered, or abrogated by proclamation of the Govemer-General . Such laws, orders and regulations may apply to the whole or any named part of the Soudan, and may, either explicitly or by necessary implication, alter or abrogate any existing law or regulation .

All such Proclamations shall be forthwith notified to Her Britannic Majesty's Agent and Consul - General in Cairo, and to the President of the Council of Ministers of His Highness the Khedive .

Art. V. No Egyptian Law, Decree, Ministerial Arrete, or other enactment hereafter to be made or promulgated, shall apply to the Suodan or any part thereof, save in so far as the same shall be applied by Proclamation of the Govemer - General in manner herein before provided .

Art. VI. In the definition by Proclamation of the conditions under which Europeans, of whatever nationality, shall be at liberty to trade with or reside in the Soudan, or to hold property within its limits, no special privileges shall be accorded to the subjects of any one or more power .

Art.VII. Import duties on entering the Soudan shall not be payable on goods coming from Egyptian territory . Such duties may however, be levied on goods coming from elsewhere than Egyptian territory; but in the case of goods entering the Soudan at Suakin, or any other port on the Red Sea littoral, they shall not exceed the corresponding duties for the time being levied on goods entering Egypt from abroad. Duties may be levied on goods

AGREEMENT

between the British Government and the Government of the Khedive of Egypt, relative to the future Administration of the Soudan .

Signed at Cairo, 19th January, 1899 .(1)

Whereas certain provinces in the Soudan which were in rebellion against the authority of His Highness the Khedive have now been reconquered by the joint military and financial efforts of Here Britannic Majesty's Government and the Government of His Highness the Khedive ;

And whereas it has become necessary to decide upon a system for the administration of, and for the making of laws for, the said reconquered provinces, under which due allowance may be made for the backward and unsettled condition of large portions thereof, and the varying requirements of different localities ;

And whereas it is desired to give effect to the claims which have accrued to Her Britannic Majesty's Government, by right of conquest, to share in the present settlement and future working and development of the said system of administration and legislation ;

And whereas it is conceived that for many purposes Wadi Halfa and Suakin may be most effectively administered in conjunction with the reconquered provinces to which they are respectively adjacent ;

Now, it is hereby agreed and declared by and between the Undersigned, duly authorized for that purpose, as follows :-

Art. I. The word "Soudan" in this Agreement means all the territories south of the 22th parallel of latitude, which .

(1) Have never been evacuated by Egyption troops since the year 1882 ; or

(2) Which, having before the late rebellion in the Soudan been administered by the Government of His Highness the Khedive, were temporarily lost to Egypt, and have been reconquered by Her Britannic Majesty's Government and the Egyptian Government, acting in concert ; or

---

Hereslet: Map of Africa by Treaty Vol.11 P.620

(3)Which may hereafter be reconquered by the two Governments acting in concert .

Art.II. The British and Egyptian flags shall be used together, both on land and water, throughout the Soudan, except in the town of Suakin, in which locality the Egyptian flag alone shall be used.

Art.III. The supreme military and civil command in the Soudan shall be vested in one officer, termed the " Governor-General of the Soudan." He shall be appointed by Khedivial Decree on the recomendation of Her Britannic Majesty's Government, and shall be removed only by Khedivial decree, with the consent of Her Britannic Majesty's Government.

Art.IV. Laws, as also orders and regulations, with the full force of law, for the good government of the Soudan, and for regulating the holding, disposal and devolution of property of every kind therin situate, may from time to time be made, altered, or abrogated by proclamation of the Governer-General . Such laws, orders and regulations may apply to the whole or any named part of the Soudan, and may, either explicitly or by necessary implication, alter or abrogate any existing law or regulation .

All such Proclamations shall be forthwith notified to Her Britannic Majesty's Agent and Consul - General in Cairo, and to the President of the Council of Ministers of His Highness the Khedive .

Art. V. No Egyptian Law, Decree, Ministerial Arrete, or other enactment hereafter to be made or promulgated, shall apply to the Suodan or any part thereof, save in so far as the same shall be applied by Proclamation of the Governer - General in manner herein before provided .

Art. VI. In the definition by Proclamation of the conditions under which Europeans, of whatever nationality, shall be at liberty to trade with or reside in the Soudan, or to hold property within its limits, no special privileges shall be accorded to the subjects of any one or more power .

Art.VII. Import duties on entering the Soudan shall not be payable on goods coming from Egyptian territory . Such duties may however, be levied on goods coming from elsewhere than Egyptian territory; but in the case of goods entering the Soudan at Suakin, or any other port on the Red Sea littoral, they shall not exceed the corresponding duties for the time being levied on goods entering Egypt from abroad. Duties may be levied on goods

leaving the Soudan, at such rates as may from time to time be prescribed by Proclamation.

Art.VIII. The jurisdiction of the Mixed Tribunals shall not extend, nor be recognized for any purpose whatsoever, in any part of the Soudan, except in the town of Suakin .

Art.IX. Until, and save so far as it shall be otherwise determined by Proclamation, the Soudan, with the exception of the town of Suakin, shall be and remain under martial law .

Art.X. No Consuls, Vice-Consuls, or Cosular Agents shall be accredited in respect of, nor allowed to reside in the Soudan, without the previous consent of Her Britannic Majesty's Government.

Art.XI. The importation of slaves into the Soudan, as olso their exportation, is absolutely prohibited . Provasion shall be made by Proclamation for the enforcement of this Regulation.

Art.XII. It is agreed between the two Governments that special attention shall be payed to the enforcement of the Brussels Act of the 2nd July 1890 , in respect of the import, sale, and manufacture of fire-arms and their munitions, and distilled or spirituous liquors.

Done in Cairo, the 19 th January , 1889.

AGREEMENT between the British Government and the Government of the Khedive of Egypt relative to the Inclusionof Suakin in the Agreement of 19 th January , 1899 (Administration of the Soudan). Signed at Ciro, 10 th July , 1899 .

Whereas, under our Agreement made the 19th day of January 1899 relative to the future adminstration of the Soudan, it is provided by Art. VIII that the jurisdiction of the Mixed Tribunals shall not extend nor be recognized for any purpose whatsoever in any part of the Soudan except in the town of Suakin ;

and whereas no Mixed Tribunal has ever been established at Suakin and it has been found to be inexpedient to establish any such Tribunal in that locality, would occasion ;

And whereas grievous injustice is casused to the inhabitants of Suakin by the absence of any local jurisdiction for the settlement of their disputes, and it is expedient that the town of Suakin should be placed upon the same footing as the rest of the Soudan;

And whereas we have decided to modify our said Agreement accordingly in manner hereinafter appearing :

Now, it is herby agreed and declared by and between the Under-signed duly authorized for that purpose, as follows :

Art. I.-Those provisions of our Agreement of the 19th day of January 1899,by which the town of Suakin was excepted from the general regine established by the said, Agreement for the future administration of the Soudan, are hereby abrogated .

Done at Cairo , the 10th July 1899.

(Signed) **CROMER**
BOUTROS GHALI .

بعض الكلمات الواردة فى الوثيقة :

English	العربية	English	العربية
relative	بشأن	adminstration	ادارة
provinces	اقاليم	rebellion	ثورة
authority	سلطة او طاعة	joint	مشتركة
allawance	مراعاة	locality	موقع– او موضع
give effect	يضع فى الاعتبار	claims	مطالب
to share	يشترك	legislation	قانونى
conceive	يترامى	authorized	مفوضين
evacuate	يخلى	in concert	معا– بالاتحاد
supreme	العليا	vest	يعهد به الى
consent	موافقة	regulations	تنظيمات
disposal	نقل	devolution	انتقال الملكية– ايلولة
enastment	تشريع– قانون	abrogate	يلغى
alter	يبدل– يغير	explicity	صراحة
proclamation	اعلان– تصريح	decree	قرار مرسوم
implication	تضمين	ministrial	قرارات وزارية
notify	يعلن– يبلغ	privileges	امتيازات
save	الا– باستثناء	import duties	رسوم واردات
accord	يمنح	littoral	ساحلى
levy	يفرض يجبى	tribunal	يحكمه
prescribe	يفرض	reside	يقيم
martial	عسكرى	prohibit	يمنع
acredit	يعتمد	manufacture	يصنع
enforcement	تنفيذ	distilled	قطر
munitions	ذخائر	griveous	جسيم
inexpedient	غير مناسب	expedient	مناسب
disputes	منازعات	inclusion	اضافة (تضمين)
provisions	نصوص	relative to	بخصوص
promulgate	يعلن – ينشر	jurisdiction	سلطة قضائية
established	أسست	extend to	يمتد الى
locality	الاقليم	inexpedient	غير محلها
injustice	عدم عدالة	adoption	تتغير
disputes	خصومات	settlement	وضع حد
modify	يطور	expedient	موافق
excepted	يستثنى من	same footing	على قدم المساواة
is provided	تقرر	provisions	محتويات
mixed tribunals	محاكم محلية	abrogated	أبطل ألغى
recognized	يعترف بها		

ترجمة الاتفاق :

اتفاقية بين حكومة جلالة ملكة بريطانيا وحكومة حضرة فخامة خديوى مصر فيما يتعلق بإدارة السودان فى المستقبل موقع فى القاهرة فى ١٩ يناير ١٨٩٩ .

حيث ان بعض اقاليم السودان التى خرجت عن طاعة حضرة فخامة الخديوى قد صار اعادة فتحها من جديد بالوسائل والجهود الحربية والعسكرية بين حكومة جلالة ملكة بريطانيا وحكومة الباب العالى الخديوى .

وحيث إنه قد أصبح من الضرورى وضع نظام للإداره وسن القوانين اللازمة لهذه المناطق التى فتحت من جديد مع مراعاة ما عليه الجانب العظيم منها التأخر وعدم الاستقرار وما تستلزمه حالة كل جهة من الاحتياطات المتنوعة .

وحيث انه من المرغوب فيه التصريح بمطالب جلالة الملكة المترتبة على ما لها بحق الفتح وذلك بأن تشترك فى وضع النظام الإدارى والقانونى السالف الذكر ومن إجراء تنفيذ مفعوله وتوسيع نطاقه فى المستقبل .

وحيث انه رؤى وجوب إلحاق وادى حلفا وسواكن إداريا بالأقاليم المفتتحة المجاورة لها .

فالآن صار الإتفاق والإقرار فيما بين الموقعين على هذا بما لهما من التفويض اللازم بهذا الشأن على ما يأتى :

المادة الأولى :

تطلق كلمة السودان فى هذا الإتفاق على كل المناطق الكائنة الى جنوبى الدرجة الثانية والعشرين من خطوط العرض وهى :

١ - الأراضى التى لم تجل عنها قط القوات المصرية من عام ١٨٨٢ أو
٢ - الأراضى التى كانت تحت الإدارة المصرية قبل ثورة السودان وفقدتها مصر مؤقتا ثم إفتتحتها الآن حكومة جلالة الملكة والحكومة المصرية بالإتحاد معا .
٣ - الأراضى التى تفتتحها سويا الحكومتان المذكورتان من الآن فصاعدا .

المادة الثانية :

يستعمل العلم البريطانى والعلم المصرى معا فى البر والبحر بجميع أنحاء السودان ماعدا مدينة سواكن فلا يستعمل بها إلا العلم المصرى فقط .

المادة الثالثة :

تفوض الرئاسة العليا العسكرية والمدنية فى السودان الى موظف واحد يلقب بحاكم عموم السودان ويكون تعيينه بأمر عال من خديوى مصر بناء على طلب حكومة جلالة الملكة ولا يفصل من وظيفته إلا بأمر عال خديوى يصدر بموافقة الحكومة البريطانية .

المادة الرابعة :

القوانين وكافة الأوامر واللوائح التى يكون لها قوة القانون المعمول به والتى من شأنها تحسين ادارة حكومة السودان او تقرير حقوق الملكية فيه بجميع انواعها وكيفية ايلولتها والتصرف فيها – يجوز سنها او نسخها من وقت لآخر بمنشور من الحاكم العام ، وهذه القوانين والأوامر واللوائح يجوز ان يسرى مفعولها على جميع انحاء السودان او على جزء معلوم منه ويجوز ان يترتب عليه صراحة او ضمنا تحوير او نسخ اى قانون او اية لائحة من القوانين او اللوائح الموجودة وعلى الحاكم العام ان يبلغ على الفور جميع المنشورات التى يصدرها من هذا القبيل الى وكيل وقنصل الحكومة البريطانية بالقاهرة والى رئيس حكومة مجلس نظار جناب الخديوى .

المادة الخامسة :

لا يسرى على السودان او على جزء منه شئ ما من القوانين او الأوامر العالية او القرارات الوزارية التى تصدر من الآن فصاعدا الا ما يصدر بإجرائه منشور من الحاكم العام بالطريقة السالف ذكرها .

المادة السادسة :

المنشور الذى يصدر من حاكم عموم السودان يبين الشروط التى بموجبها يصرح للاوربيين من اى جنسية كانت بحرية المتاجرة او السكن بالسودان او تملك ملك كائن ضمن حدوده لا يشمل إمتيازات خصوصيه لرعايا اى دولة او دول .

المادة السابعة :

لا تدفع رسوم الواردات على البضائع الآتية من الأراضى المصرية حين دخولها الى السودان ولكنه يجوز مع ذلك تحصيل الرسوم المذكورة على البضائع القادمة من غير الأراضى المصرية الا انه فى حالة ما إذا كانت تلك البضائع آتية الى السودان عن طريق سواكن أو اية ميناء اخرى من موانى البحر الأحمر لا يجوز أن تزيد الرسوم التى تحصل عليها عن القيمة الجارى تحصيلها حينئذ على مثلها من البضائع الواردة الى البلاد المصرية من الخارج ويجوز أن تقرر عوائد على البضائع التى تخرج من السودان بحسب ما يقدره الحاكم العام من وقت الى آخر بالمنشورات التى يصدرها فى هذا الشأن .

المادة الثامنة :

فيما عدا مدينة سواكن لا تمتد سلطة المحاكم المختلطة على أى جهه من جهات السودان ولا يعترف بها بوجه من الوجوه .

المادة التاسعة :

يعتبر السودان بأجمعه ماعدا مدينة سواكن تحت الأحكام العرفية ويبقى كذلك الى أن يتقرر خلاف ذلك بمنشور من الحاكم العام .

المادة العاشرة :

لا يجوز تعيين قناصل او وكلاء أو ماموری قنصليات بالسودان ولا يصرح لهم بالإقامة قبل المصادقة على ذلك من الحكومة البريطانية .

المادة الحادية عشر :

ممنوع منعا باتا إدخال الرقيق الى السودان أو تصديره منه وسيصدر منشور بالإجراءات اللازم إتخازها بهذا الشأن .

المادة الثانية عشر :

تم الأتفاق بين الحكومتين على وجوب تنفيذ مفعول معاهده بروكسل المبرمة بتاريخ ٢ يوليو ١٨٩٠ فيما يتعلق بإدخال الأسلحة النارية و الذخائر الحربية والمشروبات الروحية والمقطرة وبيعها أو تصنيعها .

تحريرا فى القاهرة ١٩ يناير ١٨٩٩

الأمضاءات

بطرس غالى كـــــــروم

ترجمة الاتفاق الآخر :

٢

اتفاق بين الحكومة البريطانية وحكومة خديوى مصر بخصوص الحاق سواكن بالاتفاق السابق توقيعه فى ١٢ يناير ١٨٩٩ (الخاص بادارة السودان) – موقع فى القاهرة فى ١٠ يوليو ١٨٩٩

حيث انه بموجب اتفاقنا الموقع فى ١٩ يناير ١٨٩٩ بخصوص ادارة السودان فى المستقبل نصت المادة الثانية – إن سلطة المحاكم المختلفة لاتمتد ولايعترف بها لأى غرض من الأغراض فى أى جهة من جهات السودان باستثناء مدينة سواكن .
وحيث أنه لم تنشأ فى سواكن محاكم مختلطة ، كما أنه وجد أنه ليس من الصالح أن تنشأ مثل هذه المحاكم فى هذه المنطقة بسبب ما يتطلبه ذلك من مصاريف .
وحيث إنه يترتب ظلم فادح للمواطنين فى سواكن بسبب عدم وجود أى نوع من المحاكم للفصل فى خصوماتهم – فقد وجد من الموافق أن تعامل مدينة سواكن بنفس الوضع كباقى مدن السودان .
ولذلك فقد قررنا أن نعدل اتفاقنا السابق كمايلى :
فقد اتفق المندوبان الموقعان بعد بموجب السلطة المخولة لهما لهذا الغرض على مايلى :
مادة ١– يلغى ماجاء فى اتفاق ١٩ يناير ١٨٩٩ بخصوص استثناء مدينة سواكن من النظام العام الذى أقره هذا الاتفاق بخصوص ادارة السودان فى المستقبل .

وقع فى القاهرة ١٠ يوليو ١٨٩٩

كرومر
بطرس غالى

التعليق على الاتفاق الموقع فى ١٩ يناير ١٨٩٩ :

اشتد التنافس الدولى بين انجلترا وفرنسا خاصة فى القرنين الثامن عشر والتاسع عشروقد ظهر ذلك بشكل واضح فى منطقة أعالى النيل وفى بلاد الحبشة وصار التسابق بين الدولتين من اجل ارضاء منليك ملك ملوك الحبشة، ولتحقيق هذا الغرض سافرت البعثة الانجليزية برئاسة (رينيل رود) ونجحت فى عقد معاهدة اديس ابابا عام ١٨٩٧ بشأن تخطيط الحدود بين الصومال الانجليزى والحبشة وازالة سوء التفاهم بين الطرفين بسبب موقف بريطانيا من معاهدة اتشيالى .

وفى نفس الوقت كان لجارد *(lagard)* الفرنسى قد وصل الى اديس ابابا باسم الجمهورية الفرنسية ليعقد اتفاقا مع منليك في اديس ابابا فى ٢٢ مارس ١٨٩٧ بشأن تخطيط الحدود بين الصومال الفرنسى والحبشة ومنع اى دولة اجنبية من التدخل فى نطاق النفوذ الفرنسى بالإضافة الى حق الحبشة فى الحصول على الملح من بحيرة آسال *(Asal)* .

وكانت فرنسا قد قررت الزحف على النيل من ناحية الحبشة من جهه وبالزحف عليه من ناحية الكونغو الفرنسية والاوبانجى العليا ومن الغرب بعثة مارشان من جهة اخرى، وكان هذا هو السبب الرئيسى فى اتخاذ الحكومة البريطانية قرارها باستئناف الزحف من دنقلة والوصول الى فاشوده قبل الفرنسيين ثم استرجاع كل أقاليم السودان المصرى .

ومن هذا المنطلق ومن هذه السياسة البريطانية التى تسعى الى استرداد السودان والمشاركة فى حكمه بدأ التخطيط لإسترداد السودان بعد أن أمن البريطانيون جانبهم من ناحية الحبشة بإتفاق مايو ١٨٩٧ وغادر كتشنر القاهرة فى ٨ يوليو ١٨٩٧ لتولى قيادة العمليات الحربية ووصل مروى وأتخذها مقرا له ثم أنتقل الى أبو حمد لطرد الدراويش، ونجح فى الوصول الى أم درمان حيث دارت المعركة الفاصلة فى ٢ سبتمبر ١٨٩٨ ودخل كتشنر أم درمان بعد فرار الخليفة بساعة وبذلك إنتهت دولته .

وبعد هذه المعركة وإنتهاء حكومة الخليفة بدأ الانجليز يفكرون فى أمور السودان والسعى نحو وضع نظام يكفل لهم السيادة والسيطرة إستنادا الى حق الفتح واشتراكهم بالأموال والرجال لاسترجاع السودان والاحتفاظ لمصر بحقوقها فى السيادة على السودان ، والعمل على ابعاد تركيا كليا من شئون السودان ، وإستبعاد الإمتيازات الأجنبية، فبدأ اللورد كرومر ترجمة هذه الأسس فى النظام الذى أدى الى تقديم أتفاقية الحكم الثنائى ، وكان المشروع الذى تقدم به كرومر من أجل الأتفاق مع مصر يتكون من مقدمة وثلاثة عشر مادة، صارت بعد إعتماد المشروع أثنتى عشرة مادة ، وأرفق كرومر بمشروعه مذكرة تفسر الأغراض التى إستوحاها فى هذا المشروع وشرح كل مادة على حده بالتفصيل .

وبعد أن أنتهى كرومر من صياغة مشروعه قام بإرساله الى لندن فى ١٠ نوفمبر ١٨٩٨ وبعد أن أطلع عليه اللورد سالسبورى وعدل فى بعض المواد ، عرض

مشروعه على ، مجلس النظار المصرى وأبلغ كرومر وزير الخارجية بطرس غالى بالمشروع ، وأتضح بعد ذلك أن مجلس النظارلم يكن لديه الا نسخة واحدة من المشروع وأتضح ايضا أن النظار جميعا كانوا متفقين على قبول الوفاق بصورته التى قدمت اليهم وأقر مجلس النظار هذا الاتفاق ، وفى ١٩ يناير ١٨٩٩ وقع بطرس غالى نائبا عن الحكومة المصرية واللورد كرومر نائبا عن الحكومة البريطانية وثيقة الوفاق بين حكومة جلالة ملكة انجلترا وحكومة الجناب العالى خديوى مصر .

والاتفاقية لم تكن دستورا لحكم السودان بل هى وسيلة ابتدعتها بريطانيا لتضفى جوا من الرسمية على وجودها هناك ، واذا كانت الإتفاقية تحمل شكل الثنائية فى الحكم – ولكن الواقع أن يد بريطانيا كانت العليا من خلال الموظفين البريطانيين الذين عينتهم فى المناصب الخطيرة بينما تركت للمصريين الأعمال المعاونة مما أثار حفيظة المصريين .

وباختصار فإن السودان فى الأتفاقية أصبح مستقلا أستقلالا ذاتيا عن مصر تحكمه بريطانيا بإداريين انجليز يساعدهم موظفون صغار من المصريين وهذا بلا شك نظام فريد من نوعه ، أعطى لبريطانيا حرية العمل والحركة بشكل لم تمارسه فى مستعمراتها الأخرى .

ويلاحظ على هذا الأتفاق ما يلى :

أولا : جاء فى الديباجة حيث إن بعض أقاليم السودان التى خرجت عن طاعة حضرة فخامة الخديوى قد صار إفتتاحها من جديد وهذا غير صحيح لأن روابط مصر والسودان لم تنقطع بسبب الاخلاء الاجبارى لأقاليم السودان عام ١٨٨٥ .

ثانيا : جاء أيضا فى الديباجة وجوب إشتراك انجلترا فى وضع النظام الأدارى والقانونى فى السودان بناء على ما لها من حق الفتح . وهذا لا يتفق أبدا مع الواقع لأن خسائر انجلترا فى حملات (١٨٩٨ ــ ١٨٩٩) الحربية كانت محدودة بينما كانت خسائر مصر فى المعدات و العتاد و العسكريين والمدنيين كبيرة .

ثالثا : نصت المادة الثالثة على تركيز السلطة فى أيدى حاكم عموم السودان بناء على طلب بريطانيا ولا يجوز عزله إلا برضاها وهنا يظهر أن الإدارة الثنائية غير عملية لأن تعيين الحاكم وعزله بمرسوم مصرى إشترط الموافقة البريطانية .

رابعا : جاء فى المادة الخامسة أنه لا تسرى فى السودان القوانين والأوامر العالية او القرارات الوزارية المصرية إلا ما يصدر به إجراء من الحاكم العام ، وهذه المادة تعتبر السودان على أنه جزء متميز عن بقية الأراضى المصرية وهو بالتالى إهدار للوحدة القائمة بين البلدين وكان الهدف من هذه المادة منع لجنة صندوق الدين من التدخل فى شئون السودان المالية وتؤيدها المادة السادسة التى تمنع كل أجنبى من التدخل تحت إسم الأمتيازات الأجنبية.

خامسا : إن هذا الأتفاق سياسى وهو ما يخالف كل الفرمانات التى أصدرها الباب العالى حيث أن فرمان ١٨٧٩ وقبله فرمان ١٨٧٣ قد أكدا الترخيص فى عقد المعاهدات مع الدول الأجنبية بصورة لا تستلزم الإخلال بمعاهدات الدولة العليا السياسية ، كما أن فرمان ١٨٧٩ قد ألزم محمد توفيق بعدم ترك أى قطعة أرض مصرية الى الغير مطلقا وأتفاق السودان الذى أشرك الإنجليز فى حكم السودان إنما هو تنازل عن أراض مصرية وإهدار لحق مصر وسيادة الدولة ، العثمانية ومما يلاحظ أن هذا الأتفاق لو يتعرض مطلقا لمسألة السيادة على السودان وتركها معلقة بل مبهمة لتفسرها كل جهه وفق ما تريد ، فلا تعود تركيا تعترض بدعوى أنه تنازل من الخديوى عن جزء من الأملاك العثمانية بدون إذن من السلطان.

سادسا : هذا الإتفاق يخالف معاهدة لندن ١٨٤٠ التى صادقت عليها الدول الأوربية بما فى ذلك انجلترا وإستيلاء بريطانيا على بعض مناطق السودان والأشتراك فى أدارته يعتبر فى حد ذاته اعتداء غير مشروع على ممتلكات الغير ، كما أنه يخالف ما تنص عليه معاهدة باريس فى ٢٠ مارس ١٨٥٦ والتى نصت على المحافظة على سلامة ممتلكات الدولة العثمانية وكذلك نصوص معاهدة برلين فى ١٣ يوليو ١٨٧٨ .

سابعا: يتضمن مبدأ عقد أية معاهدة أن يكون الأطراف على قدم المساواة وأن يكون الإتفاق بالرضا والحرية الكاملة وهو الأمر الذى افتقدته اتفاقية السودان لأن بريطانيا كانت تحتل مصر والإدارة الفعلية بيدها ولا يملك من يرفضالإذعان إلا الاستبعاد من السلطة وهو ما حدث بالفعل لمحمد شريف عام ١٨٨٤ عندما رفض إخلاء السودان ووصل بالفعل تلغراف جرانفيل بالتهديد والوعيد وانه على مجلس الوزراء المصرى الاستماع الى نصائح الدولة المحتلة او مغادرة كرسى الحكم .

ثامنا : كان السودان من الوجهه القانونية إدارة ثنائية يخضع لسيادة كل من مصر وبريطانيا ويرفع علم كل منهما على ربوعه – ولكن الحقيقة ان الحكم كان فى ايدى الحاكم العام ومستشاريه من ضباط الجيش الإنجليزى وإقتصر الدور المصرى على سد العجز فى الميزانية السودانية .

تاسعا : ان قيام نظام ثنائى سياسى جديد فى السودان من غير التشاور مع السلطان العثمانى صاحب السيادة الشرعية العليا على هذه البلاد انما هو اجراء لا يتفق مع ما حدث ولا يتفق مع القانون المعمول به وليس هناك ما يبرر قيام انجلترا بتأسيس نظام جديد للحكم والادارة استنادا على ان الثورة المهدية كانت قد أزالت كل الحقوق التى كانت للسلطان العثمانى فى السودان عن طريق مصر .

عاشرا : يرى بعض المؤرخين أن إتفاق الحكم الثنائى غير صحيح من الناحية القانونية باعتبار ان مصر دخلت فى معاهدة وكانت طرفا فى وفاق ١٨٩٩ دون

ان تنال موافقة صريحة من تركيا صاحبة السيادة والتى احتجت على هذا الوفاق وقد منع الفرمانات العثمانية عقد اى اتفاق او معاهدة سياسية دون موافقة تركيا و لذا فإن هذه المعاهدة او الاتفاقية من الناحية القانونية ملغاة ولا قيمة لها .

كما أن الخديوى ليس له حق توقيع الإتفاق لأنه حاكم مقاطعة وليس سيدا أو مالكا ولا يملك الأراضى التى عهد فقط اليه الحكم فيها ولا يملك أن يعقد اتفاقا يربط به السلطان صاحب السيادة ولا يستطيع ان يخرج عن الشروط التى حددتها الفرمانات.

ويلاحظ على هذا الأتفاق انه أقام حدودا صناعية بين الشمال والجنوب وما أسمته الأتفاقية بحدود السودان مما دفع الحكومة المصرية أن تصدر قرارا من نظارة الداخلية فى ٢٦ مارس ١٨٩٩ بتوقيع ناظرها مصطفى فهمى باشا يجعل نهاية الحدود بين مصر والسودان خطا يمتد غربى النيل شمال فرس وخطا آخر شرقى النيل شمال أدندان .

كما أن هذا الأتفاق يعد أول مراحل الفصل فى الإدارة بين مصر والسودان باقامة حكومة منفصلة يراسها حاكم عام يجمع فى يده كل السلطات التشريعية والتنفيذية مع سردارية الجيش المصرى ، كما لا تمتد سلطة مصر فى التشريع للسودان إلا بموافقته بالاضافة الى الأمتيازات و سلطان المحاكم المختلطة فى السودان .

ورغم كل هذا فإن إتفاق الحكم الثنائى ظل معمولا به كنظام أساسى فى السودان حتى أنهته أتفاقية ١٢ فبراير ١٩٥٣ بين مصر وانجلترا - ولاشك فى أن الأتفاق الثنائى قد أوجد نظاما للحكم فى السودان منفصلا عن الكيان المصرى حيث صار للسودان بمقتضى المواد (٣ ، ٤ ، ٥) حاكم عام يتبع إجراء خاص فى تعيينه وأعطى سلطات واسعة .

وبناء على هذا الإتفاق الخاص بالحكم الثنائى بقى السودان تحت السيادة العثمانية على كل الاحوال لان مصر التى تخضع لهذه السيادة العثمانية كانت طرفا فى هذا الأتفاق وكان بقاء السودان تحت السيادة العثمانية ينفى حقوق انجلترا هناك وأن إدعاء بريطانيا بحق المشاركة في الحكم باطل وملغى قانونا .

حادى عشر : إذا كان الإتفاق قد أعطى لبريطانيا الحق فى المشاركة مع مصر فى إدارة السودان فإن هذا لا يعنى اطلاقا أن تستأسر بريطانيا بهذا الحكم ،وعلى هذا فإن خلاصة هذا الأتفاق أنه كان عملا إنتهازيا لمواجهه ظرف خاص ، ووسيلة لإيجاد تسوية أو حل وسط لقيام نوع من الحكم يفى بحاجات الطرفين المتعاقدين ومن ثم فإن هذا الاجراء كان من الواجب أن ينتهى فور انتهاء الظروف التى أوجدته وبالتالى تنتهى حقوق المشاركة البريطانية فى الحكم و هو ما لم يحدث .

الثاني عشر : والحقيقة أن الحركة الوطنية فى مصر قد صدمت بهذا الإتفاق ورأت أنه أعطى انجلترا بصفة رسمية حق الأشتراك فى إدارة السودان مما نتج عنه

سلخ السودان عن مصر من الناحية الواقعية وإستئثار الحكومة الانجليزية بحكمه وإدارته ورأت فى توقيع الأتفاق أستسلاما من جانب وزارة مصطفى فهمى التى قبلت ما أراده الانجليز ولازال النقد حتى اليوم يوجه الى بطرس غالى الذى وقع هذا الأتفاق وأن موقف وزارة مصطفى فهمى المتخازل قد ساعد الانجليز على الاعتداء على حقوق مصر وكرامتها .

وأخيرا نستطيع القول أن هذا الأتفاق لم يكن إلا إجراءا إنتهازيا لمواجهه ظرف خاص وأقامة نوع من الحكم يفى باحتياجات بريطانيا فى السودان على ان يكون دور مصر هو سد العجز السنوى فى ميزانية السودان الذى كان الوضع الإقتصادى فيه سيئا بعد سقوط حكم الدراويش .

وهكذا مهد كرومر فى إتفاقه الفريد لانفراد دولته بالسيطرة على السودان تمهيدا لطرد المصريين نهائيا منه وحين سنحت الفرصة لذلك بعد مصرع السردار عام ١٩٢٤ طلبوا من الحكومة المصرية سحب الجيش المصرى والموظفين المصريين من السودان .
وفى اتفاق لاحق فى ١٠ يوليو ١٨٩٩ ألغيت النصوص الواردة فى اتفاق ١٩ اينايرالخاصة بإستثناء مدينة سواكن من الخضوع لأحكام النظام الذى تقرر فى الوفاق الأول وبذلك يكون قد اكتمل لكرومر تحقيق اهدافه فى السودان , فى الوقت الذى اصيب فيه الرأى العام المصرى بخيبة أمل كبيرة بخصوص الوضع الجديد فى السودان .

للمزيد من الدراسة يرجع الى :

١- زاهر رياض : السودان المعاصر منذ الفتح حتى الاستقلال .
٢- شوقى الجمل : تاريخ سودان وادى النيل جـ ٣ (١٩٨٠) .
٣- محمد فؤاد شكرى : مصر والسودان ،تاريخ وحدة وادى النيل (القاهرة ١٩٦٣) .
(٤) HILL ,R .: Egypt in the Sudan (London 1935) .
(٥) HOLLT; P.M. : A Modern History of the Sudan (London 1961)

TREATY Between Ethiopia and Italy.2nd May,1889 . (Translation) [1]

His Majesty Humbert I, King of Italy, and His Majesty Menelek II ,King of Kings of Ethiopia, in order to render profitabl and secure the peace between the kingdoms of Italy and Ethiopia , have decided to conclude a Treaty of freind ship and commerce .

And His Majesty the King of Italy , having sent as his representative and envoy extraordinary to His Majesty King Menelek count Antonelli. , whose powers have been duly recognized, and His Majesty King Menelek, negotiating in his own name as King of Kings of Ethiopia , have concluded and do conclude the following articles:-

Art I. Perpetual peace and freind ship

Art II. Appointment of Diplomatic and consular officers.

Art III. In order to remove any doube to the limits of the terretory over which the two contracting parties excercise sovereign rights, a special commision composed of two Italian and two Ethiopian Delegates, shall trace with permanent landmarks a boundary-line, the leading features of which shall be as follows :

a) The boundary between Italy and Ethiopia shall follow the high table- land .

b) Starting from the countary of Afrafali the villages of Halai, Soganeiti, and Asmara shall be within the Italian boundary.

c) Adi Nefas and Adi Johannnes , in the direction of the Bogos tribe , shall be within the Italian boundary.

d) From Adi Johannes the boundary between Italy and Ethiopia shall be marked by a straight line running east and west.

Art IV. The convent of Debra Bizen, with all its property, shall remain in the position of the Ethiopian government, who shall not however, be able to make use of it for military purposes

١- نسختا المعاهدة في الأصل بالايطالية والأمهرية .

Hertslet : VOL . 11 P. 454

Art V. Costoms Dues payable by Caravans 8 percent .ad valorem.

Art VI. commerce in Arms and Ammmunition , to and from Ethiopia shall be free to pass through Massowah only for King Menlek, who will be bound to make a regular application to that effect to the Italian authorities, furnished with the royal seal.

The Caravans, arms , and ammunition will travel under the protection and with the escort of Italian soldiers as far as the Ethiopian frontier.

Art VII. Freedom of travel and commerce. Armed Men prohibited from crossing frontier to intimidate or molest inhabitants.

Art V111. Freedom of commerce with natives in Italy and Ethiopia.

Art IX. Religous Liberty guaranteed.

Art X . Jurisdiction. Disputes and Lawsuits between Italians in Ethiopia to be settled by Italian Authorities at Massowah, or by Italian and Ethiopia Delegates.

Art .XI. Disposal of Effects of Italians dying in Ethiopia and of Ethiopians dying in Italy

Art XII. Jurisdiction .Italians accused of a crime to be judged by the Italian Authorities at Massowah.Ethiopians accused of a crime commited in Italian Territory to be tried by Ethiopian Authorities.

(Altered by Art .IX of additional convention of 1st October,1889.)

Art XIII. Extradition of Criminals.

Art XIV. Prevention of Slave Trade. No caravans of Slaves to be allowed to pass through King Menelek's Territories.

Art XV .Vlidity of Treaty in the whole of the Empire.

Art XVI. Power of either party to modify Treaty after 5 years, on giving a year's notice.Concession of Territory to be unalterable.

Art .XVII . His Majesty the King of Kings of Ethiopia consents to avail himself of the Italian Government for any negotiations which he may enter into with the other powers or Governments (per tutte le trattazioni di aflari che avesse con altre potenze o governi).

Art . XVIII . If at any time His Majesty the King of Ethiopia should have the intention of granting special privileges to subjects of a third State in regard to the establishment of houses

of commerce or manufactures in Ethiopia, he shall always give preference, when all other conditions are equal , to Italians.

Art. XIX.- Both Italian and Amharic Texts of Treaty to be considered official , and of the same authority.

Art. XX.- The present Treaty shall be ratified.

In faith of which Count Pietro Antonelli, in the name of His Majesty the King of Italy and his Majesty Menelek, King of Kings of Ethiopia, in his own name, have signed and sealed the present treaty in the encampment of Uccialli, on the 25th **Mazzia,** 1889, corrosponding to the 2nd May ,1889, For His Majesty the King of Italy,

(L.S.) PIETRO ANTONELI
(Imperial Seal of Ethiopia)

Italian Notification (1)
condact by Italy of Ethiopian Foreign Affarits. 12 October,1889.from M. Catalani to Marquis of salisbury.

My Lord,

Under Article xvii of the perpetual treaty between Italy and Ethiopia , signed by His Majesty King Menlek on the 2nd May 1889, and ratified by His Majesty the King of Italy on the 29 th September Last, it is provided that "His Majesty the King of Ethiopia consents to avail hinself of the Government of His Majesty the King of Italy for the conduct of all matters which he may have with other powers or Governments .

In virtue of the instructions which I have received from his Excellency Signor Crispi, I have the honour to notify the above mentioned stipulation to your Excellency in pursuance of Article 34. of the general Acrt of the conference of Berlin of February , 1885 .

Accept, &c.
Catalani

(1) Hertslet VOL .11 P. 457

معانى بعض المفردات فى الوثيقـــــــــــــــة

الاستعانة بـ	avail himself	تجارة	commerce
مفاوضات	negotiations	مبعوث	envoy
نيـــــة	intention	دائم	perpetual
امتيازات	privilage	تعيين	appointment
رعايـــــا	subjects	يتكون من	compose
اولويـــــــة	preference	الهضـاب العاليـــة	table land
رسمى	official	حوزة	possesion
يعتمد	ratify	عسكرى	military
الموافق	corrospond	يزود	furnish
صناعـــــة	manufacture	مضمون	guaranteed
منازعات	disputes	صحة - قانونية	validity
يعدل	modify	عدم تغيير	unaltrable
يوافق	consents	حدود	limits
الشئون الخارجية	foreign affairs	اعلان (إخطار)	notification
فى ضوء - بموجب	in virtue	تشابه-مسايرة	pursuance
يستفيد	avail	اتفاق	stipuiation

ترجمة الاتفاق :

لقد قرر كل من همبورت الأول ملك إيطاليا وجلالة الأمبراطور منليك الثانى ملك ملوك أثيوبيا عقد معاهدة تجارية ومعاهدة صداقة بقصد الإستفادة وحفظ السلام بين مملكتى إيطاليا وأثيوبيا .

وقد ارسل جلالة ملك ايطاليا ممثله ومبعوثه الكونت انطونيللى والذى فوض بكل السلطات نيابة عن ملك إيطاليا ، فقد وقع المواد التالية مع الأمبراطور منليك ملك ملوك أثيوبيا .

مادة (١) سلام وصداقة دائمة .

مادة (٢) تعيين موظفى السلك الدبلوماسى والقنصلى .

مادة (٣) الحدود بين ايطاليا وأثيوبيا .

من أجل ازالة كافة الشكوك حول حدود المنطقة التى يمارس الطرفان المتعـاقدان سلطاتهما عليها فسوف تشكل لجنة خاصة تضم ممثلين من الإيطاليين وأثنين مـن الأثيوبيين لوضع حدود دائمة ورسم خط حدود تكون الملامح الاساسية لـه علـى النحو التالى :

أ- سوف تتبع خط الحدود بين ايطاليا وإثيوبيا الهضاب العالية .

ب- يبدأ الخط من أقليم افرافالى ويدخل فى نفوذ الإيطاليين كل من قرى هالاى وسوجانيتى واسمره .

جـ- يدخل ايضا فى نفوذ الايطايين ادى نيفاس وادى جوهان فى اتجاه قبيلة بوغوص .

د- خط الحدود بين إيطاليا وإثيوبيا يسير فى خط مستقيم شرقا وغربا من ادى جوهان .

مادة (٤) تبقى منطقة دبرا بيزان وملحقاتها منطقة فى حوزة الحكومة الإثيوبية علـى ألا تكون قاعدة حربية بأى صورة من الصور .

مادة (٥) الرسوم الجمركية التى تؤخذ على القوافل تكون مقدارها ٨٪ من القيمة الأصلية .
مادة (٦) تكون حرية التجارة فى الأسلحة والذخائر عن طريق مصوع للملك منليك فقط على أن يقدم طلبا بذلك عليه الختم الملكى للسلطات الايطالية .
وأن تكون حركة القوافل المحملة بالأسلحة والذخائر تحت الحماية الإيطالية حتى دخولها الأراضى الحبشية .
مادة (٧) حرية السفر والتجارة ومنع الرجال المسلحين من عبور الحدود بقصد إزعاج المواطنين .
مادة (٨) حرية التجارة بين المواطنين فى ايطاليا وإثيوبيا .
مادة (٩) ضمان الحرية الدينية .
مادة(١٠) المنازعات والقضايا بين الإيطاليين فى إثيوبيا تكون من إختصاص السلطات الإيطالية فى مصوع أو يرحلون الى ايطاليا ، كما تحل المنازعات والقضايا التى بين الايطاليين والأحباش عن طريق السلطات الايطالية فى مصوع أو عن طريق مندوبين إيطاليين وإثيوبيين .
مادة (١١) حمل الأشياء الخاصة بالايطاليين الذين يموتون فى الحبشة وكذلك الأثيوبيين الذين يموتون فى ايطاليا .
مادة (١٢) الإيطاليون المتهمون بجريمة ما يحاكمون أمام السلطات الإيطالية فى مصوع والأثيوبيون المتهمون بجريمة ما ارتكبت فى جهة ايطالية يحاكمون أمام السلطات الحبشية .
(تغيرت هذه المادة بمادة ١١ فى المعاهدة الإضافية فى أول أكتوبر ١٨٨٩).
مادة (١٣) تسليم الخارجين على القانون .
مادة (١٤) منع تجارة الرقيق وعدم السماح لقوافل الرقيق بالمرور فى أراضى الملك منليك .
مادة(١٥) للمعاهدة صفة قانونية فى كل أنحاء الامبراطورية .
مادة (١٦) لايجوز تعديل المعاهدة قبل مضى خمس سنوات على أن يخطر بذلك الجانب الآخر فى خلال عام ولايجوز تغيير أو تعديل الامتيازات الخاصة بالأراضى .
مادة (١٧) يوافق جلالة ملك ملوك الحبشة على الاستعانة بالحكومة الايطالية فى أى مفاوضات قد يجريها مع القوى أو الحكومات الأخرى .
مادة (١٨) فى حالة رغبة منليك منح امتيازات خاصة لرعايا دولة ثالثة كإقامة غرف تجارية أوصناعية فى إثيوبيا يكون من الأفضل إستخدام الإيطاليين فى حالة المساواة فى كافة الشروط الأخرى .
مادة (١٩) تعتبر كل من النسختين الأمهرية والإيطالية بنفس المفعول ولكل منهما نفس الصيغة الرسمية .
مادة (٢٠) تعتمد هذه المعاهدة وقد وقع عليها – الكونت انطونيللى – مندوبا عن جلالة ملك ايطاليا ، كما وقع جلالة منليك ملك ملوك إثيوبيا عن نفسه – وذلك فى مخيم اتشيالى فى ٢٥ مازاى ١٨٨١ الموافق الثانى من مايو ١٨٨٩ .

عن ملك ايطاليا
(بيترو انطونيللى)

عن امبراطور اثيوبيا
(ختم الإمبراطور)

إخطار ايطالى - بخصوص قيام ايطاليا بممارسة الشئون الخارجية لاثيوبيا - فى ١٢ أكتوبر ١٨٨٩ :

من مستر كانالانى الى (الماركيز) سالسبورى ...
سيدى ...
بناء على المادة ١٧ من المعاهدة التى عقدت بين ايطاليا وإثيوبيا والموقعة من جلالة الإمبراطور منليك فى الثانى من مايو ١٨٨٩ والتى وقع عليها ملك ايطاليا فى ٢٩ سبتمبر الماضى .
اتفق على "إن امبراطور اثيوبيا قبل أن يعهد لجلالة ملك ايطاليا بتولى كل الأمور التى تتعلق بالشئون الخارجية مع القوات والحكومات الأخرى "
وفى ضوء التعليمات التى تلقيتها من فخامة السنيور كرسبى فانه يشرفنى أن أخطر فخامتكم بالاتفاقات السابقة تمشيا مع ماتقضى به المادة ٣٤ من قرار مؤتمر برلين الموقع فى فبراير ١٨٨٥ .

التعليق على الاتفاق الايطالى الأثيوبى :
من المعروف ان ايطاليا تطلعت الى افريقيا بعد وحدتها واخذت تبحث عن مجال نفوذ لها أسوة بالدول الأوربية الاخرى ، وبعد إفتتاح قناة السويس للملاحة البحرية عام ١٨٦٩ بدأت تبحث عن منطقة تصلح لانشاء محمية ايطالية على ساحل البحر الأحمر ووقع الاختيار على (عصب) التى اشتراها المبشر الايطالى سابيتو من أميرها السلطان ابراهيم عام ١٨٦٩ ، وتوسعت ايطاليا بعد ذلك وساعدتها إنجلترا التى استخدمت منها كلبا للحراسة ليحمى املاك مصر فى هذه المناطق ، وقامت بريطانيا بتسهيل إستيلاء ايطاليا على بعض المناطق على الساحل الشرقى لافريقيا ، ثم ازداد النفوذ الايطالى فى املاك سلطان زنجبار حيث اندفعت لمد نفوذها نحو قسمايو وغيرها من الموانى الهامة على الساحل مثل مقديشيو ومركا وبراوة وساعدت بريطانيا الإيطاليين فى الإستيلاء على هذه المناطق .
وفى الوقت الذى كانت فيه إيطاليا تسعى لفرض سيطرتها على بعض مناطق القرن الأفريقى كان (منليك) ملك شوا بالحبشة قد صار أقوى الطامعين فى عرش الحبشة ، وفى هذا الجو من الصراع صار موقف إيطاليا هاما ولذا بدأت الحكومة الايطالية تفكر فى عقد معاهدة مع منليك والوقوف بجانبه ضد منافسيه وفوضت الحكومة الايطالية انطونيللى بعقد معاهدة الصداقة مع الملك منليك - فكانت هذه المعاهدة التى اطلق عليها (معاهدة اتشيالى) على اسم المخيم الذى وقعت به وكان ذلك فى الثانى من مايو ١٨٨٩.وكان المفروض ان هذه المعاهدة نتاج للصداقة بين ايطاليا واثيوبيا - ولكن ثبت ان هذه المعاهدة كانت بداية المشاكل بين الحبشة وايطاليا والسبب فى ذلك هو احد مواد هذه المعاهدة وهى المادة ١٧ والتى صارت مثار النزاع فيما بعد بين ايطاليا والحبشة وأدت للحرب بينهما والى هزيمة ايطاليا فى موقعة عدوه فى أول مارس ١٨٩٦ .

وحسب المادة السابعة عشر أدخلت ايطاليا إثيوبيا فى مجال التبعية الايطالية ووافق منليك على المعاهدة على أساس النص الامهرى الذى يقضى بأنه يمكن لمنليك (يجوز) استشارة الحكومة الايطالية فى المسائل الدبلوماسية - لكن ايطاليا طبقت المعاهدة بإعتبار أن أثيوبيا داخلة فى نطاق الحماية الايطالية واحتلت مدينة

كرين عاصمة اقليم بوغوص فى ٢ يونيو ١٨٨٩ وأسمرة فى ١٠ أغسطس ١٨٨٩ وذلك قبل أن يعتمد البرلمان الايطالى المعاهده ، وتخطى الإيطاليون شروط الإتفاق وسيطروا علـى بقية اقليم زولا جنوب مصوع ، كما احتلوا المناطق الهامة فى الجنوب حتى حد نهرى المارب وبليسا .

وبعد أن توج منليك نجاشيا على الحبشة فى ٦ نوفمبر ١٨٨٩ دار الخلاف حول المادة ١٧ من المعاهدة عندما فسرت الحكومة الايطالية عبارة يجوز لمنليك أن يستخدم بأن عليه أن يلجأ للحكومة الإيطالية فى تصريف شئون الخارجية ومعنى هذا من وجهة النظر الايطالية أن ايطاليا تفرض حمايتها على الحبشة ، وقام النزاع عندما بدأ منليك يدخل فى مفاوضات مع الدول الأوربية من غير أن يلجأ للحكومة الأيطالية كوسيط فى المفاوضات .

وسافر الرأس (ماكينون) الى ايطاليا ووقع معاهدة تكميلية لمعاهدة اتشيالى فى اكتوبر عام ١٨٨٩ وطبقا للمادة الخامسة والمادة السادسة من المعاهدة تم إقراض منليك أربعة ملايين ليرة ونصت المادة الثالثة على إعتماد الحدود بينهما ولكن النقاش دار حول تفسير المادة السابعة عشر من الإتفاقية .

وكانت ايطاليا حسب نصوص مؤتمر برلين عام ١٨٨٥/١٨٨٤ قد أخطرت القوى الأوربية بمضمون المعاهد وأشارت الى المادة ٣٤ من قرارات مؤتمر برلين والتى تختص بالمناطق الأفريقية التى تضمها الدول الاوربية تحت سيادتها ولكن منليك أرسل فى ١٤ ديسمبر ١٨٨٩ الى الدول الأوروبية يفيد بوجود اختلافات بين النسختين الأمهرية والايطالية فى معاهدة اتشيالى وأعلن أن ايطاليا قد خدعته .

وكانت المشكلة الأساسية هى مدى صحة الإدعاءات الإيطالية وهل كانت بالفعل حماية ايطالية وهل تخلى منليك فعلا عن سيادته وصار تابعا لملك ايطاليا ، .

وفى سبتمبر ١٨٩٠ كتب منليك الى الملك الايطالى امبرتو موضحا عدم اتفاق النص الامهرى مع الترجمة الايطالية وتمنى ان تصحح الأخطاء وتعلن القوى الأوربية بذلك ، وبناء على هذا الخطاب وصل (انطونيللى) الى أديس ابابا لتسوية الخلاف ومعه تفويض بإعطاء منليك الحدود التى يرضاها إذا قبل النص الايطالى للمادة (١٧) ، وقد دارت مباحثات رفض الجانب الأثيوبى خلالها اعتبار الحبشة تابعة لإيطاليا كما يفسر الجانب الإيطالى المادة ١٧ . ولما أدرك انطونيللى أن محاولاته قد باءت بالفشل أرسل فى ٢٣ يناير ١٨٩١ الى (كريسبى) رئيس الوزارة الايطالية رسالة مطولة اوضح فيها ان المادة (١٧) ليست ضرورية لضمان مصالح ايطاليا فى اثيوبيا وان المادة قد عرقلت التوصل الى اتفاق مع القوى الأوربية حول مجال النفوذ الإيطالى وأوضح ان الغاء المادة سيسهل العلاقات الودية مع منليك .

وفى فبراير ١٨٩١ قدم الرأس ماكينون الى انطونيللى مسودة اتفاق ينص على قبول الإمبراطور منليك للمادة (١٧) كما هى فى النص الأمهرى .

وفى ٦ فبراير استدعى منليك انطونيللى الى القصر حيث عقد اتفاقات وأكد لأنطونيللى إنه فور الانتهاء من ترجمة نصوص المعاهدات فسترسل اليه نسخة كاملة ولما لم تصله الترجمة حتى الثامن من فبراير طلب أنطونيللى من سالمبينى ترجمة النص الأمهرى وأكتشف سالمبينى أن النص الأمهرى يلغى المادة (١٧) ، وفى الحال اندفع انطونيللى الى القصر وبعد مناقشة حامية مع الإمبراطزر منليك طلب أن تعاد اليه كل الوثائق التى أبرمت ، وفى نفس اليوم أرسل الى القصر يطلب سحب كل الدبلوماسيين الايطاليين من أثيوبيا وترك كل من سالمبينى وانطونيللى القصر وغادرا أثيوبيا فى ١٢ فبراير ١٨٩١ .

وبدأت العلاقات بين منليك والإيطاليين تسوء ووصلت الأمور الى حد المواجهة العسكرية بين الطرفين التى أدت الى (موقعة عدوة) ١٨٩٦ وأنتهت بهزيمة الايطاليين والغاء (معاهدة أتشيالى) ورسم الحدود مؤقتا بين أريتريا وأثيوبيا وصارت أنهار مارب بيلسيا – مونا الحد الطبيعى الفاصل بينهما ، وتدخلت انجلترا لتصفية الجو بين الطرفين وعقدت معاهدة صداقة جديدة فى ٢٦ أكتوبر ١٨٩٦ أعترفت فيها ايطاليا بإستقلال أثيوبيا استقلالا تاما ورسمت الحدود وخرجت إثيوبيا من معركة عدوة دولة ذات بأس وقوة وإتجهت إليها وفود الدول تنشد ودها وتسعى لعقد معاهدات معها ولتقيم مشاريع عمرانية وتجارية بها .

هذه هى الظروف والملابسات التى صحبت تلك المعاهدة المشهورة التى دار حولها جدل كبير حول تلاعب الدول الكبرى فى اتفاقاتها مع الدول الأفريقية ومحاولة إتخاذها وسيلة لتحقيق اطماعها الاستعمارية .

يمكن أن تحدد أبرز هذه المعالم على هذا النحو :

أولا – رسمت هذه المعاهدة حدود الممتلكات الإيطالية فى شرق أفريقيا بل وفرضت ايطاليا حسب هذه المعاهدة شبه حماية على إثيوبيا حيث صار من الواضح بعد هذه المعاهدة أن إثيوبيا حسب التفسير الايطالى للمعاهدة قد دخلت ضمن مجال النفوذ الإيطالى وصار على ايطاليا ان تجد المبررات لكى تتوسع فى داخل الحبشة ، وفعلا حدث هذا رغم معارضة منليك ورفضه للمادة (١٧) من هذه المعاهدة كما جاءت فى النص الايطالى ، فإن الامور قد تطورت بين الطرفين حتى وقعت معركة عدوه عام ١٨٩٦ وقد نجم عن هذه الموقعة هزيمة ايطاليا هزيمة نكراء وتأجل الغزو الايطالى لداخل الحبشة حوالى أربعين عاما حين أعلن موسولينى عام ١٩٣٥ هجومه على الحبشة ودخوله أديس ابابا وفرار الإمبراطور هيلاسلاسى ودخول الحبشة ضمن الممتلكات الإيطالية فى شرق افريقيا ، وباختصار فإن معاهدة اتشيالى كانت السبب الأول لكل الأحداث والحروب التى دارت بين الإيطاليين والأثيوبيين فى أواخر القرن الماضى وفى القرن الحالى .

ثانيا – هذه المعاهدة وماصاحبها من تفسيرات قد أظهرت قوة الامبراطور منليك الذى صار اقوى حكام منطقة القرن الافريقى فأخذت الدول الأوربية تنشد وده وتتقرب اليه وهاهى فرنسا تسعى لصداقته لكى تمد خط حديد جيبوتى – اديس ابابا ، وهذه ايطاليا تقدم اليه السلاح والعتاد وتناصره على اعدائه من الرؤوس فى الحبشة حتى صار اقواهم وصار لديه جيش ضخم يضم اكثر من مائة الف مقاتل حتى اعترفت به كل الزعامات الهامة فى الإمبراطورية الإثيوبيةوكان لهذا التأييد الاوربى لمنليك أثره فى بزوغ نجم منليك حتى انه استطاع بقواته وعتاده أن يهزم ايطاليا ويكبدها خسائر فادحة وبعدها ارتفعت مكانته وتأخذ الدول الأوربية فى التقرب والتودد اليه أكثر من قبل .

ثالثا – هذه المعاهدة كغيرها من المعاهدات التى أبرمتها الدول الأوربية مع حكام هذه المناطق الافريقية قد تضمنت بعض الاحكام العامة مثل حرية التجارة بين المواطنين وضمان الحرية الدينية وتسليم الخارجين على القانون ومنع الإتجار فى الرقيق .

رابعا – معاهدة أتشيالى أعطت لإيطاليا شكلا من الإمتيازات الاجنبية على اثيوبيا وكانت بمثابة تدخل من جانب ايطاليا فى بعض الشئون الاثيوبية فمثلا نجد فى

المادة العاشرة مايفيد ان حل المنازعات والقضايا بين الايطاليين فى اثيوبيا يكون من اختصاص السلطات الايطالية فى مصوع أو يرحلون الى ايطاليا ، وكذلك امتيازات أعطيت للتجار الايطاليين عن غيرهم من الاوربيين كما فى المادة الثامنة عشر .

خامسا – المعاهدة والخلاف الذى ظهر فى نص المادة ١٧ وفى تفسير كل طرف من الطرفين لهذه المادة – تعطى – كما ذكرنا سابقا مثلا لبعض الوسائل التى إتبعتها الدول الإستعمارية لتضع أيديها على مناطق هامة فى القارة وتفرض سلطانها على الأفارقة متذرعة بوسائل مختلفة .

للمزيد من الدراسة يرجع الى :

١- شوقى الجمل ، عبدالله عبدالرازق : تاريخ افريقيا الحديث والمعاصر (القاهرة ١٩٩٧).

٢- السيد محمد رجب حراز: التوسع الايطالى فى شرق افريقيا (١٩٦٠) .

٣- جلال يحيى : التنافس الدولى فى شرق افريقيا (١٩٥٩) .

(٤) Agostini , G: Italy and her Empire(Geunoa 1937).

(٥) Burns, Emile :Abyssinia and Italy (1935)

(٦) Hollis, Christo pher : Italy in Africa . (London 1941)

(٧) Padoglo : The war of Abyssinla (1950)

8

Extracts from Brussels Act (1)
Signed at Brussels 2nd July 1890

In the Name of god Almighty

Her Masjesty the Queen of the united Kingdom of great Britain and Ireland, enpress of India ; His Majesty the German Emperor ; His Majesty the Emperor of Aus tria, His Majesty the King of the Belgians, His Majesty the king of Denmark; His Majesty the king of Spain; His Majesty the king - soveteign of the independent state of the Congo; the president of the united states of America ; the president of the French republic ; His Majesty the King of Netherland ; His Majesty the Shah of Persia ; His Majesty the king of Portugal ; His Majesty the emperor of all the Russias; His Majesty the king of Sweden & Norway ; His Majesty the Emperor of the Ottomans ; and His Highness the Sultan of Zanzibar .

Equally animated by the firm intention of putting an end to the crimes and devastations engendered by the traffic in African slaves, ofectively protecting the aboriginal populations of Africa , and of assuring to that vast continent the benefits of peace and civilzation ;

Wishing to give a fresh sanction to the decisions alteady . taken in the same sense and at different periods by the powers ; to complete the results obtained by them, and to draw up a collection of measures guaranteeing the accomplishment of the work which is the object of their common solicitude .

Have resolved , on the invitation addressed to them by the government of His Majesty the king of Belgians, in agreement with the Government of Her Majesty the Queen of the united kingdom of great Brition and Irland Empress of India , to assemble with this object a conference at Brussles and have named as their plenipoten tiaries , that is to say :

Who , furnished with full powers which have been found in good and due form , have adopted the following provisions .

Art. I - The Powers declare that the most effective means for counteracting the Slave in the interior of Africa are the following:

---

(1) Hert slet VOL . 11 P.488

- Progressive organization of the administrative judicial religious and military services in the African territories placed under the sovereignty or protectorate of civilized nations.

- The gradual establishment in the interior by responsible Power in each territory of strongly occupied stations in such a way as to make their protective or reprssive action effectively felt in the territories devastated by man-hunts.

- The construction of roads and in particular of railways, connecting the advanced stations with the coast and permitting easy access to the inland waters and to the upper reaches of streams and rivers which are broken by rapids and cataracts so as to substitute economical and speedy means of transport for the present means of portage by men .

- Establishment of steam-boats on the inland navigable waters and the lakes supported by fortified posts established on the banks.

- Establishment of telegraphic lines assuring the communication of the posts and stations with the coast and with the administration centres.

- Organization of expeditions and flying columns to keep up the communication of the stations with each other and with the coast to support repressive action and to assure the securty of roadways.

- Restriction of the importation of fire-arms at least of modern pattern, and of ammunition throughout the entire exent of the territories infected by the slave trade.

Art. II - The stations, the cruizers organized by each power in its inland waters, and the posts which serve as ports for them shall independently of thier Principal task, which is to prevent the capture of slaves and interecpt the routes of the Slave Trade, have the following subsidiary duties :

1- To serve as a base and if necessaty , as a place of rufuge for the native propulations placed under the soveringty or the protectorate of the State to which the station belongs for the independent peopulations and temorarily for all others in case of immininent danger; to place the peopulatios of the first of thes categories in a postion to cooprate for their own defence ; To diminish intestine wars between tribes by means of arbitration :
To initiate them in agricultural works and in the industrial arts so as to increase their welfare ;
To raise them to civilization and bring about the extinetion of barbarous customs such as cannibalism and human sacrifices.

2- To give aid and protection to commercial undertakings;

To watch over their legality, espcially by controlling contracts service with natives,

And to lead up to the foundation of permanent centres of cultivation and of commercial establishments.

3- To protect without distinction of creed the Missions which are already or may hereafter be established.

- To Provide for the sanitary service and to grant hospitality and help to explorers and to all who take part in Africa in the work of repressing the Slave Trade.

Art. III - The Powers exercising sovereignty or protectorate in Africa in order to confirm and to give greater precision to their former declarations undertook to proceed gradually as circumstances permit, either by the means above indicated or by any other means which they may consider suitable, with the repression of the slave Trade ; each State in its respective possessions and under its own direction . Whenever they consider it is possible they will lend their good offices to the Powers which, with a purely humanitarian object, may be engaged in Africa upon a similar mission.

بعض الكلمات الواردة فى الوثيقة :

almighty	المعظيم	intention	إتجاه - مبدأ
animated	مدفوعا بـ	devastations	تخريب – تدمير
engendered	متسبب عن (ناتج عن)	aboriginal	السكان الأصليون
assuring	تأكيد	sanction	تصديق – يثبت
guarantee	يضمن – يكفل	solicitude	هدف
resolve	يقبل – بتأكيد	plenipo tentiary	مندوب مطلق السلطة
declare	يعلق	counreract	يضع حد
sovereignty	سلطة	repressive	التى تكبح
devastedt	يدمر– يخرب	access	وصول
cataracts	شلالات	sabstitute	يستعين عن
portage	حمل –نقل	navigable	صالح للملاحة
fortified	محصن	centres	مراكز
administrative	إدارية	security	امان
expedition	حملة	ammunition	ذخائر
restriction	منع –حذر–قمع	infected	تأثرت(أصيبت)
pattern	نمط	independently	بالاضافة الى
cruizer	طراد– سفينة	subsidiary	إضافى
intercept	يعارض	imminent	ضخم
rafuge	ملاذ– مأوى	category	طبقة
diminish	يحد من	initiate	يبدأ فى– يشرع فى
arbitration	تحكيم	extintion	إطفاء – إنهاء
bring about	يحد من	legality	شرع
cannibalism	آكل لحوم البشر	hospitality	كرم ضيافة
service	خدمة	humanitarian	انسانى
precision	تأكيد	post	حصون

ترجمة بعض نصوص مؤتمر برزكسل :

الموقعة فى بروكسل فى ٢ يوليو ١٨٩٠

باسم الله المعظم

صاحبة الجلالة ملكة المملكة المتحدة بريطانيا و ايرلندا وإمبراطورة الهند وصاحب الجلالة إمبراطور المانيا ، وإمبراطور النمسا ، وملك بلجيكا ، وملك الدانمارك ، وملك اسبانيا ، وحاكم الكنغو الحره ، ورئيس الولايات المتحدة الاميريكية ، ورئيس الجمهورية الفرنسية ، وملك الاراضى المنخفضة ، وشاه ايران، وملك البرتغال ، وامبراطور روسيا ، وملك السويد والنرويج ، والأمبراطور العثمانى ، وفخامة سلطان زنجبار .

مدفوعين بالرغبة الأكيدة لوضع حد للجرائم والمآسى التى ترتكب بسبب التجارة فى الرقيق الافريقى ومدفوعين بالرغبة فى حماية السكان الافارقة الاصليين ، ولتحقيق نوايا السلام والحضاره للقاره الشاسعة .

ورغبة منهم فى ان يدعموا القرارات التى سبق اتخاذها لنفس الغرض فى مختلف الازمنة ، ولإكمال النتائج التى توصلوا اليها ولاتخاذ مجموعة من الوسائل لتحقيق هدفهم المشترك .

قد قبلوا بترحيب الدعوة التى وجهتها لهم حكومة صاحب الجلالة ملك بلجيكا، بالاتفاق مع حكومة صاحبة الجلالة المملكة المتحدة لبريطانيا وايرلندا وامبراطورة الهند – ليجتمعوا لهذا الغرض فى مؤتمر يعقد فى بروكسل وقد اختاروا كمندوبين عنهم الاتى أسماؤهم ....

الذين اتفقوا فيما بينهم وبمالهم من صلاحيات على مايلى :

مادة أولى :

تعلن القوى الموقعة على هذا المؤتمر أن أكثر الوسائل فعالية للقضاء على تجارة الرقيق داخل افريقيا تتمثل فيما يلى :

١- التنظيم المستمر للخدمات الادارية والقضائية والعسكرية للمناطق الأفريقية التى تدخل تحت حماية وسيادة الأمم المتحضرة .
٢- ان تقوم القوى المسئولة فى كل منطقة بإنشاء محطات قوية بشكل تدريجى فى الداخل تكون مهمتها اتخاذ الإجراءات الفعالة لكبح عمليات صيد الرقيق فى المناطق التى دمرت بسبب هذه التجارة .
٣- إنشاء الطرق وخصوصا السكك الحديدية التى تربط هذه المحطات المتقدمة بالساحل والسماح لسهولة الإتصال بالمياه الداخلية والى مجارى الأنهار ومنابعها والتى تعترضها الشلالات والجنادل وذلك لإحلال وسائل نقل سريعة إقتصادية بدلا من وسائل الحمل عن طريق الرجال .
٤- بناء القوارب التجارية على المجارى المائية الصالحة للملاحة وكذلك على البحيرات فى الداخل على ان تساندها مراكز محصنة على الشواطئ .
٥- انشاء الخطوط التلغرافية التى تضمن اتصال هذه المراكز والمحطات مع الساحل ومع المراكز الادارية .
٦- تنظيم الحملات والطوابير المتحركة لاستمرار عملية اتصال المحطات مع بعضها البعض ومع الساحل بقصد مساندة الاعمال القمعية ولضمان سلامة طرق المواصلات .
٧- الحد من استيراد الاسلحة النارية أو على الأقل الانماط الحديثة وكذلك الذخائر فى كل المناطق التى تأثرت بتجارة الرقيق .

مادة ثانية :

ستقوم المحطات والسفن الحربية التى تعدها كل دولة فى المياه الداخلية وكذلك المراكز التى تعمل كموانى لها بالإضافة الى عملها الرئيسى وهو منع صيد الرقيق وحصر الطرق الخاصة بهذه التجارة وذلك بالمهام الفرعية التالية :

١- العمل كقاعدة وفى حالة الضرورة كمكان لايواء السكان الوطنيين فى المناطق التى تقع فى حوزة وتحت سيادة الدولة التى تشرف على هذه المحطات وكذلك لإيواء السكان المستقلين وبصفة مؤقتة لكل الوطنيين وفى حالة الخطر المحدق بهم . وذلك بقصد وضع هؤلاء السكان داخل مناطق المحمية فى وضع يسمح لهم بالدفاع عن أنفسهم .

* الحد من الحروب الداخلية بين القبائل عن طريق التحكيم .

* تشغيل الأهالى فى الأعمال الزراعية والحرف الصناعية وبقصد زيادة رفاهيتهم .
* رفع الاهالى الى درجة التحضر والعمل على القضاء على العادات البربرية (الوحشية) مثل أكل لحوم البشر والتضحيات البشرية .

٢- تقديم المساعدة والحماية للمشروعات التجارية .
* الإشراف على شرعيتها وخاصة مايختص بعقود الخدمات مع الوطنيين .
* السعى نحو إنشاء مراكز دائمة للزراعة الى جانب المؤسسات التجارية .

٣- حماية البعثات التبشيرية الموجودة أو التى ستمارس عملها فى المستقبل بصرف النظر عن عقيدتها .

٤- تقديم الخدمات الصحية ومد يد العون للمستكشفين ولكل الذين يعملون فى القارة الافريقية من أجل القضاء على تجارة الرقيق .

مادة ثالثة :

تتعهد القوى التى تمارس حق السيادة أو الحماية فى افريقيا بالعمل تدريجيا كلما سمحت الظروف لكى تؤكد وتدقق فى قراراتها السابقة وذلك بالوسائل السالف ذكرها أو أى وسيلة أخرى مناسبة تهدف الى القضاء على تجارة الرقيق داخل منطقتها الخاصة وتحت اشرافها وعندما تجد ذلك ممكنا فانها تمد يد العون الى القوى التى تعمل فى افريقيا لنفس الغرض وبهدف انسانى محض .

التعليق على قرارات مؤتمر بروكسل:

تعد تجارة الرقيق وصمة عار شائنة على الحضارة الغربية عندما بدأت دول غرب أوربا (أسبانيا والبرتغال وفرنسا وهولندا وبريطانيا) إسترقاق الأفارقة .
ويعتبر هذا الاسترقاق الحديث مظهرا سيئا وقاسيا لهذه الحضارة الأوربية التى لم تحسب لهؤلاء العبيد قيمة أكثر مما تحسب للحيوان الذى يقاسمهم الكوخ والتعب . وكان ملاك المزارع - البريطانيون بوجه خاص - يقفون فى وجه أية دعوة لوضع حد لهذه التجارة البشعة ، وناصر عدد من الساسة البريطانيين هذه التجارة باعتبارها دعامة كبرى لقوة بريطانيا ، وانتصر لها بعض رجال البحرية مثل (نلسون) وكانوا يرونها عضدا وسندا لاسطول بريطانيا التجارى ولقد قام رخاء مدن ليفربول وثروتها وغيرها من الموانى البريطانية على أكتاف الرقيق .
ورغم ما كان للرق من أهمية كبرى فى حياة ورخاء التجار البريطانيين ، ورغم ماكانت تدره هذه التجارة من مكاسب مادية - فقد تحركت بعض الهيئات من أجل إلغاء هذه التجارة ، البغيضة ولم يكن هذا التحرك حبا فى بنى الانسان كما يزعم رجال السياسة - لكن الهدف الاساسى من هذه الحركة كان البدء فى التجارة المشروعة فى افريقيا والسعى نحو استغلال موارد افريقيا ذاتها بعد ان اغلق باب الامريكتين باستقلالهما عن بريطانيا .
وسعت بريطانيا الى التوغل داخل افريقيا وهالها تلك الثروات الدفينة التى كشف عنها النقاب ذلك العدد من المغامرين والمستكشفين الذين جابوا داخل القارة وتعرفوا على ما فيها من كنوز وثروات جديرة بالإستغلال والسيطرة ، فكانت النزعة نحو إستغلال القارة بكنوزها . ولما كانت امراض المناطق الحارة تقف حجر عثرة أمام

الأمال العراض ، ولما كان أبناء افريقيا أقدر الناس على القيام بهذه المشروعات – فقد اتجهت بريطانيا الى إلغاء الرقيق . وباسم إلغاء الرق بدأت بريطانيا سياسة جديدة وكانت وسيلتها لاستعمار القارة وفتح باب جديد للتكالب على كافة مناطقها .

ونجحت الدعوة لإلغاء الرق حيث صدرت القوانين فى عام ١٨٠٧ لتحريم التجارة فى الرقيق واعقب ذلك الغاء نظام الاسترقاق فى المستعمرات الانجليزية عام ١٨٣٣ ، ثم عملت انجلترا كل ما فى وسعها لايقاظ الوجدان العالمى كى تكفل عقد اتفاق يكون اكثر اجماعا على اقتلاع جذور هذه التجارة البشعة . ولعل الفضل فى ذلك يعود لكبير القضاة اللورد منسفيلد (Lord Mansfield) الذى أصدر حكمه عام ١٧٧٢ فى قضية العبد جيمس (سومرست) والذى يقضى بأن نظام الاسترقاق غير معروف فى قانون انجلترا العام ، وأنه طالما تطأ قدم عبد أرضا انجليزية يصبح معتقا ، وخلد التاريخ الانجليزى اسماء رجال عظام آخرين قاموا بدور ملموس فى الغاء هذه التجارة وكفروا عن كل مالرتكبه بنى جنسهم من آثام ، منهم على سبيل المثال وليم وليرفورس ، وتوماس كلاركسون ،وجيمس ستيفن . ويعلق على مجهود هؤلاء الأبطال المؤرخ الانجليزى (Likki) قائلا "إن حملة انجلترا الصليبية ضد الاسترقاق تعد على الأرجح من بين الصفحات الثلاث أو الأربع الناصعة البياض فى تاريخ الدول والشعوب" .

وقد أقر قانون الغاء الرق الصادر عام ١٨٠٧ بفضل جهود وليم وليرفورس الذى كان يلقب بـ (بلبل مجلس العموم) وتبعت ذلك حركة الكويكرز فى النصف الثانى من القرن الثامن عشر ، وقام (بت) رجل البرلمان بدور واضح فى هذا المجال .

وتوجت هذه الجهود بقانون عام ١٨٠٧ ، ثم قانون عام ١٨١١ الذى جعل الرق جناية عقوبتها النفى ، ثم جاء قانون عام ١٨٣٣ الذى نص على الغاء الرق فى جميع المستعمرات البريطانية .

ولقد حذت حذو انجلترا دول أخرى كثيرة ، حيث فرضت فرنسا عام ١٨٣١عقوبات رادعة على تجار الرقيق وأسبانيا عام ١٨٣٥ وأمريكا عام ١٨٦٢ .

وبقيت مشكلة تحرير أفريقيا من العصابات المحلية لصيد الرقيق ، وقامت انجلترا أيضا بدور ملموس فى هذا المجال فعقدت المعاهدات مع الدول الأخرى عام ١٨٧٣ لايقاف تجارة الرقيق ثم جاء مؤتمر برلين ١٨٨٤ / ١٨٨٥ ليضيف لبنة أخرى فى صرح القضاء على الرق ونصت بعض مواده على الغاء الرق ولكن هذا لم يكن كافيا وكان لابد من مؤتمر عام تخصص كافة بنوده لمقاومة هذه التجارة البغيضة وتحقق الحلم الذى راود سكان افريقيا والمسترقين بها باجتماع فى **بروكسل عاصمة بلجيكا فى الثانى من يولية عام ١٨٩٠** ليعرض ويدعم الجهود المبذولة ضد هذه التجارة .

وقد دعى ليوبولد الثانى ملك البلجيك عام ١٨٨٩ الدول بناء على اقتراح بريطانيا لعقد هذا المؤتمر الذى حضره مندوبون عن سبع عشرة دولة وأنهى أعماله باقرار قانون صودق عليه عام ١٨٩٢ واطلق عليه (ماجنا كارتا العبيد الافريقيين) حيث تعهدت الدول الموقعة بما فى ذلك ايران وزنجبار والدولة العثمانية على تنفيذ قرارات المؤتمر الذى نص فى معظم بنوده على الغاء هذه التجارة فى الجنس البشرى وتوج بذلك حلما كانت افريقيا تسعى لتحقيقه بعد أن استنزفت القوى

الأوربية طاقاتها البشرية وجعلتها وقودا يشتعل لنهضة حضارتها وتقدمها الاقتصادى.

لقد شارك فى هذا المؤتمر الدولى ممثلون لكل من ملكة بريطانيا ، وامبراطور المانيا ، وامبراطور النمسا، وبوهيميا، وملك بلجيكا ، وملك الدانمارك ، وملك أسبانيا ، ودولة الكونغو الحرة ، ورئيس الولايات المتحدة ، ورئيس الجمهورية الفرنسية ، وملك ايطاليا ، وملك هولندا ، وشاه ايران ، وملك البرتغال ، وامبراطور روسيا وملك السويد والنرويج ، وسلطان الدولة العثمانية ، وسلطان زنجبار .

وجاءت قرارات المؤتمر فى سبعة فصول تضمنت مائة مادة .

الفصل الأول– اختص بمحاربة الرق والإجراءات التى يجب إتخاذها فى أماكن تواجد الرقيق :

ويحتوى هذا الفصل على أربعة عشر مادة تناولت التنظيم الادارى والقضائى والدينى والعسكرى وكذلك المحطات المحصنة فى الداخل بالاضافة الى الطرق والسكك الحديدية ، وخطوط البرق والتلغراف والاسلحة النارية ،ومحطات السفن فى المياه الداخلية ، وكذلك عمليات التحكيم فى الحروب الداخلية هذا فضلا عن استنكار الاعمال البربرية والتضحيات البشرية والاعمال التجارية والخدمات الصحية وكذلك اشار الى امكانية أن تفوض القوى مسئولياتها الى شركات ذات البراءة الملكية ، وكذلك المؤسسات القومية والمشروعات الخاصة وأيضا العقوبات التى توقع ضد الاشخاص الذين يتاجرون فى الرقيق أو يعملون على القبض على الأطفال من الذكور بالقوة ، وأيضا العقوبات ضد الجرائم التى ترتكب ضد حرية الاشخاص وكذلك تضمن هذا الفصل بنودا حول الرقيق المحرر (مادة ٦) وبناء معسكرات ومحطات لاستقبال هذا الرقيق المحرر . كما احتوى الفصل على بند خاص بالظروف التى يتم فيها استيراد الاسلحة النارية والظروف التى تستخدم فيها وكذلك المستودعات التى توضع فيها هذه الاسلحة ويحتوى الفصل ايضا على بنود تتعلق بالتراخيص لحمل الاسلحة وانواع الاسلحة التى يحملها المسافرون لاغراض الدفاع عن النفس ، وايضا استيراد وبيع ونقل الاسلحة النارية والمعدات الحربية التى تحتاج اليها السلطات فى دولة من الدول الحبيسة ، كما يحتوى الفصل على قواعد عامة حول وسائل منع ونقل الاسلحة النارية عبر حدود الدول الداخلية والتى فى حوزة الدول الأوربية الى مناطق أخرى (مادة ١٣) .

أما الفصل الثانى – فقد تناول طرق القوافل وطرق نقل العبيد برا :

ويتضمن هذا الفصل خمس مواد (١٥ – ١٩) تدور حول مراقبة طرق تجارة ، الرقيق ومحطات رسو قوافل العبيد : وكذلك انشاء محطات بالقرب من منافذ تصدير الرقيق او على تقاطع الطرق الرئيسية لقوافل الرق (مادة ١٦) ، وايضا وسائل منع و بيع الرقيق وايقاف الصيد والتعامل فى الرق (مادة ١٧) ، وكذلك وسائل تحرير الافراد الذين يشتغلون قصرا مع تطبيق العقوبات التى وردت فى المادة الخامسة على المتاجرين بالعبيد.

أما الفصل الثالث – فيختص بالقضاء على تجارة الرقيق بحرا :

ويتضمن هذا الفصل ٤٢ مادة (٢٠ – ٦٢) تدور حول تعريف المناطق البحرية ، وحق البحث وزيارة أماكن رسو السفن ، وكذلك انشاء مكتب دولى فى

زنجبار لهذا الغرض (مادة ٢٧) ، وحرية الرقيق الهارب على ظهر السفن الحربية وحق الرقيق فى استعادة حريتهم على ظهر السفن الوطنية وكذلك التظيم الخاص باستخدام الاعلام على السفن الوطنية ، وقوائم البحارة وقوائم المسافرين من الزنوج كما يتضمن الفصل تعريفا حول معنى مصطلح (القارب الوطنى) وأيضا الاحوال التى تسمح فيها الدول الموقعة على نصوص المؤتمر باستخدام الاعلام الخاصة بها على القوارب الوطنية ، هذا الى جانب بنود عن قوائم البحارة والمعدات والمؤن ونقل الزنوج والرسو بهم وبعض التراخيص التى تمنح للقوارب والعقوبات التى توقع على المخالفين للقواعد.

أما الفصل الرابع – فيتعلق بوضع الدول التى يرسل إليها الرقيق :
والمؤسسات التى يرخص لها بتواجد الرقيق المحلى بها (٦٢ – ٧٣) ، ويتضمن هذا الفصل مادة تدور حول وضع الرقيق المحررين والرقيق الهاربين والرقيق على ظهر السفن المحلية وكذلك القانون العثمانى ضد تجارة الرقيق والاشراف الفارسى فى مياهها الاقليمية ، والخطوات التى يجب أن يتخذها سلطان زنجبار فى هذا الصدد ، بالإضافة اللى انشاء مكتب لتحرير الرقيق فى زنجبار ، هذا جنبا الى جنب مع المساعدات الدبلوماسية والقنصلية والبحرية التى تقدم للسلطات المحلية ، وأيضا انشاء مكتب لتحرير الرق مع تبادل الاحصاءات حول الرقيق بصفة دورية .

أما الفصل الخامس – فيختص بوضع المؤسسات التى تتولى تنفيذ مواد هذا المرسوم العام :
ويتضمن هذا الفصل ١٦ مادة (٧٤ – ٨٩) تدور حول المكتب البحرى الدولى فى زنجبار وكيفية تنظيمه وأهدافه والوثائق التى تودع فيه ، وضرورة اعداد تقرير سنوى بخصوص نشاطه ، وتبادل الوثائق بين مختلف الدول ، وكذلك انشاء المكتب المركزى فى بروكسل وأيضا النص على طبع المعلومات والبيانات وتوزيعها على مختلف الدول وكيفية توزيع المصروفات على هذه الدول ، كما تضمن الفصل بنودا حول حماية الرقيق المحررين ومعاقبة من يعمل فى الرق .

أما الفصل السادس – فيعالج الاجراءات المحددة الخاصة بالعمل فى نقل المشروبات الروحية (الكحولية) :
ويتضمن هذا الفصل ست مواد (٩٠ – ٩٥) تدور حول منع إستيراد المشروبات الكحولية والمناطق التى يسمح فيها بالاتجار فى هذه المشروبات ورسوم الواردات على الكحول .

أما الفصل السابع – فهو خاص بالمواد النهائية :
ويتضمن هذا الفصل خمس مواد (٩٦ – ١٠٠) تدور حول التعديلات التى قد يتطلب إجراؤها فى المرسوم والسماح لقوى أخرى للإنضمام الى الدول الموقعة عليه وكذلك النص على سريان مفعول هذا المرسوم بعد ستين يوما من ايداع المرسوم أرشيف حكومة بلجيكا ، وأشار الى انه سوف ترسل نسخة معتمدة وموقع عليها من كل القوى الى الدول المعنية .

هكذا نجد أن مؤتمر بروكسل ومااحتواه من مواد قد عالج بشكل مفصل قضايا الرق، وأسهب وأفاض المؤتمرون حول هذه التجارة البشعة ، وجاءت قرارات المؤتمر فى غالبيتها تتويجا لجهود الدول الأوربية وخاصة بريطانيا التى تزعمت حركة مقاومة الرق سواء فى مستعمراتها أو فى المستعمرات الأخرى ، وقد صار مؤتمر بروكسل هذا خاتمة المطاف بالنسبة لهذه التجارة التى لفظتها كل القوى الاوربية والافريقية وصارت بنود ومواد مؤتمر بروكسل الهيكل والاطار الذى عالج مسألة تحرير الرقيق وكيفية كبح هذه التجارة ، هذا جنبا الى جنب مع القضاء على تجارة الأسلحة النارية التى كانت السبب المباشر لازدياد الرق وانتشار هذه التجارة بشكل فعال ومدمر للمجتمعات الافريقية والقوى البشرية فى غرب القارة ووسطها ، ولذا جاءت نصوص المؤتمر متكاملة ومتناسقة حين نصت على الغاء استيراد الاسلحة النارية التى كانت سببا فعالا ومؤثرا فى اشعال نار الفتنة بين الشعوب والقبائل الافريقية ، كما ان المؤتمر لم يغفل دور المشروبات الكحولية فى هذا الصدد ، فنصت بعض مواده على منع استيراد هذه المشروبات ، ولم يغفل المؤتمر أيضا العقوبات التى يجب ان توقع على كل من يتاجر فى الرق ، كما أن المؤتمر قد عالج باسهاب موقف الرقيق المحرر وكيف يضمن له الحياة الحرة الكريمة سواء فى وطنه الاصلى أو فى الدول التى يعيش فيها عند عتقه وتحريره ، ولم يغفل المؤتمر دور القوى الوطنية وخاصة (زنجبار) التى اتخذها المؤتمر لتكون مقرا للمكتب الدولى لمكافحة الرق وذلك حتى يقوم الرؤساء والزعماء الافارقة بدور لا يقل أهمية عن دور الدول الأوربية فى مجال مكافحة الرق .

وقد تمخضت جهود المؤتمرين على القضاء على هذه التجارة وسعت بعض الدول الأوربية الى انشاء أوطان بالفعل للرقيق المحرر حتى لا تكون هذه الطاقات البشرية عنصرا هداما فى مجتمعات لا ترغب فى بقائها هناك مثل أمريكا وانجلترا وصارت مستعمرتا (ليبيريا) و(سيراليون) بمثابة المستودعات التى احتضنت هذه القوى من الرقيق المحرر .

لكن للاسف باسم مكافحة تجارة الرق والعمل على تنفيذ الغائها بدأت الدول الأوربية تنتهج مبادئ التجارة الحرة واستعمار الارض الافريقية ومن عليها من البشر لتبدأ مرحلة جديدة من مراحل التكالب الأوربى على القارة الافريقية خاصة بعد أن حدد مؤتمر برلين لعام ١٨٨٤ / ١٨٨٥ الاسس والمبادئ التى على أساسها يتم الاحتلال الفعلى لبعض مناطق القارة الافريقية .

وباختصار فان الغاء الرق كان المقدمة الطبيعية والمدخل الفعلى نحو مرحله جديده لاحتلال واستعمار افريقيا .

للمزيد من الدراسة :

١- شوقى الجمل وعبد الله عبدالرازق : تاريخ افريقيا الحديث والمعاصر (١٩٩٨)

٢- نشر ، هـ . ل : تاريخ أوربا فى العصر الحديث - ترجمة احمد نجيب هاشم ووديع الضبع (١٩٥٨).

٣- تشرش ، وج ، هاريسون : الإستعمار الحديث (الأصل ١٩٥١) ترجمة دولت صادق - مراجعة محمد السيد غلاب .

٤- جمال حمدان : استراتيجية الاستعمار والتحرير (١٩٦٨) .

٥- كوامى ، انكروما : نحو تحرير المستعمرات (ترجمة عبد العزيز عدن (١٩٠٨).

(٦) Johnston , sir H.H : A History of colonization of Africa by Alien Races (Cambridge1931).

9

TREATY between Great Britain and Ethiopia (Frontries of British protectorate on Somali Coast). Signed by the Emperor Menelek II, and by Her Majesty's Envoy, at Adis Abbaba, 14th May, 1897(1).

English version .

Her Majesty Victoria, by the grace of God, Queen of Great Britain and Ireland, Empress of India, and His Majesty Menelek II, by the grace of God, King of Kings of Ethiopia, being desirous of strengthening and rendering more effective and profitable the ancient friendship which has existed between their respective kingdom;

Her Majesty Queen Victoria having appointed as Special Envoy and Representative to His Majesty the Emperor Menelek II, James Rennell Rodd, Esq., Companion of the Most Distinguished Order of St. Michael and St. George, whose full powers have been found in due and proper form, and His Majesty the Emperor Menelek, negotiating in his own name as King of Kings of Ethiopia, they have agreed upon and do conclude the following Articles, which shall be binding on themselves, their heirs, and successors :

Art. I. - Freedom of Intercourse.

Art. II. - The frontiers of the British Protectorate on the Somali Coast recognized by the Emperor Menelek shall be determined subsequently by exchange of notes between James Rennell Rodd, Esq., as Representative of Her Majesty the Queen, and Ras Maconen, as Representative of His Majesty the Emperor Menelek, at Harrar.

These notes shall be annexed to the present Treaty, of which they will form an integral part, so soon as they have received the approval of the High Contracting Parties, pending which the status quo shall be maintained.

Art. III. - Caravan Route between Zeyla and Harrar to remain open.

Art. IV. - Most-favoured-nation Treatment. Ethiopian State material to pass through port of Zeyla free of duty.

Art. V. - Transit of Arms, &c.

Art. VI. - His Majesty the Emperor Menelek II, King of Kings

(1) Hert slet VoL 11 . PP . 423 - 424

of Ethiopia, engages himself towards the Government of Her Britannic Majesty to do all in his power to prevent the passage through his dominions of arms and ammunition to the Mahdists, whom he declare to be the enemies of his Empire.
The present Treaty shall come into force as soon as its ratification by Her Britannic Majesty shall have been notified to the Emperor of Ethiopia, but it is understood that the prescriptions of Art. VI shall be put into force from the date of its signature.
In faith of which His Majesty Menelek II, King of Kings of Ethiopia, in his own name, and James Rennell Rodd, Esq., on behalf of Her Majesty Victoria, Queen of Great Britain and Ireland, Empress of India, have signed the present Treaty, in duplicate, written in the English and Amharic languages identically, both texts being considered as official, and have thereto affixed their seals.
Done at Adis Abbaba, the 14th day of may, 1897.

(L.S.) JAMES RENNELL RODD.

(Seal of His Majesty the Emperor Menelek II.)

بعض معانى الكلمات فى الوثيقة :

protectorate	محمية	annex	يرفق
Envoy	مبعوث	integral	جزء لايتجزأ
strengthen	يقوى	status quo	الوضع الحالى
render	يجعل	duty	رسوم
profitable	مفيد	dominion	أملاك
friendship	صداقة	arms	أسلحة
appoint	يعين	ammunition	الذخائر
companion	رفيق	declare	يعلن
distinguished	متميز	came into force	يصبح سارى المفعول
conclude	يوقع معاهدة	prescriptions	مضمون
binding	ملزم	duplicate	نسختين
intercourse	التنقل	identical	متشابه
frontiers	حدود	recognize	يعترف
determine	يحدد		

ترجمة المعاهدة بين بريطانيا العظمى وإثيوبيا الخاصة بحدود المحمية البريطانية على الساحل الصومالى (١)

إن جلالة الملكة فكتوريا ملكة بريطانيا العظمى وأيرلندا وامبراطورة الهند وجلالة الملك منليك الثانى ملك ملوك الحبشة ، بفضل الله وعونه ورغبة كل منهما

(١) الترجمة العربية كاملة وأوفى من النسخة الانجليزية الواردة فى (Hertslef)

فى توطيد أواصر الصداقة القديمة القائمة بين المملكتين وجعلها أكثر فائدة – قد عينت جلالتها مبعوثها الخاص وممثلها لدى جلالة الامبراطور منليك الثانى السير جيمس رود رفيق السيد الأعظم القديس ميخائيل والقديس جورج اللذين منحاه كل القوى ، وجلالة الامبراطور منليك الذى يتفاوض نيابة عن نفسه وبوصفه ملك ملوك إثيوبيا قد وافقا على المواد التالية والتى يسرى مفعولها عليهم وعلى ورثتهم وأحفادهم .

المادة الأولى – لكل من الطرفين المتعاقدين مطلق الحرية فى المجىء الى أراضى الطرف الآخر والذهاب منها والتجارة فيها .

المادة الثانية – سوف يتم تحديد حدود المحمية البريطانية على ساحل الصومال والتى اعترف بها الامبراطور منليك بعد ذلك عن طريق تبادل المذكرات بين السيد جيمس رينيل رود كممثل لجلالة الملكة وبين الرأس ماكينون ممثل جلالة الامبراطور منليك فى هرر وسوف ترفق هذه المذكرات بالمعاهدة الحالية وسوف تكون جزءا لا يتجزأ منها فور تسلم موافقة الاطراف المتعاقدة ، وسوف تظل الاحوال على وضعها الحالى الى حين التصديق .

المادة الثالثة – يبقى طريق القوافل بين زيلع وهرر المار بهرجيسه مفتوحا للتجارة.

المادة الرابعة – يعامل نجاشى الحبشة رعايا بريطانيا ومستعمراتها فيما يتعلق بالرسوم الجمركية والضرائب المحلية معاملة رعايا الدول الأخرى فى كل المزايا التى ينالها هؤلاء ، ومن جهة أخرى تمر كل السلع المخصصة للحبشة من ميناء زيلع من غير أن تدفع أية ضريبة .

المادة الخامسة – يتعهد منليك قبل جلالة الملكة بأن يمنع بكل ما يملك من قوة مرور الأسلحة والذخائر من أرضه وكل أملاكه الى المهديين الذين يعلن أنهم أعداء امبراطوريته .

وسوف تصبح هذه المعاهدة سارية المفعول بمجرد اعتمادها من قبل جلالة الملكة فى بريطانيا واخطار الامبراطور منليك بذلك – ولكن من المفهوم أن مضمون المادة الرابعة سوف تسرى من تاريخ التوقيع .

ولقد وقع الاتفاقية الحالية كل من جلالة الامبراطور منليك ملك ملوك إثيوبيا بنفسه وجيمس رينيل رود نيابة عن الملكة فكتوريا ملكة بريطانيا العظمى وأيرلندة وامبراطورة الهند وذلك من نسختين كتبتا باللغة الانجليزية والأمهرية وكلا النسختين متشابهتين ولهما نفس الصيغة الرسمية ويحملان الأختام .

تمت فى أديس أبابا فى ١٤ مايو ١٨٩٧

توقيع

جيمس رونيل رود

صاحب الجلالة الامبراطور منليك الثانى

التحليل والتعليق :

لسفر بعثة رود الى الحبشة وتوقيع هذه المعاهدة قصة طويلة تدخل فى مجال الصراع الأوربى وسعى القوى الأوربية للتودد الى الامبراطور منليك الثانى لكسب وده وتحقيق المكاسب على حساب الآخرين خاصة بعد أن حقق هزيمة كبرى لاحدى

القوى الأوربية (ايطاليا) فى عام ١٨٩٦ . فكان لابد من سعى كل من انجلترا وفرنسا بل وروسيا للاقتراب من منليك .
ولما كان واضحا أن العمليات فى السودان سيترتب عليها تولى الادارة فى حوض النيل الأعلى فقد كان من المهم ضمان وقوف الحبشة على الحياد فى الصراع الدائر حيث ان الحبشة تمثل قوة هامة فى الأراضى المتاخمة للسودان .
وتنوعت الأسباب حول ارسال انجلترا بعثة رود منها :
١- ماكان يروج من اشاعات بأن الأحباش على وشك الاتفاق مع المهدية بالرغم من هزيمة القلابات التى راح ضحيتها الامبراطور يوحنا عام ١٨٨٩ .
٢- نشاط الارساليات التبشيرية الفرنسية فى الحبشة حيث أرسلت فرنسا حاكم مستعمرة أوبوك ويدعى (لاجارد) الى أديس أبابا لبذل ما فى وسعه مع منليك لتسهيل مرور حملتين فرنسيتين الى النيل ، وقد وصل لاجارد بالفعل الى أديس أبابا فى مارس ١٨٩٧ وغادرها قبل وصول رود بقليل .
٣- كان من المعروف أن هناك حملة فرنسية على وشك الزحف من منطقة الاوبانجى العليا على النيل وذلك منذ أن صدرت الأوامر الى مارشان للوصول الى النيل ورفع العلم الفرنسى على فاشودة .
٤- كان الروس يعملون على التوغل فى الحبشة ، وخشى الإنجليز أن يسعى الروس والفرنسيون الى تشويه صورة انجلترا وأغراضها فى حوض النيل .
٥- فوق كل هذا كان من اهداف بعثة روود بذل قصارى الجهد من أجل عدم وجود أى تعاون بين منليك والخليفة عبدالله وكذلك جمع المعلومات عن الاحوال الداخلية فى الحبشة ذاتها وأن تسعى أيضا الى بحث مسألة الحدود بين الصومال البريطانى والحبشة من ناحية هرر .
من أجل هذه الاسباب والعلل صدرت الأوامر الى رينيل رود فى بداية فبراير ١٨٩٧ بالذهاب الى أديس أبابا ليوضح للنجاشى أن العمليات العسكرية التى تقوم بها الحكومة المصرية فى السودان الغرض منها هو استرجاع المديريات التى كانت سابقا تحت حكم مصر وليس هناك أية نوايا عدائية ضد الحبشة.
كما كانت التعليمات الصادرة الى رود بالموافقة على ان تمتد حدود الحبشة الى النيل الأزرق فى الجزء الواقع بين كركوج وفامكه وذلك مقابل تعاون منليك مع الانجليز وعدم محالفة الدراويش ، ومن المعروف أن هذه البعثة كانت تضم الكولونيل ونجت رئيس المخابرات العسكرية فى الجيش المصرى ، وقد غادرت البعثة الاسماعيلية الى عدن بطريق البحر فى فبراير ١٨٩٧ ومن عدن وصلت بحرا الى زيلع فى ٢٠ مارس ١٨٩٧ ، وبعد عشرة أيام بلغت جلديسا ثم هرر وغادرتها يوم ٨ أبريل ١٨٩٧ ووصلت أخيرا الى أديس أبابا فى ٢٨ إبريل ١٨٩٧.
وقد تحدث رود عن هذه البعثة فى أكثر من مناسبة وخاصة فى كتابة Social and Diplomatic Memories كما تحدث عنها أيضا الكونت جليشن أحد أعضاء المخابرات فى وزارة الحربية البريطانية ، فالرحلة فى حد ذاتها مغامرة استغرقت ستة أسابيع حيث لم يكن خط حديد جيبوتى أديس أبابا قد أنشئ بعد. وعند الوصول الى زيلع نجح ونجت فى ارسال بعض المندوبين لمعرفة الاخبار وتقصى الحقائق قبل وصول البعثة ذاتها الى أديس أبابا وعادت هذه الجماعات ومعها تقارير تفيد أن جيشا ضخما من الأحباش يستعد للتحرك نحو نهر السوباط.
واستطاع ونجت الحصول على نسخة من خطاب الأحباش الى الخليفة فى أم درمان ومنه تتضح نية منليك فى الاستيلاء على جزء كبير من مناطق الخديوى السابقة

واستطاع ونجت أيضا أن يحصل على أصل هذا الخطاب بعد معركة أم درمان فى العام التالى ١٨٩٨ .

والتقت البعثة فى اليوم نفسه مع الامبراطور منليك وتعددت اللقاءات بعد ذلك وشرح للامبراطور أن حكومته تريد تنظيم الحدود الشرقية وحماية مصالح بريطانيا التجارية والوصول الى تفاهم حول بعض الاراضى ، وشرح أيضا ما حدث بالنسبة لتفسير المادة ١٧ من معاهدة (اتشيالى) وأن بريطانيا قبلت المعاهدة التى أرسلها الطليان ولم تعلم إلا مؤخرا برفض الحبشة لهذه المعاهدة ، كما تحدث رود فى مسائل التجارة ومحاولة الإنجليز أن يعامل رعاياها معاملة الدولة الأكثر رعاية . ومكافحة الرق ومنع مرور الاسلحة والذخائر من أرضه وقد وعد منليك بتسوية كل هذه المسائل.

وفى ١٤ مايو ١٨٩٧ أمكن توقيع المعاهدة السالفة الذكر ، وغادرت البعثة أديس أبابا يوم ١٥ مايو حيث وصلت الى هرر يوم ٣١ مايو لمناقشة بعض الموضوعات المؤجلة وغادرت هرر فى ٤ يونية ١٨٩٧ حيث وصلت الى زيلع فى ١٤ يونيه وأبحرت الى عدن والى السويس وبورسعيد ثم الى لندن .

ويلاحظ على المعاهدة ما يلى :

أولا – أن هذه المعاهدة جاءت فى أعقاب هزيمة الايطاليين حلفاء الانجليز وذلك فى موقعة عدوه الشهيرة والتى ترتب عليها ظهور قوة منليك الذى أخذت الدول الأوربية تنشد وده وتسعى لصداقته ، ففرنسا أرسلت (لاجارد) قبل رينيل رود لكى يكسب ود هذا الامبراطور بينما بعثة رود ذهبت لنفس الغرض ولكى تمنع قيام تحالف بين الحبشة والمهدية ، وعلى هذا تكون هذه المعاهدة قد حققت الاغراض التى اعلن عنها رود والتى كان أساسها تحديد الحدود بين السودان والحبشة وعدم قيام تحالف بين الأحباش والمهديين .

ثانيا – فتحت هذه المعاهدة المجال أمام الحبشة لكى تمر سلعها وتجارتها عبر موانى زيلع مثل ايطاليا التى سمحت للأحباش بمرور سلعهم من ميناء مصوع ، مثل الفرنسيين الذين سمحوا للسلع والبضائع الحبشية بالمرور عبر جيبوتى ، وكانت هذه المعاهدة قد ضمنت لمنليك منفذا جديدا يطل منه على العالم الخارجى بعد انتصاراته على الايطاليين .

ثالثا – ضمنت هذه المعاهدة لبريطانيا عدم مرور الأسلحة الى المهديين بالاضافة الى اعلان منليك رسميا بأن الخليفة عدو له ، وبهذا استطاعت بريطانيا أن تقوض كل المحاولات التى بذلت وتبذل لتحسين العلاقات بين منليك والخليفة عبد الله التعايشى وبالطبع لهذه المعاهدة أثارها العكسية على الدولة المهدية التى خسرت حليفا كان من الممكن أن يساندها فى حربها ضد البريطانيين كما ضمنت هذه المعاهدة لبريطانيا عدم قيام منليك بمساعدة الفرنسيين الذين كانوا قد عقدوا النية على تسيير حملة من أراضى الحبشة الى أعالى النيل حتى تلتقى بحملة مارشان فى فاشوده وبذا تكون بريطانيا بتوقيع هذه المعاهدة مع منليك قد اجلت المخططات الفرنسية للوصول الى أعالى النيل عن طريق الحبشة وهو الأمر الذى جعل حملة مارشان منعزلة وأمكن تطويقها واجبارها على التخلى عن فاشودة والانسحاب منها .

كما أن هذه المعاهدة نجحت فى تحقيق الاستراتيجية والدبلوماسية البريطانية القائمة على أساس منع أى دولة أوربية من الاقتراب من مياه النيل حتى ايطاليا حليفتها التى منعتها بريطانيا من الاقتراب من النيل وفروعه حتى تضمن السيطرة على هذه المناطق وبذا تكون معاهدة ١٨٩٧ عاملا قويا وفعالا فى تحقيق هذه الاستراتيجية البريطانية .

رابعا – أبرزت هذه المعاهدة أن الامبراطور منليك قد صار قوة لها وزنها فى المنطقة خاصة بعد هزيمة الايطاليين وواضح من المعاهدة أن منليك قد أصبح أقوى القوى المحلية بدليل أنه أرسل خطابا دوريا الى القوى الاوربية يخبرها فيه بحدود مملكة الحبشة القديمة وفيه يدعى حقوقا واسعة تشمل امتلاك نصف مساحة الصومال البريطانى وكل الاراضى الممتدة غربا الى النيل بشكل يعيد تأسيس مملكة إثيوبيا القديمة ، وبالطبع وجد رود أن هذه المطالب لاتتفق مع التعليمات التى توافق عليها حكومته ولذا طلب تأجيل بحث هذه المسألة الخاصة برسم الحدود الى ما بعد استرجاع السودان وتأسيس السيطرة المصرية فى هذا الجانب الغربى .

وباختصار فإن هذه المعاهدة تمثل نجاحا للدبلوماسية البريطانية واخفاقا لمطالب منليك الذى كان يريد احياء أمجاد الامبراطورية الحبشية والسيطرة على أكبر قدر من الاراضى فى أعقاب انتصاراته فى عدوه لكن بريطانيا لم تسهل له هذه المهمة بتلك المعاهدة .

وهكذا نجحت بعثة رينيل رود فى تحقيق ماكان مرجوا منها ولاسيما بعد أن نجحت فى حمل الامبراطور منليك على عدم مساعدة المهديين أو على الاقل ضمان حياده فى الصراع المنتظر معهم ، ولكن يلاحظ أن البعثة قد فشلت فى الحصول على هذا الحياد فى الصراع الفرنسى الانجليزى أو فى وقف نشاط البعثات الفرنسية والحيلولة دون زحفها نحو الغرب .

ووصف رود الاتفاقية بأنها أدت الى اقامة علاقات ودية فى منطقة كان نفوذ بريطانيا فيها قد انهار وضمنت انجلترا حياد منليك فى الصراع مع الدراويش وكان عليها أن تتقدم جنوبا لتضع نهاية لحكم المهديين فى السودان ولتعيد السيطرة عليه من جديد .

للمزيد من الدراسة يرجع الى :

١- على ابراهيم عبده : المنافسة الدولية فى اعالى النيل (١٩٥٨) .
٢- على بركات – السياسة البريطانية واسترداد السودان ١٨٨٩- ١٨٩٩.
٣- شوقى الجمل : تاريخ سودان وادى النيل جـ ٣ (١٩٦٩) .
(٤) Rood,J.R. : Social and Diplomatic Memories 3 Vols, London 1923, p. 114
(٥) Sheibeika, M. : British Policy in the Sudan 1882 - 1902, London 1952,

10

DECLARATION

between Great Britain and France respecting Egypt and Morocco. Signed at London, 8th April, 1904. (1)

Art. I. His Britannic Majesty's Government declare that they have no intention of altering the political status of Egypt.

The Government of the French Republic, for their part, declare that they will not obstruct the action of Great Britain in that country by asking that a limit of time be fixed for the British occupation or in any other manner, and that they give their assent to the draft Khedivial Decree annexed to the present Arrangement, containing the Guarantees considered necessary for the protection of the interests of the Egyptian bondholders, on the condition that, after its promulgation, it cannot be modified in any way without the consent of the Powers Signatory of the Convention of London of 1885.

It is agreed that the post of Director - General of Antiquities in Egypt shall continue, as in the past, to be entrusted to a French savant.

The French schools in Egypt shall continue to enjoy the same liberty as in the past.

Art. II. The Government of the French Republic declare that they have no intention of altering the political status of Morocco.

His Britannic Majesty's Government, for their part, recognize that it appertains to France, more particularly as a Power whose dominions are conterminous for a great distance with those of Morocco, to preserve order in that country, and to provide assistance for the purpose of all administrative, economic, financial, and military reforms which it may require.

They declare that they will not obstruct the action taken by France for this purpose, provided that such action shall leave intact the rights which Great Britain, in virtue of Treaties, Conventions, and usage, enjoys in Morocco,including the right of coasting trade between the ports of Morocco enjoyed by British vessels since 1901.

Art. III. His Britannic Majesty's Government, for their part, will respect the rights which France, in virtue of Treaties, Conventions, and usage, enjoys in Egypt, including the right of coasting trade

Hertslet, E : Map of Africa by Treaty vol 2. p. 820 - 822 (١)

between Egyptian ports accorded to French vessels.

Art. IV. The two Governments, being equally attached to the principle of commercial liberty both in Egypt and Morocco, declare that they will not, in those countries, countenance any inequality either in the imposition of customs duties or other taxes, or of railway transport charge .

The trade of both nations with Morocco and with Egypt shall enjoy the same treatment in transit through the French and British possessions in Africa. An Agreement between the two Governments shall settle the conditions of such transit and shall determine the points this mutual of entry engagement shall be binding for a period of thirty years .Unless this stipulation is expressly denounced at least one year in advance, the period shall be extended for five years at a time.

Nevertheless, the Government of the French Republic reserve to themselves in Morocco, and His Britannic Majesty's Government reserve to themselves in Egypt, the right to see that the concessions for roads, railways, ports, &c,. are only granted on such conditions as will maintain intact the authority of the State over these great undertakings of public interest.

Art. V. His Britannic Majesty's Government declare that they will use their influence in order that the French officials now in the Egyptian service may not be placed under conditions less advantageous than those applying to the British officials in the same service.

The Government of The French Republic, for their part, would make no objection to the application of analogous conditions to British officials now in the Moorish service.

Art. VI. In order to insure the free passage of the Suez Canal, His Britannic Majesty's Government declare that they adhere to the stipulations of the Treaty of the 29th October, 1888, and that they agree to their being put in force. The free passage of the Canal being thus guaranteed, the execution of the last sentence of paragraph 1 as well as of paragraph 2 of Art. VIII of that Treaty will remain in abeyance.

Art. VII. In order to secure the free passage of the Straits of Gibraltar, the two Governments agree not to permit the erection of any fortifications or strategic works on the portion of the coast of

Morocco comprised between, but not including, Melilla and the heights which command the right bank of the River Sebou.
This condition does not, however, apply to the places at present in the occupation of Spain on the Moorish coast of the Mediterranean.

Art. VIII. The two Governments, inspired by their feeling of sincere friendship for Spain, take into special consideration the interests which that country derives from her geographical position and from her territorial possessions on the Moorish coast of the Mediterranean.
In regard to these interests, the French Government will come to an understanding with the Spanish Government.
The Agreement which may be come to on the subject between France and Spain shall be communicated to His Britannic Majesty's Government.

Art. IX. The two Governments agree to afford to one another their diplomatic support, in order to obtain the execution of the clauses of the present Declaration regarding Egypt and Morocco.
In witness whereof his Excellency the Ambassador of the French Republic at the Court of His Majesty the King of the United Kingdom of Great Britain and Ireland and of the British Dominions beyond the Seas, Emperor of India, and His Majesty's Principal Secretary of State for Foreign Affairs, duly authorized for that purpose, have singed the present Declaration and have affixed thereto their seals.
Done at London in duplicate, the 8th day of April, 1904.

(L.S) LANSDOWNE
(L.S.) PAUL CAMPON.

SECRET ARTICLES

Art. 1. In the event of either Government finding themserves constrained, by the force of circumstances, to modify their policy in respect to Egypt or Morocco, the engagements which they have undertaken towards each other by articles 4, 6 and 7 of the Declaration of today's date would remain intact.

Art. 2. His Britannic Majesty's Government have no present intention of proposing to the Powers any changes in the system of the Capitulations, or in the judicial organisation of Egypt.
In the event of their considering it desirable to introduce in Egypt reforms tending to assimilate the Egyptian legislative to that in force in other civilised countries, the Government of the French

Republic will not refuse to entertain any such proposals, on the understanding that His Britannic Majesty's Government will agree to entertain the suggestions that the Government of the French Republic may have to make to them with a view of introducing similar reforms in Morocco.

Art. 3. The two Government agree that a certain extent of Moorish territory adjacent to Melilla, Ceuta, and other presides should, whenever the Sultan ceases to exercise authority over it, come within the sphere of influence of Spain, and that the administration of the coast from Melilla as far as, but not including, the heights on the right bank of the Sebou shall be entrusted to Spain.

Nevertheless, Spain would previously have to give her formal assent to the provisions of articles 4 and 7 of the Declaration of to-day's date, and undertake to carry them out.

She would also have to undertake not to alienate the whole, or a part of the territories placed under her authority or in her sphere of influence.

Art. 4. If Spain, when invited to assent to the provisions of the preceding article, should think proper to decline, the arrangement between France and Great Britain, as embodied in the Declaration of to-day's date, would be none the less at once applicable.

Art. 5. Should the consent of the other Powers to the draft Decree mentioned in article 1 of the Declaration of to-day's date not be obtained, the Government of the French Republic will not oppose the repayment of the Guaranteed, Privileged, and Unified Debts After the 5th July, 1910.

بعض الكلمات الواردة فى الوثيقة:

Declaration	اتفاق - اعلان	declare	يعلن
intend	ينوى	alter = change	يغير
status	وضع	obstruct	يعترض
limit	حد	occupy	يحتل - يشغل
assent	موافقة	draft	مسودة
cnnexed to	مرفقة	guarantees	ضمانات
interests	مصالح	bondholders	حملة السندات
promulgation	اعلان - نشر	modify	يعدل
consent	موافقة	convention	ميثاق
post	وظيفة	entrust to	يعهد به الى
savant	عالم	appertain to	يختص ب
dominions	ممتلكات	preserve	يحافظ على
refor	اصلاحات	intact	لا يمس - سليم
treaty	معاهدة	convention	اتفاق - ميثاق
invirtue of	يتحكم - بموجب	countenance	تأييد - تشجيع
imposition	فرض ضريبة	mutual	مشترك
stipulation	تعاقد	concession	امتياز
advantage	ملائم - مفيد	analogous	مشابه - نظير
in abeyance	تعطيل - تعليق مؤقت	erection	تنبذ
fortification	تحصينات	comprise	يشيد - اقامة
inspired by	مدفوعا بـ	afford	يشمل - يتضمن
constrained	مضطر - مجبر	engagements	تعهدات
capitulations	الامتيازات الأجنبية	assimilate	يستوعب
entertain	يفكر (فى أمر)	adjacent	تتأخم
presides	مشرفة على	decline	يرفض
alienate	ينقل ملكية	unified	موحدة
privileged	مميزة		

ترجمة الوثيقة :

إتفاق بين بريطانيا العظمى وفرنسا بخصوص مصر والمغرب موقع فى لندن ١٨ ابريل ١٩٠٤

المادة الأولى :

تعلن حكومة صاحب الجلالة البريطانية أنها لا تنوى تغيير وضع مصر السياسي وتعلن حكومة الجمهورية الفرنسية ، من جانبها أنها لن تعرقل مساعى بريطانيا العظمى فى مصر بطلب تحديد وقت معين لانهاء الاحتلال البريطانى أو أى طلب آخر ، وبأنها توافق على مسودة مشروع الارادة الخديوية ، المتضمنة الضمانات المعتبرة ضرورية لحماية حاملى السندات المصرية ، المرفقة بهذه الاتفاقية وذلك منذ صدورها رسميا فقط ولا يمكن تعديل هذه الارادة بأى شكل من الأشكال بدون موافقة الدول الموقعة على ميثاق لندن فى سنة ١٨٨٥.

إن وظيفة مدير الآثار العام فى مصر متفق على أن تستمر كما كانت فى الماضى بأن تعهد الى خبير فرنسى وبأن تبقى المدارس الفرنسية متمتعة بالحريات نفسها التى كانت تتمتع بها فى الماضى .

المادة الثانية :

تعلن الحكومة الفرنسية أنها لا تنوى تغيير وضع المغرب السياسى . وتعترف حكومة صاحب الجلالة البريطانية من جانبها ان فرنسا ، نظرا لتجاور ممتلكاتها للأراضى المغربية مسافة طويلة ، يهمها ان يستتب الامن بالبلاد وأن تقدم لها كامل مساعدتها فيما تحتاج اليه فى مجال الاصلاحات الإدارية والإقتصادية والعسكرية وتعلن أنها لن تعرقل الاجراءات الفرنسية التى تهدف الى تحقيق هذه الغاية على شرط أن تتبنى حقوق بريطانيا العظمى المستمدة من المعاهدات و المواثيق و الأعراف الدولية كما هى ، بما فى ذلك حق التجارة البحرية فى الموانى المغربية الممنوحة للسفن البريطانية منذ ١٩٠١ .

المادة الثالثة :

ستحترم حكومة صاحب الجلالة البريطانية من جانبها ، الحقوق التى تتمتع بها فرنسا فى مصر بموجب المعاهدات والمواثيق والأعراف الدولية بما فى ذلك حق التجارة البحرية فى الموانى المصرية الممنوحة للسفن الفرنسية.

المادة الرابعة :

إن الحكومتين ، نظرا لارتباطهما المتكافئ بمبدأ التجارة الحرة فى كل من البلدين مصر والمغرب ، تعلنان أنهما لن تؤيدا أى تمييز فى فرض الضرائب الجمركية أو الضرائب الأخرى أو فيما يتعلق برسوم النقل بالسكك الحديدية .

ستتمتع تجارة المرور الحرة (الترانزيت) لكل من الدولتين مع المغرب ومصر بنفس المعاملة التى تعامل بها فى الممتلكات الفرنسية والبريطانية فى افريقية .

ان اتفاقا بين الحكومتين سيسوى أوضاع مثل هذا المرور الحر (الترانزيت) وسيعين نقاط الدخول .

ستكون هذه الاتفاقية المتبادلة نافذة المفعول لمدة ثلاثين سنة إلا إذا عبر علنا احد الطرفين عن عدم الرضى عن أى بند فيها قبل سنة على أقل تقدير وسيمتد مفعولها فى كل مرة لفترة خمس سنوات .

تحتفظ حكومة الجمهورية الفرنسية فى المغرب كما تحتفظ حكومة صاحب الجلالة البريطانية فى مصر بعدم منح امتياز تعبيد الطرق وانشاء السكك الحديدية وبناء الموانى البحرية الا على اساس سيادة سلطة الدولة كاملة على هذه المرافق الحيوية الكبيرة ذات المنفعة العامة .

المادة الخامسة :

تعلن حكومة صاحب الجلالة البريطانية أنها ستستغل نفوذها كى لا يعامل الموظفون الفرنسيون العاملون فى المصالح المصرية معاملة اقل ملاءمة من المعاملة المطبقة على الموظفين البريطانيين العاملين فى ذات المصالح .

ولن تمانع حكومة الجمهورية الفرنسية ، من جانبها ، فى تطبيق نفس الشروط على الموظفين البريطانيين العاملين حاليا فى المصالح المغربية .

المادة السادسة :

تعلن حكومة صاحب الجلالة البريطانية انها تتمسك بالبنود التى تنص عليها معاهدة ٢٩ أكتوبر سنة ١٨٨٨ وتوافق على وضعها موضع التنفيذ كى تؤمن حرية الملاحة فى قناة السويس . ونظرا لكون حرية الملاحة قد امنت هكذا فيبقى تطبيق الجملة الاخيرة من الفقرة الاولى والفقرة الثانية من المادة الثامنة لتلك المعاهدة معلقا.

المادة السابعة :

لتأمين حرية الملاحة فى مضيق جبل طارق توافق الحكومتان على عدم السماح باقامة اية تحصينات ومعاقل استراتيجية على ذلك الجزء من الشاطئ المغربى الواقع بين مليلة والهضاب المشرفة على الضفة اليمنى لنهر سيبو مع عدم شمولهما .
على أية حال لا تطبق هذه الشروط على الاماكن التى تحتلها اسبانيا حاليا على الشاطئ المغربى من البحر المتوسط .

المادة الثامنة :

ان الحكومتين ، مدفوعتين بشعور صداقتهما العميقة نحو اسبانيا ، تأخذان بعين الاعتبار المصالح التى تستمدها اسبانيا من وضعها الجغرافى ومن وضع ممتلكاتها على الشاطئ المغربى للبحر المتوسط . وبالنسبة لهذه المصالح ستتوصل الحكومة الفرنسية الى تفاهم مع الحكومة الاسبانية ويبلغ أى اتفاق يتوصل اليه بين فرنسا واسبانيا على هذا الموضوع الى حكومة صاحب الجلالة البريطانية .

المادة التاسعة :

لتأمين تطبيق مواد هذا البيان الحالى المتعلق بمصر والمغرب توافق الحكومتان على تقديم المؤازرة الدبلوماسية كل منهما للآخر وقد وقع على هذا الاتفاق كل من سفير جمهورية فرنسا فى بلاط جلالة ملك المملكة المتحدة لبريطانيا وايرلندا والاملاك البريطانية وامبراطور الهند والسكرتير العام للشئون الخارجية البريطانية واللذين لهما سلطة التوقيع .
وقع فى لندن فى الثامن من ابريل ١٩٠٤ .

توقيع
لاندون
بول كامبون

المواد السرية

المادة الأولى

اذا وجدت احدى الحكومتين نفسها مضطرة بدافع الظروف لتعديل سياستها المتعلقة بمصر والمغرب تبقى التعهدات التى اخذتها على عاتقها كل منهما فى المواد الرابعة والسادسة والسابعة من البيان الحالى على حالها.

المادة الثانية

لا تنوى حكومة صاحب الجلالة البريطانية حاليا تقديم عروض الى الدول الكبرى بأية تغييرات على نظام الامتيازات أو على جهاز القضاء المصرى . واذا وجدت ان تقديم اصلاحات فى مصر أمر مرغوب فيه لوضع نظام التشريع المصرى فى مصاف الأنظمة المطبقة فى البلدان المتمدنة - فإن الحكومة الفرنسية لا تمانع فى قبول مثل هذه الاقتراحات على اساس ان توافق حكومة صاحب الجلالة البريطانية على قبول الاقتراحات التى قد تنوى الحكومة الفرنسية اقتراحها بقصد تقديم اصلاحات مماثلة فى المغرب .

المادة الثالثة :

توافق الحكومتان على ان بعض مناطق الحدود المغربية المجاورة لمليلة وسبتة ومناطق أخرى - يجب عندما يكف السلطان عن ممارسة سلطاته عليها أن تدخل ضمن منطقة النفوذ الاسبانية وان ادارتها الشاطئ الممتد من مليلة الى هضاب الضفة اليمنى لنهر سيبو مع عدم شمولها ستوضع تحت الوصاية الاسبانية .

على كل حال يجب ان توافق اسبانيا رسميا مسبقا على محتويات المادتين الرابعة والسابعة وتتعهد بتنفيذهما .

وعليها ان تتعهد بعدم نقل ملكية الحدود أو بعض هذه الحدود الموضوعة تحت سيطرتها أو الواقعة ضمن منطقة نفوذها .

المادة الرابعة :

إذا امتنعت اسبانيا عند دعوتها للموافقة على مضمون المادة السابقة ستبقى الاتفاقية العقودة بين فرنسا وبريطانية كما ينص عليها الاتفاق الحالى نافذة المفعول.

المادة الخامسة :

فى حال عدم حصول موافقة الدول الأخرى على مشروع الاتفاق الوارد فى المادة الأولى من الاتفاق الحالى فان الحكومة الفرنسية لا تمانع فى اعادة دفع حصتها من ضمانات الديون المميزة والموحدة بعد الخامس عشر من شهر يوليو سنة ١٩١٠ .

تعليق على الإتفاق الودى بين إنجلترا وفرنسا فى عام ١٩٠٤ :

بعد أن اعتلى ادوارد السابع عرش انجلترا بعد وفاة الملكة فيكتوريا فى ٢٢ يناير ١٩٠١ - حاول هذا الملك أن يحسن العلاقات مع فرنسا خاصة أنه كان له نشاط كبير فى باريس عندما كان أميرا لويلز والحقيقة أن هذا الملك قد عاون فى بناء الاتفاق الودى Entente Cordiale مع فرنسا .

ويرجع هذا الاتفاق الودى الى أن الحكومتين الفرنسية والانجليزية كانتا قد أدركتا انهما فى مركز يسمح لهما بابرام صفقة استعمارية رابحة لكليتهما وكانت نتيجة الصفقه التى تمت عام ١٩٠٤ اعتراف فرنسا بالحقوق الخاصة التى كسبتها انجلترا فى مصر على حين سلمت انجلترا بمركز فرنسا الخاص فى مراكش ، وقرنت الاتفاقية باتفاق سرى عين حدود منطقة النفوذ الفرنسى فى مراكش فى حالة حدوث تفاهم مع اسبانيا ، وفى نفس الوقت سويت الخلافات البارزة بين القطرين فى نيوفوندلاند وسيام ومدغشقر وجزر هبريد الجديدة .

ولقد ارتاح مجلس العموم البريطاني لهذه الاتفاقية التي أمنت مركز انجلترا في مصر ، لكن هذه المعاهدة أدت كما توقع اللورد روسبروي الى حرب مع المانيا ، فبعد هذا الوفاق بدأت ألمانيا حملة عنيفة حيث أوفد الامبراطور الألماني بعثة الى طنجة ليؤكد لسلطان مراكش نياته الخالصة نحوه ورغبته في شد أزره ، وقد تطورت الأمور الى حد أن استقال وزير خارجية فرنسا تحت تهديد اعلان الحرب واضطرت فرنسا الى اعلان الدعوة لمؤتمر دولي في الجزيرة الخضراء بأسبانيا (عقد في يناير ١٩٠٦ وانتهى في أبريل) ووقفت انجلترا بجانب فرنسا حيثما رسمت كل من رئاسة أركان الحرب في الدولتين خططها على أساس احتمال قيام حرب بين ألمانيا وفرنسا وصار من الواضح أن السياسة البريطانية يجب أن تكون ظهيرا لفرنسا ومن ثم فإن المباحثات التي تمت بين الدولتين قد أثبتت أن الاتفاق الودي لم يكن مجرد تسوية لمنازعات استعمارية بل أنه كان تفاهما قد يقود الى اشتراك بريطانيا في حروب أوربية.

ويلاحظ على هذا الإتفاق الودى الموقع فى ٨ أبريل ١٩٠٤ ما يلى :

أولا: اعترف هذا الاتفاق الودى فى مادته الأولى بأن بريطانيا لن تعمل على تغيير مركز مصر السياسى ، كما أعلنت فرنسا أنها لن تعرقل عمل بريطانيا فى مصر حيث لا تطلب أجلا محددا لنهاية الاحتلال البريطانى لمصر .

ثانيا: جاء فى المادة الثانية أن فرنسا لن تغير مركز المغرب السياسى ، وأنها ستحافظ على ما تتمتع به بريطانيا من حقوق فى المغرب ، وان انجلترا تعترف بحقوق ومصالح فرنسا فى المغرب .

ثالثا: إعتراف انجلترا بحقوق فرنسا فى مصر ، واعتراف الدولتين بمعاملة كل منهما الأخرى على قدم المساواة فيما يختص بالضرائب المفروضة على التجارة وأجور النقل .

رابعا: نصت الاتفاقية على احترام رعايا الدولتين وحماية حقوق الموظفين الفرنسيين والانجليز فى كل من مصر والمغرب ولم يغفل الاتفاق الاشارة الى احترام بريطانيا لحرية الملاحة فى قناة السويس حسب اتفاقية القسطنطينية (١٨٨٨) (المادة السادسة) .

خامسا: اعتراف انجلترا فى الاتفاق بأن فرنسا هى صاحبة الأمر والنهى فى المغرب فقد نصت المادة السابعة على تعهد فرنسا بعدم اقامة تحصينات على ساحل المغرب الشمالى المواجه لجبل طارق .

سادسا: ألحق بهذا الاتفاق خمس مواد سرية تضمنت التزام الدولتين بالمواد ٤ ،٦، ٧ ، فى الاتفاق حتى لو اضطرت كلتاهما الى تعديل سياستهما فى مصر والمغرب وكذلك الموافقة على ابقاء الامتيازات الاجنبية فى كل من مصر والمغرب .

ونصت المادة الثالثة على ترك منطقة محيطة بكل من سبتة ومليلة لاسبانيا.
وفى المادة الرابعة نص الاتفاق على سريان مفعولها حتى فى حالة رفض اسبانيا لها .
وفى المادة الخامسة نص الاتفاق على طريقة سداد الديون الاجنبية .

سابعا: جاء هذا الاتفاق الودى بعد قطيعة طويلة بين كل من الدولتين انجلترا وفرنسا بسبب الصراع بينهما خاصة بعد حروب نابليون ومعاهدة فيينا عام ١٨١٥ والتى جعلت كلا من فرنسا وانجلترا يدخل فى صراعات من أجل السيادة والسيطرة والتسابق الذى ظهر فى مصر عام ١٧٩٨ وظهر فى عهد محمد على ثم سعيد والصراع من أجل حفر القناة بمصر ثم أزمات مصر المالية، وانتهى الصراع باحتلال بريطانيا لمصر وما تلاه من وقوف فرنسا بشكل عدائى ضد بريطانيا ، وظهر التنافس ايضا فى شرق القارة وفى الصومال وعدن وامتد الى السودان ، وما حادثة فاشوده الا حلقة فى سلسلة من الصراعات بين الدولتين، تكسب احداهما جولة و تخسر الأخرى و يظل الصراع قائما حتى ظهور تلك الدولة الفتية (المانيا) التى قامت على أنقاض امبراطوريات النمسا والمجر وتوسعت وهزمت فرنسا واستولت على اجزاء من اراضيها (الالزاس واللورين) ، ودخلت فرنسا بعدها فى سلسلة من الصراعات الداخلية والخارجية ولم تجد بدا من البحث عن مستعمرات خارج اراضيها ، وكان لابد لها من التنافس مع بريطانيا ، وظل الوضع هكذا القرن التاسع عشر حتى تغيرت الأمور فجأة .
جاء التغيير بسبب تخلى بسمارك عن سياسة العزلة وبداية السعى نحو امتلاك مستعمرات وظهور قوة ألمانيا البحرية التى اخذت تنافس القوة البحرية لبريطانيا وخشيت بريطانيا من جراء هذا التوسع الألمانى وبدأت سياسة التقارب بين الدولتين فرنسا وانجلترا .

ثامنا: كانت بريطانيا قبل توقيع هذا الاتفاق الودى تسلك سياسة العزلة التى استمرت حتى حرب البوير ، وكانت سياسة العزلة قائمة على اساس ان بريطانيا لا تثق فى فرنسا بنفس القدر الذى لاتثق فيه المانيا ، ناهيك عن استمرار خوفها من التوسع الروسى .
لكن بعد تجربة حرب البوير وما لحق ببريطانيا من عداوة عالمية يضاف الى ذلك ما حل بها من اذلال وهزيمة على أيدى رجال البوير– كل هذا جعلها تشعر بعدم وجود من يقف بجانبها فى عالم لم تظهر اى من القوى المتحالفة فيه رغبة لمصدقتها – حيث كانت هناك معاهدة التحالف الثلاثى بين ألمانيا والنمسا ثم ايطاليا موجهة ضد روسيا فى الشرق وضد فرنسا فى الغرب ، وفى عام ١٨٩٤ واجهت كل من فرنسا وانجلترا هذا الخطر المشترك وعقدتا معاهدة عسكرية وتحالف بينهما ، وجاء دور ألمانيا ومساندتها لكروجر زعيم البوير وارسال القيصر الالمانى برقية الى كروجر عام ١٨٩٦ يهنئه فيها على صد غارة جيمسون ، ثم قيام المانيا بتدعيم قواتها البحرية الأمر الذى جعل انجلترا تشعر بضرورة التحالف وديا مع فرنسا ، وقامت عام ١٩٠٢ بعقد حلف مع اليابان ، وبعد عامين عقدت الاتفاق الودى مع فرنسا الذى لم يكن تحالفا

عسكريا ولا بحريا ولكنه كان اساسا لازالة الصراعات حول المستعمرات بين الدولتين .

تاسعا: هذا الاتفاق الودى الذى لم يكن فى الاصل يهدف الى التدعيم العسكرى قد ازداد اهمية بعد محاولات المانيا التدخل فى مراكش - الأمر الذى قوى التحالف بين الدولتين ، وهذا التحالف وما اتبعه من تحالفات بين القوى الأوربية جعل اوربا تتقسم الى معسكرين ، الأول يضم فرنسا وانجلترا وروسيا واليابان والثانى ويضم ألمانيا والنمسا وايطاليا وانضمت اليهم تركيا .

ازاء هذا التقارب بين الدول ورغبة فى سيطرة كل طرف على الأخر زاد الشك وامتدت الريبة الى كل مسالك وأعمال هذه الدول وبالطبع انتهت هذه التحالفات الى صراعات كانت بداية مرحلة جديدة فى الصراع الأوربى انتهت بقيام الحرب العالمية الأولى عام ١٩١٤ .
وباختصار فان الاتفاق الودى بين انجلترا وفرنسا كان نتيجة طبيعية لانتهاء سياسة العزلة التى فرضتها بريطانيا على نفسها فى الربع الأخير من القرن التاسع عشر ولم تحاول التدخل فى شئون القارة الأوربية خاصة بعد هزيمة فرنسا أمام ألمانيا لكن بعد حرب البوير فشلت سياسة العزلة ووجدت بريطانيا أنه من مصلحتها أن تصادق دولا أخرى حتى لا تقف منعزلة فى عالم صار التحالف والتجمع سمة بارزة فيه ، فأقدمت على تحالفها مع عدوها بالأمس ولتدخل بذلك الاتفاق فى سلسلة من الصراعات مع ألمانيا وغيرها من القوى التى قادت العالم الى حربه العالمية الأولى.

<u>للمزيد من الدراسة يرجع الى :</u>
١- شوقى الجمل ، عبد الله عبد الرازق : تاريخ افريقيا الحديث والمعاصر (١٩٩٧) .
٢- شوقى ، الجمل : المغرب العربى الكبير من الفتح العربى الى الآن (١٩٩٧) .
٣- فشر ، هـ . أ. ل : تاريخ أوربا فى العصر الحديث ١٨٧٩ - ١٩٥٠ ترجمة أحمد نجيب هاشم ووديع الضبع ، القاهرة (١٩٧٧)

11

Treaty of Friendship Between Italy and Abyssinia.
August 2, 1928

His Majesty Victor Emanuel III, King of Italy , and Her Majesty Zauditu, Empress of Ethiopia :
Desirous that the friendship between their two States should become more stable and durable , and that the economic relations between the two countries continue to develop ; ...... have agreed on the following :

Art. I . There shall be durable peace and perpetual friendship between the Kingdom of Italy and the Ethiopian Empire .

Art. 2 . The two Government smutually pledge themselves not to take, under any pretext, any action which might be detrimental to the independence of the other, and to safeguard the interests of their respective countries .

Art. 3 . The two Governments undertake to develop and promote the trade existing between the two countries.

Art. 4 . The two Governments agree to submit to a procedure of conciliation or arbitration any questions which may arise between them, and which it has not been possible to settle by the usual diplomatic means, without having recourse to the force of arms .

Art. 5. The present Treaty, which is to be registered with the league of Nations, shall be ratified and the exchange of ratifications shall take place at Addis - Ababa as soon as possible.

Art. 6. The present Treaty shall remain in force for twenty years after the exchange of ratifications. On the expiration of this period, it shall be renewed from year to year.
Done in duplicate in the official Italian and Amharic Languages, both texts being identical ; one copy shall remain in the hands of the Italian Government and one in hands of the Ethiopian Government .

Addis - Ababa , August 2, 1928. (Twenty - sixth day of the month of Hamle of the year of Grace 1901) .

معانى بعض الكلمات الواردة فى الوثيقة :

اجراء	procedure	دول	states
الوساطة	conciliation	ثابت – وطيد	stable
التحكيم	arbitration	دائم	durable
يتبادل	exchange	اقتصادى	economic
اعتمادات – تصديقات	ratification	علاقات	relations
		يتطور	develop
انتهاء	expiration	مستمر	perpetual
		وديا	mutually
فترة	period	حجة – ظرف	pretext
يجدد	renew	يضمن	safeguard
رسمى	official	مصالح	interests
رسمى	ratify	يتعهد – يقوم ب	undertake
اللجوء الى	recourse	يطور – ينمى	promote
قوة السلاح	force of arms	دبلوماسى	diplomatic

ترجمة الوثيقة :

معاهدة الصداقة بين ايطاليا والحبشة

الموقعة فى ٢ أغسطس ١٩٢٨

إن جلالة فيكتور عمانويل الثالث ملك ايطاليا وصاحبة الجلالة زوديتى امبراطورة اثيوبيا يرغبان فى أن تكون الصداقة بين دولتيهما أكثر استقرارا ودواما ورغبة فى استمرار تطوير العلاقات الاقتصادية بين الدولتين قد وافقا على مايلى:

المادة الأولى – سيكون هناك سلام مستمر وصداقة دائمة بين مملكة ايطاليا والمملكة الاثيوبية .

المادة الثانية – تتعهد حكومة الدولتين بعدم اتخاذ أى اجراء تحت أى ظرف من الظروف يكون من شأنه التأثير على استقلال الطرف الآخر وأن يحافظ كا من الطرفين على مصالح الطرف الآخر.

المادة الثالثة – تتعهد الدولتان بتطوير وتنمية التجارة القائمة بين الدولتين .

المادة الرابعة – توافق الدولتان على اللجوء الى اجراءات التحكيم أو الوساطة حول أى خلافات تنشب بينهما وأن تسوى بالوسائل الدبلوماسية العادية ودون اللجوء الى استخدام قوة السلاح .

المادة الخامسة – سوف يتم اعتماد هذه الاتفاقية والتى تسجل فى عصبة الأمم ويتم تبادلها بعد الاعتماد وسوف تصبح سارية المفعول وسيتم اعتمادها فى أديس أباب بأسرع ما يمكن .

المادة السادسة – ستظل هذه المعاهدة سارية المفعول لمدة عشرين عاما بعد تبادل التصديقات وبعد انتهاء مدة المعاهدة سوف تجدد عاما بعد الأخر.

حررت من نسختين باللغتين الايطالية والأمهرية وكل من النصين مطابق للآخر وسوف تظل نسخة فى أيدى الحكومة الايطالية بينما تظل الأخرى فى أيدى الحكومة الاثيوبية .

وقعت فى أديس أبابا فى ٢ أغسطس ١٩٢٨ .

(٢٦ من شهر هايلى سنة ١٩٠١ – بالتوقيت الحبشى)

التعليق على الوثيقة :

بعد الهزيمة الكبرى لايطاليا فى موقعة عدوه عام ١٨٩٦ اعترفت ايطاليا فى معاهدة الصداقة التى وقعت فى ٢٦ أكتوبر ١٨٩٦ باستقلال أثيوبيا ورسمت الحدود بين الدولتين وخرجت إثيوبيا من عدوة دولة ذات قوة وبأس واتجهت اليها وفود فرنسا وانجلترا وروسيا وتركيا كل يعرض مشروعاته العمرانية لتنمية مواردها وكان لهزيمة الاستعمار الاوربى أثره فى اعطاء إثيوبيا اربعين عاما أخرى من الاستقلال ، وحاول منليك طوال هذه الفترة أن يوسع مملكته (١).

وجاء عام ١٨٩٧ ليشهد هذا التكالب الاوربى على منطقة القرن الافريقى بعد هزيمة عدوه حيث تم تحديد المجال للنفوذ البريطانى فى الصومال وعلاقته مع أثيوبيا كما ناقشت بعثة (لاجارد) مسائل الحدود مع منليك و تنازلت فرنسا عن بعض الأجزاء لصالح إثيوبيا مقابل الحصول على بعض الضمانات التجارية مثل الاتفاق على انشاء خط حديدى بين جيبوتى وداخل إثيوبيا لكى يصبح الصومال الفرنسى هو المنفذ الوحيد لتجارة إثيوبيا .

وشهدت الفترة من عام ١٩٠٠ حتى عام ١٩٢٠ نضال الزعيم الصومالى محمد بن عبدالله ضد بريطانيا وايطاليا وإثيوبيا ونتيجة لذلك سحب الإثيوبيون قواتهم من المناطق الصومالية فى عام ١٩٠٤ واضطرت كل من بريطانيا وايطاليا الى الاعتراف بحقوق الشيخ محمد بن عبد الله واتباعه فى نوجال وهود . وفى عام ١٩٠٦ عقد الاتفاق الثلاثى الايطالى الفرنسى بقصد المحافظة على الوضع الراهن فى أثيوبيا من الناحيتين السياسية والاقليمية كما حددته الاتفاقيات السابقة بين هذه الدول وتعهدت الدول ببذل ما فى وسعها للمحافظة على المصالح الاثيوبية بالاضافة الى مصالح كل من انجلترا ومصر وفرنسا فى المناطق المحددة لكل منها ، وكان الغرض من هذا الاتفاق هو تحاشى التصادم بين هذه الدول فى حالة تدهور إثيوبيا بعد وفاة منليك .

وفى ١٦ مايو ١٩٠٨ وقعت إثيوبيا معاهدة مع ايطاليا نصت على ان خط الحدود يجب أن يمر الى الشمال الغربى حتى نهر شبيلى بحيث تقع كل أراضى القبائل الساحلية داخل اطار النفوذ الايطالى بينما يقع اقليم أوجادين داخل دولة إثيوبيا وفى عام ١٩١٠ تشكلت لجنة ايطالية إثيوبية لتحديد الخط ولكنها لم تنجح فى مهمتها لعدم إتفاق الطرفين على حدود القبائل ، وبعد وفاة منليك عام ١٩١٣ خلفه ليج ياسو لكنه خلع عام ١٩١٦ نظرا لتحالفه مع ألمانيا فى الحرب العالمية الأولى وتولت العرش ابنة منليك الامبراطورة زوديتو وصار الرأس تافارى (فيما بعد هيلاسلاسى) وصيا على العرش ، وعند وفاتها فى ٣ ابريل ١٩٣٠ تولى هيلاسلاسى الحكم وفى عهد هذه الامبراطورة وقعت ايطاليا معاهدة الصداقة فى ٢ أغسطس ١٩٢٨ بقصد زيادة نفوذها داخل اثيوبيا نفسها لكن الاثيوبيين وقفوا امام هذه المحاولات الايطالية وبدأت المشكلات بين الدولتين بوصول الفاشيين الى الحكم ، وبالرغم من انضمام

---

(١) يرجع لمعاهدة ٢ مايو ١٨٨٩ .

اثيوبيا الى عصبة الامم فان ايطاليا قامت بغزوها فى عام ١٩٣٦ ودخلت القوات الايطالية أديس أبابا فى مايو ١٩٣٦ لمحو هزيمة عام ١٨٩٦ فى عدوه وهرب هيلاسلاسى الى بريطانيا التى قدمت عون ومساعدة حتى أعادته الى دولته عام ١٩٤١ - ١٩٤٢ .

ويلاحظ على هذه المعاهدة ما يلى :

أولا - تحمل هذه المعاهدة عنوان معاهدة الصداقة بين ايطاليا وإثيوبيا وهو عنوان يحمل فى طياته سعى ايطاليا الى اقامة علاقات صداقة مع أثيوبيا التى كانت سببا فى هزيمتها هزيمة منكرة عام ١٨٩٦ والتى جعلت كل هدف الايطاليين التركيز على محو هذه الهزيمة من دولة افريقية كما يقول موسولينى ان أرقام الخسائر فى عدوه جعلته يفكر جديا منذ عام ١٩٢٢ فى محو عار هذه الهزيمة .

ثانيا - من يقارن نصوص هذه المعاهدة والمادة ١٧ من معاهده أوتشيالى عام ١٨٨٩ يدرك الى أى مدى وصلت من الذل والهوان ، فبعد أن كانت تسعى الى فرض حماية كاملة على إثيوبيا وتمنع اتصالها بالقوة الاوربية قبل الرجوع اليها حسب التفسير الايطالى للمادة (١٧) فان هذه المعاهدة تسعى الى صداقة دائمة والالتزام باستقلال كل من الطرفين .

ثالثا - تعتبر هذه المعاهدة بمثابة عملية تمويه من جانب ايطاليا للاثيوبيين فى عهد الامبراطورة حيث كان هدف ايطاليا مبيتا على الانتقام بأى وسيلة خاصة بعد وصول الفاشيين الى السلطة . ولذا فان عقد هذه المعاهدة فى مثل هذه الظروف وبعد كل هذا الصراع لا نجد له تفسيرا سليما . فهذه المعاهدة التى تحمل طابع الصداقة ولا تفكر فى أى نية عدوانية من جانب ايطاليا قبل مرور عشرين عام على الاقل حسب نصوص المعاهدة - تتلاشى وتصبح مجرد قصاصات أوراق حين تحين الفرصة وتأتى لحظة الاستعداد للانتقام ، فتنسى ايطاليا الصداقة وتنسى ماذكرته عن اللجوء الى التحكيم والوساطة وتتوغل قواتها داخل أثيوبيا ولم يهدأ بالها ولم يشف الغليل إلا بدخول العاصمة وطرد هيلاسلاسى من الحكم فأين الصداقة بين الدولتين وأين السلام الدائم وأين اللجوء الى التحكيم .

رابعا - وتعتبر هذه المعاهدة نموذجا لمعاهدات وقعتها القوى الأوربية مع الزعماء الافارقة من أجل المصالح الاقتصادية والسعى نحو تحقيق السلام والامان وذلك ضمانا للسيطرة على موارد هذه الدول ولمنع سيطرة قوى أخرى - لكن هذه القوى الاوربية لا تلبث أن تنقض ما وعدت به وتضرب عرض الحائط بهذه المعاهدات ولا تحترم حتى المواثيق الدولية طالما أن الفرصة صارت سانحة لتحقيق المزيد من الامتيازات والسيطرة وبسط النفوذ دون أدنى اهتمام بمعاهدات وقعت ووثائق متبادلة ، ولذا فان هذه المعاهدات تمثل نموذجا فريدا من ألاعيب القوى الأوربية تجاه الزعامات المحلية الافريقية والتى لم يحسب لها أى حساب عندما تتعارض هذه البنود مع المصالح القومية لهذه القوى الاوربية .

وأخيرا فان معاهدة الصداقة بين ايطاليا وإثيوبيا ليست سوى سلسلة من المناورات بين دولتين احدهما افريقية والأخرى اوربية توسعية ، كل منهما يسعى الى توسيع أملاكه على حساب القبائل المجاورة فكيف تتحقق صداقة بينهما رغم هذا التنافس ورغم هذا السعى للتوسع ورغم سعى ايطاليا الى الانتقام من هزيمة عنيفة اصابتها على أيدى الاثيوبيين .

ان مفهوم الصداقة الذى افتتحت به هذه المعاهدة كانت المقدمة للهجوم والفاتحة للتوسع الايطالى والخاتمة لعهد الصداقة الزائفة أملا فى محو عار الهزيمة .

Agreement between the Government of the United Kingdom of Great Britain and Northern Ireland and the Egyptian Government concerning Self-Government and Self-Determination for the Sudan.

Cairo
February 12, 1953[1]

The Government of the United Kingdom of Great Britain and Northern Ireland (hereinafter called the ' United Kingdom Government ') and the Egyptian Government,
Firmly believing in the right of the Sudanese people to Self-Determination and the effective exercise thereof at the proper time and with the necessary safeguards,
Have agreed as follows :

ARTICLE 1

In order to enable the Sudanese people to exercise Self-Determination in a free and neutral atmosphere, a transitional period providing in Article 9 below.

ARTICLE 2

The transitional period, being a preparation for the effective termination of the dual Administration. During the transitional period the sovereignty of the Sudan shall be kept in reserve for the Sudanese until Self-determination is achieved.

ARTICLE 3

The governor-General shall, during the transitional period, be the supreme constitutional authority within the Sudan. He shall exercise his power as set out in the Self-Government Statute (2) with the aid of five-member Commission, to be called the Governor-General's Commission, whose powers are laid down in the terms of reference in Annex I to the present Agreement.

ARTICLE 4

This Commission shall consist of two Sudanese proposed by the two contracting Government in agreement, one Egyptian citizen, one citizen of the United Kingdom and one Pakistani citizen, each to be proposed by his respective Government. The appointment of the two Sudanese members shall be subject to the subsequent

approval of the Sudanese Parliament when it is elected, and the Parliament shall be entitled to nominate alternative candidates in case of disapproval. The Commission hereby set up will be formally appointed by Egyptian Government decree.

ARTICLE 5

The two Contracting Government agree that, it being a fundamental principle of their common policy to maintain the unity of the Sudan as a single territory, the Special powers which are vested in the Governor-General by Article 100 of the Self-Government Statute shall not be exercised in any manner which is in conflict with that policy.

ARTICLE 6

The Governor-General shall remain directly responsible to the two Contracting Government as regards :

(a) external affairs;

(b) any change requested by the Sudanese Parliament under Article 101 (1) of the Statute for Self-Government as regards any part of the Statute :

(c) any resolution passed by the Commission which he regards as inconsistent with his responsibilities. In this case he will inform the two Contracting Governments, each of which must give an answer within one month of the date of formal notice. The Commission's resolution shall stand unless the two Government agree to the contrary.

ARTICLE 7

There shall be constituted a Mixed Electoral Commission of seven members. These shall be three Sudanese appointed by the Governor-General with the approval of his Commission, one Egyptian citizen, one citizen of the United Kingdom, one citizen of the United States of America, and one Indian citizen. The non-Sudanese members shall be nominated by their respective Government. The Indian member shall be Chairman of the Commission.

The Commission shall be appointed by the Governor-General on the instructions of the two Contracting Governments. The terms of reference of this Commission are contained in Annex II to this Agreement.

ARTICLE 8

To provide the free and neutral atmosphere requisite for Self-Determination , there shall be established a Sudanisation Committee consisting of :

(a) an Egyptian citizen and a citizen of the United Kingdom to be nominated by their respective Governments and subsequently appointed by the Governor-General, together with three Sudanese members to be selected from a list of five names submitted to him by the Prime Minister of Sudan. The selection and appointment of these Sudanese members shall have the perior approval of the Governor-General's Commission;

(b) one or more members of the Sudan Public Service Commission who will act in a purely advisory capacity without the right to vote;

(c) the function and terms of reference of this Committee are contained in Annex III to this Agreement.

ARTICLE 9

The transitional period shall begin on the day designated as ' the appointed day ' in Article 2 of the Self-Government Statute. Subject to the completion of the Sudanisation as outlined in Annex III to this Agreement, the two Contracting Governments undertake to bring the transitional period to an end as soon as possible. In any case this period shall not exceed three years. It shall be brought to an end in the following manner. The Sudanese Parliament shall pass a resolution expressing that arrangements for Self-Determination shall be put in motion and the Governor-General shall notify the two Contracting Governments of this resolution.

ARTICLE 10

When the two Contracting Governments have been formally notified of this resolution, the Sudanese Government, then existing, shall draw up a draft Parliament for approval. The Governor-General shall give his consent to the law with the agreement of this Commission. Detailed preparations for the process of Self-Determination, including safeguards assuring the impartiality of the elections and any other arrangements designed to secure a free and neutral atmosphere, shall be subject to international supervision. The two Contracting Governments will

accept the recommendations of any international body which may be set up to this end.

ARTICLE 11

Egyptian and British military forces shall withdraw from the Sudan immediately upon the Sudanese Parliaments adopting a resolution expressing its desire that arrangements for Self-Determination be put in motion. The two Contracting Governments undertake to complete the withdrawal of their forces from the Sudan within a period not exceeding three months.

ARTICLE 12

The constituent Assembly shall have two duties to discharge. The first will be to decide the future of the Sudan as one integral whole. The second will be to draw up a constitution for the Sudan compatible with the decision which shall have been taken in this respect, as well as electoral law for a permanent Sudanese Parliament. The future of the Sudan shall be decided either:

(a) by the constituent Assembly choosing to link the Sudan with Egypt in any form, or

(b) by the constituent Assembly choosing complete independence.

ARTICLE 13

The two Contracting Governments undertake to respect the decision of the Constituent Assembly concerning the future status of the Sudan and each Government will take all the measures which may necessary to give effect to its decision.

ARTICLE 14

The two Contracting Governments agree that the Self-Government Statute shall be amended in accordance with Annex IV in this Agreement.

ARTICLE 15

This Agreement together with its attachments shall come into force upon signature.

In witness whereof the undersigned duly authorised thereto have signed the present Agreement and have affixed thereto their Seals.

Done at Cairo this twelfth day of February, 1953.

For the Government of the United Kingdom of Great Britain and Northern Ireland:

RALPH SKRINE STEVENSON (L.S.)

For the Egyptian Government:

MOH[ed] NAGUIB, MAJOR-GENERAL (L.S.)

In two copies, one of which shall remain deposited in the archives of the Government of the United Kingdom of Great Britain and Northern Ireland and one of which shall remain deposited in the archives of the Egyptian Government.

بعض الكلمات الواردة فى الوثيقة :

self-determination	حق تقرير المصير	**nominate**	يحدد - يُعين
effective	فعال	**alternative**	بديل
safeguards	يضمن - يؤكد	**candidate**	مرشح
neutral	حيادى	**decree**	قرار
atmosphere	جو	**territory**	منطقة
transitional	انتقال	**resolution**	قرار
self-government	حكم ذاتى	**contrary**	على العكس
termination	انتهاء	**Mixed**	مختلط - مشترك
dule administration	الحكم الثنائى	**select**	يختار
liquidation	تصفية	**capacity**	مقدرة
sovereignty	سيادة	**terms**	شروط
Governor-General	الحاكم العام	**function**	وظيفة
supreme	سيادة	**designated**	محدد
constitutional	دستورى	**exceed**	يزيد عن
exercise	يمارس	**notify**	يعلن - يخطر
statute	لائحة - قانون	**consent**	موافقة
commission	لجنة	**recommendations**	توصيات
citizen	مواطن	**supervision**	اشراف
approval	موافقة	**undertake**	يتعهد
elect	ينتخب	**integral**	أساسى
entitled	يُخول له - يقوم بـ	**measures**	اجراءات
in accordance with	طبقا لـ	**deposit**	يُودع
archives	أرشيفات		

ترجمة الوثيقة :

اتفاق بين الحكومة المصرية وحكومة المملكة المتحدة
لبريطانيا العظمى وشمال ايرلندا
بشأن الحكم الذاتى وتقرير المصير للسودان ١٩٥٣

لما كانت الحكومة المصرية وحكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وشمال ايرلندا (المسماة فيما بعد بحكومة المملكة المتحدة) تؤمنان ايمانا ثابتا بحق الشعب السودانى فى تقرير مصيره وفى ممارسته له ممارسة فعلية فى الوقت المناسب بالضمانات اللازمة فقد اتفقتا على ما يلى :

مادة ١ - رغبة فى تمكين الشعب السودانى من ممارسة تقرير المصير فى جو محايد ، تبدأ فى اليوم المعين بالمادة التاسعة الواردة فيما بعد فترة انتقال يتوفر للسودانيين فيها الحكم الذاتى الكامل .

مادة ٢ - لما كانت فترة الانتقال تمهيدا لانهاء الادارة الثنائية انهاء فعليا فانها تعتبر تصفية لهذه الادارة ويحتفظ إبان فترة الانتقال بسيادة السودان للسودانيين حتى يتم لهم تقرير المصير.

مادة ٣ - يكون الحاكم العام ابان فترة الانتقال السلطة الدستورية العليا داخل السودان ويمارس سلطته وفقا لقانون الحكم الذاتى بمعاونة لجنة خماسية تسمى لجنة الحاكم العام ، ويتضمن الملحق الأول لهذا الاتفاق بيان وسلطات هذه اللجنة .

مادة ٤ - تشكل هذه اللجنة من اثنين من السودانيين ترشحهما الحكومتان المتعاقدتين بالاتفاق بينهما وعضو مصرى وعضو من المملكة المتحدة وعضو باكستانى وترشح كلا منهم حكومته على أن يتم تعيين العضوين السودانيين بموافقة البرلمان السودانى عند انتخابه ، ويكون للبرلمان فى حالة عدم موافقته حق تعيين مرشحين آخرين ويتم رسميا تعيين هذه اللجنة بمرسوم من الحكومة المصرية .

مادة ٥ - لما كان الاحتفاظ بوحدة السودان بوصفه اقليما واحدا مبدأ أساسيا للسياسة المشتركة للحكومتين المتعاقدتين - فقد اتفقتا على ألا يمارس الحاكم العام السلطات المخولة له بمقتضى المادة ١٠٠ من قانون الحكم الذاتى على أية صورة تتعارض مع هذه السياسة .

مادة ٦ - يظل الحاكم العام للسودان مسئولا مباشرة أمام الحكومتين المتعاقدتين فيما يتعلق بما يلى :

١- الشئون الخارجية .

٢- أى تغيير يطلبه البرلمان السودانى بمقتضى المادة (١٠١، أ) من قانون الحكم الذاتى فيما يتعلق بأى جزء من هذا القانون .

٣- فى حالة اتخاذ اللجنة أى قرار يرى فيه الحاكم العام تعارضا مع مسئولياته ، يرفع الأمر الى الحكومتين المتعاقدتين ، وعلى كل من الحكومتين أن تبلغ ردها فى خلال شهر واحدا من تاريخ الاخطار الرسمى ، ويكون قرار اللجنة نافذا إلا اذا اتفقت الحكومتان على خلاف ذلك .

مادة ٧ – تشكل لجنة مختلطة للانتخابات من سبعة أعضاء ثلاثة منهم من السودانيين يعينهم الحاكم العام بموافقة لجنته وعضو مصرى وعضو من المملكة المتحدة وعضو من الولايات المتحدة الأمريكية وعضو هندى ويكون تعيين الاعضاء غير السودانيين بمعرفة حكومة كل منهم ، وتكون رئاسة اللجنة للعضو الهندى ، ويعين الحاكم العام هذه اللجنة بناء على تعليمات الحكومتين المتعاقدتين ويتضمن الملحق الثانى لهذا الاتفاق بيان وظائف وسلطات هذه اللجنة .

مادة ٨ – رغبة فى تهيئة الجو الحر المحايد اللازم لتقرير المصير – تشكل لجنة للسودنة تتألف من :

أ– عضو مصرى وعضو من المملكة المتحدة ترشح كلا منهما حكومته ثم يعينهما الحاكم العام وثلاثة أعضاء سودانيين يختارون من قائمة تتضمن خمسة أسماء يقدمها اليه رئيس وزراء السودان ، ويكون اختيار هؤلاء الأعضاء السودانيين وتعيينهم بموافقة سابقة من لجنة الحاكم العام .

ب– عضو أو أكثر من لجنة الخدمة العامة السودانية للعمل بصفة استشارية بحتة دون أن يكون له حق التصويت .

مادة ٩ – تبدأ فترة الانتقال فى اليوم المسمى اليوم المعين بالمادة الثانية من قانون الحكم الذاتى ومع مراعاة اتمام السودنة على الوجه المبين بالملحق الثالث لهذا الاتفاق – تتعهد الحكومتان المتعاقدتان بانهاء فترة الانتقال بأسرع ما يمكن ، وينبغى على أية حال ألا تتعدى هذه الفترة ثلاثة أعوام وتنتهى هذه الفترة على الوجه الآتى :

يصدر البرلمان السودانى قرارا يعرب فيه عن رغبته فى اتخاذ التدابير للشروع فى تقرير المصير ويخطر الحاكم العام الحكومتين المتعاقدتين بهذا القرار .

مادة ١٠ – عند اعلان الحكومتين المتعاقدتين رسميا بهذا القرار تضع الحكومة السودانية القائمة آنذاك مشروعا بقانون لانتخاب جمعية تأسيسية تقدمه الى البرلمان لإقراره . ويوافق الحاكم العام على القانون بالاتفاق مع لجنته وتخضع التدابير التفصيلية لعملية تقرير المصير بما فى ذلك الضمانات التى تكفل حيدة الانتخابات وأية تدابير أخرى تهدف الى تهيئة الجو الحر المحايد لرقابة دولية وتقبل الحكومتان المتعاقدتان توصيات أية هيئة دولية تشكل لهذا الغرض .

مادة ١١ – تنسحب القوات العسكرية المصرية والبريطانية من السودان فور صدور قرار البرلمان السودانى برغبته فى الشروع فى اتخاذ التدابير لتقرير المصير ، وتتعهد الحكومتان المتعاقدتان باتمام سحب قواتهما من السودان فى مدى فترة لا تتعدى ثلاثة شهور .

مادة ١٢ – تقوم الجمعية التأسيسية بأداء واجبين :

الأول – تقرر مصير السودان كوحدة لا تتجزأ .

والثانى – تعد دستورا للسودان يتواءم مع القرار الذى يتخذ فى هذا الصدد كما تضع قانونا لانتخاب برلمان سودانى دائم وتقرير مصير السودان .

أ - أما بأن تختار الجمعية التأسيسية ارتباط السودان بمصر على أية صورة .
ب- وإما بأن تختار الجمعية التأسيسية الاستقلال التام .
مادة ١٣ - تتعهد الحكومتان المتعاقدتان باحترام قرار الجمعية التأسيسية فيما يتعلق بمستقبل السودان وتقوم كل منهما باتخاذ جميع الاجراءات لتنفيذ هذا القرار .
مادة ١٥ - تصبح أحكام هذا الإتفاق وملحقاته نافذة بمجرد التوقيع .
واقرارا بما تقدم وقع المفوضون المرخص لهم بذلك من حكومتيهما هذا الاتفاق ووضعوا أختامهم عليه.
حرر بالقاهرة فى اليوم الثانى عشر من فبراير سنة ١٩٥٣ .
توقيعات
رالف سكرين ستيفنسون - عن حكومة المملكة المتحدة بريطانيا العظمى وشمال ايرلندا
محمد نجيب - عن الحكومة المصرية
كتبت الاتفاقية من نسختين أودعت احداهما فى ارشيف المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وشمال ايرلندا والأخرى فى ارشيف الحكومة المصرية

التعليق على إتفاق ١٩٥٣ :

ترتب على القضاء على الثورة المهدية وضع نظام جديد للحكم فى السودان يتمثل فى إتفاقية الحكم الثنائى التى وقعها فى ١٩ يناير ١٨٩٩ عن الحكومة المصرية وزير خارجيتها بطرس غالى وعن الحكومة البريطانية اللورد كرومر .
وكان الهدف من هذا النظام الجديد الذى وضعه اللورد كرومر أن يكفل السيطرة الانجليزية التامة على شئون السودان وأن يبقى شكلا - لمصر بعض صلاتها بالسودان استنادا على حقوقها السابقة فى ادارة هذه البلاد ولكى يمكن القاء الأعباء المالية والعسكرية على عاتق الخزانة المصرية والجيش المصرى .
وفى ظل هذا النظام الجديد وضعت السلطة كاملة فى يد الحاكم العام ويساعده (مجلس الحاكم العام) كما ابتدعت وظيفة المفتش العام ، وكان كتشنر أول حاكم عام للسودان .
وارتبطت قضية السودان منذ ذلك الوقت بالقضية الوطنية المصرية فقد أدرك المصريون كما أدرك السودانيون أن البريطانيين يهدفون من سياستهم فى كل من البلدين تحقيق أطماعهم الاستعمارية فى وادى النيل .
وكان على الانجليز أن يواجهوا الانتفاضات الوطنية فى كل من شمال الوادى وجنوبه خاصة أن أحداث الحربين العالميتين الأولى والثانية وظهور جيل مثقف فى كل من القطرين - أدى لظهور الحركات الثورية المطالبة بالاستقلال فى كل منهما .
فقامت فى مصر ثورة ١٩١٩ بعد الحرب العالمية الأولى وكان لهذه الثورة أثرها فى السودان وكانت الادارة الانجليزية فى السودان تدرك النتائج الخطيرة التى تترتب على الاتصال بين المصريين والسودانيين وانتقال صدى الثورة المصرية الى السودان .
واستخدمت انجلترا العنف والقوة لقمع المظاهرات والحركات الوطنية التى قامت فى مختلف مدن السودان وأدى هذا لان تتجه الحركة الوطنية الى العمل السرى

فانتشرت الجمعيات السرية والمنشورات التى تندد بانجلترا وسياستها وعملائها فى وادى النيل شماله وجنوبه.
ونجح المثقفون السودانيون فى تأسيس نادى الخريجين الذى يعتبر بداية للحياة الحزبية فى السودان التى تبلورت فى الأربعينات وقادت الحركات السياسية التى انتهت باستقلال السودان .
وكان موضوع السودان ووضعه وعلاقاته بمصر ووضع الانجليز هى الصخرة التى اصطدمت بها كافة المفاوضات التى دارت بين مصر وانجلترا لتسوية العلاقات بينهما .
فقد قامت فى السودان جماعات تنادى بالوحدة مع مصر ، نذكر منها جمعية الاتحاد السودانى ، وجمعية اللواء الأبيض ، وقابلت السلطات الانجليزية هذه الحركات بمنتهى القسوة وكان تعليق الحكومة البريطانية فى البرلمان على هذه الحركات السودانية وموقف انجلترا منها : أن الحكومة السودانية لا تملك سوى سحق المظاهرات التى يقوم بها الاشخاص غير المخلصين للنظام الحاضر فى السودان .
وفى عام ١٩٢٤ تحولت المظاهرات الى اصطدام مسلح بين الوطنيين السودانيين والسلطة الحاكمة فى السودان .
على أن انجلترا انتهزت حادث اغتيال السردار سيرلى ستاك فى القاهرة فى ١٩ فبراير ١٩٢٤ للانفراد بالحكم فى السودان ، واستغلت انجلترا هذه الاحداث لتحقيق مصالحها فى السودان فعمدت الى استغلال الاقاليم الصالحة لزراعة القطن فى السودان (دلتا خور الجاش ، وبركة ، وأرض الجزيرة) لانتاج القطن اللازم لمصانع لانكشير ، ولايجاد عمل لعدد من الشبان البريطانيين فى السودان وللعمل لفصل جنوب السودان عن شماله بالاضافة الى الاستيلاء على مراكز فى الجنوب تتحكم فى منابع النيل .
وتلت ذلك مفاوضات متعددة بين مصر وبريطانيا انتهت فى ٢٦ أغسطس ١٩٣٦ بتوقيع ما عرف (بمعاهدة الصداقة المصرية البريطانية) وبموجب هذه المعاهدة أعيد الوضع فى السودان تقريبا لما كان عليه قبل أحداث عام ١٩٢٤ .
ولعل تحليل الدكتور مكى شبيكة لمعاهدة ١٩٣٦ بالنسبة للسودان هو أقرب ما يكون للواقع ، فقد ذكر (ان معاهدة ١٩٣٦ لم تضف شيئا جديدا بين مصر وبريطانيا يغير وضع السودان من أية ناحية ، فقد أرضت الحكومة المصرية دون أن تعطى للمصريين حق المشاركة الفعلية فى الحكم ولم تمس جوهر الجهاز الادارى فى السودان الذى بقى فى أيدى الادارة البريطانية) .
على أن الحرب العالمية الثانية وما انتهت إليه من قيام الأمم المتحدة ومنظماتها وما بذلته الشعوب من تضحيات وما صدر من وعود أثناء الحرب فتح باب الأمل للشعوب المغلوبة لتتطلع لتحقيق آمالها الوطنية .
وبرزت فى هذه الآونة مجموعة أحزاب سودانية مثل حزب الاتحاديين وحزب الاحرار ، وحزب الاشقاء ، وحزب وحدة وادى النيل ، وحزب الأمة ، وحزب القوميين .
وبدأت بين مصر وبريطانيا سلسلة جديدة من المفاوضات لم تنته الى نتيجة ، فاتجهت حكومة النقراشى بمصر فى عام ١٩٤٧ الى عرض قضية مصر والسودان على مجلس الأمن ، وفشل مجلس الأمن فى إتخاذ قرار يساند الحق المصرى .

وفى ٨ أكتوبر ١٩٥١ اتجهت حكومة الوفد بمصر الى اتخاذ خطوة حاسمة من جانبها بعد أن عجز الطرفان عن الوصول لاتفاق فقد القى النحاس باشا بيانا أمام البرلمان أعلن فيه انهاء العمل بأحكام معاهدة ٢٦ أغسطس ١٩٣٦ وملحقاتها وبأحكام اتفاقيتى ١٩ يناير و ١٠ يولية ١٨٩٩ وصدر بناء على ذلك قانون بتعديل الدستور .

على أن بريطانيا أعلنت معارضتها لهذه الاجراءات التى اتخذتها الحكومة المصرية من جانبها ، وكانت نتائج هذا الموقف مذبحة الإسماعيلية فى يناير ٢٥ يناير ١٩٥٢ .

ولما قامت ثورة ٢٣ يولية ١٩٥٢ بمصر رأت حكومة الثورة أن تنتهج سياسة جديدة تفضح أساليب انجلترا وأغراضها فى السودان فقدمت حكومة الثورة للحكومة البريطانية فى نوفمبر ١٩٥٢ مذكرة فى شأن الحكم الذاتى للسودان وتقرير مصيره.

وجرت بناء على ذلك مفاوضات بين انجلترا ومصر اتفق فيها على أسس الحكم الذاتى للسودان وتقرير المصير .

وفى ١١ يناير ١٩٥٥ أتمت اللجنة السودانية المشكلة بناء على الاتفاق السابق عملها وفى نوفمبر ١٩٥٥ غادرت قوات الدولتين السودان نهائيا ، وفى ٣١ ديسمبر ١٩٥٥ أقر البرلمان السودانى الدستور وأصبح السودان مستقلا من أول يناير ١٩٥٦ وأعلنت مصر على الفور اعترافها بالسودان دولة مستقلة ذات سيادة ، كما اعترفت انجلترا بالوضع الجديد وفى ١٩ يناير ١٩٥٦ أصبح السودان المستقل عضوا فى جامعة الدول العربية، وفى ١٢ نوفمبر أصبح عضوا فى هيئة الأمم المتحدة .

<u>للمزيد من الدراسة يرجع الى :</u>

١- محمد شفيق غربال : تاريخ المفاوضات المصرية البريطانية .

٢- شوقى الجمل : تاريخ سودان النيل وعلاقاته بمصر جـ ٣ .

٣- محمد فؤاد شكرى : مصر والسودان - تاريخ وحدة وادى النيل السياسة فى القرن التاسع عشر (١٩٥٨) .

٤- Will iamson , James : The founda tion and growth of the British Empire (N.Y.1956) .

٥- Will ianson : The British Empire and Comunon Wealth (London 1961).

ثانيا -وثائق
للتدريب على ترجمتها والتعليق عليها

13

The Treaty of Tordesillas .
June 7 , 1494 (1)

Whereas a certain controversy exists between the said lords, their constituents, as to what lands, of all those discovered in the ocean sea up to the present day, the date of this treaty, pertain to each one of peace and concord, and for the preservation of the relationship and love of the said King of Portugal for the said King and Queen of Castile, Aragon, etc. it being the pleasure of their Highnesses, they .... covenanted and agreed that a boundary or straight line be determined and drawn north and south, from pole to pole, on the said ocean sea, from Tordesillas is a town N. central of Spain. Here in 1494 Spain and portugal signed allltreaty dividing non- christian world into two zones of influence . The treaty followed the popal dull of 1493 whieh had given the new world to Spain and Afric and India to Portugal but it shifted the line to the giving Portugal the clain to Brazil the Arctic to the Antarctic pole. This boundary or line shall be drawn straight, as aforesaid , at a distant of three hundred and seventy leagues west of the Cape verde Islands, being calculated by degrees ....
And all lands, both Isands and mainlands, found and discovered already , or to be found and discovered hereafter, by the said King of Portugal and by his vessels on this side of the east, in either north or south latitude, on the eastern side of the said bound , provided the said bound is not crossed, shall belong to and remain in the possession of, and pertain forever to, the said King of Portugal and his successors .And all other Lands, both islands and mainlands, found or to be found hereafter, ... by the said King and Queen of Castile, Aragon etc, and by their vessels, on the western side of the said bound, determined as above, after having passed the said bound toward the west, in either its north or south latitude, shall belong to ... the said King and Queen of Castille, Leon, etc. and to their successors .

Item, the said representatives promise and affirm... that from this date no ships shall by dispatched - namely as follows : the said King and Queen of Castile , leon ,Aragon etc. for this part of the bound .. which pertains to the said King of Portugal ...... nor

the said King of Portugal to the other side of the said bound which pertains to the said King and Queen of Castile, Aragon , etc. - for the purpose of discovering and seeking any mainlands or islands , or for the purpose of trade, barter , or conquest of the said King and Queen of Castile ... on sailing thus on this side of the said bound, should discover any mainlands or islands in the region pertaining, as above- said, to the said King of Portugal, such mainlands or islands shall belong forever to the said King of Portugal and his heirs, and their Highnesses shall order them to be surrendered to him immediately. And if the said ships of the said King of Portugal discover any islands or mainlands in the regions of the said King and Queen of Castile ...... all such lands shall belong to and remain forever in the possession of the said King and Queen of Castile .... and their heirs, and the said King of Portugal shall cause such lands to be surrendered immediately ...

And by this present agreement, they ... entreat our most Holy Father that his Holiness be pleased to confirm and approve this said agreement, according to what is set forth therein; and that he order his bulls in regard to it to be issued to the parties or to whichever of the parties may solicit them with the tenor of this agreement incorporated therein, and that he lay his censures upon those who shall violate or oppose it at any time whatso ever .

14

Mr. Cave's Report on the Financial Condition of Egypt. (1)

"The critical of the finances of Egypt is due to the combination of two opposite causes .

"Egypt may be said to be in a transition state, and the suffers from the defects of the system out of which she is passing, as well as from those of the system out of which she is attempting to enter. She suffers from the ignorance, dishonesty , waste, and extravagance of the East, such as have brought her Suzerain to the verge of of ruin, and at the same time from the vast expense caused by hasty and inconsiderate endevours to adopt the civilisation of the west .

"Immense sums are expended on unproductive works after the manner of the East, and on productive works carried out in the wrong way, or too soom. This last is a fault which Egypt shares with other new countries (for she may be considered a new country in this respect) , .a fault which has seriously embarrassed both the United States and Canada; but probably nothing in Egypt has ever approached the profligate expenditure . which characterised the commencement of the Railway system in England .

The Khedive has evidently attempted to carry out with a limited revenue , in the course of a few years, works which ought to be spread over a far longer period, and which would tax the resources of much richer exchequers.

"we were informed that one of the causes which operate most against the honesty and efficiency of native officers is the precarious tenure of office . From the Pashas downwards every office is a tenancy at will, and experience shows that while dishonesty goes wholly or partially unpunished, independence of thought and action, resolution to do one's duty and to resist the peculation and neglect which pervade every department, dive rise to intrigues which , sooner or later, bring about the downfall of honest officials; consequently those who begin with a desire to do their duty give way before the obstructiveness which paralyses every effort.

---

(1) Mc Coan, J.C. : Egypt as it is P.P. 384-402

"The public servant in Egypt, like the Roman proconsul, too often tries to make as much as he can out of his office while it lasts, and the scandal takes place, of the retirement in a few years with a large fortune of men whose salary is perthaps 40 L. a month, and who have plundered the Treasurty on the one hand , and the peasant on the other .

"the European employes of Khedive take care, naturally, that their position should be defined and secured.

This gives them freedom of thought, speech, and action, which has been in many cases most valuable to Egypt Mr. Acton sent out from the English Board of Trade, is a most useful member of this class. If men of such character and position wer appointed to higher offices in the Civil Service, they would , as we believe bring about most excellent results . They would be checks upon the adventurers who have preyed upon Egypt ; and they would take care that the adviser upon public works should be in every case distinct from the person who benefits by their construction . The actual terms of the contracts require the scrutiny of men of integrity and capacity . It is admitted by contractors themselves that they charge far more than the fair amount for their work because the conditions of the contracts are so unnecessarily and absurdly onerous that they are compelled to make extra charges to protect themselves against possible loss; so that, one way or another, Egypt is the loser. An official of high rank said to us that the great want in Egypt is a body of high-class Europeans, not those who compete with each other to make money , and put pressure upon the Khedive, but men like our Indian officials, who have done so much to raise the tone of the native races .

"The priccipal source of the revenue and of the wealth of Egypt is the land . Agriculture here is almost independent of seasons, but it is dependent upon widely extended, laborious, and costly systems of irrigation. Where these are wanting, the land quickly relapses into desert. Where these are supplied, as in Upper Egypt by the Bahr Yussuf and the Bahr Ibrahim, and more to the east by the Sweet-water Canal to Ismailia and Suez, whole tracts of land are brought into cultivation. It is necessary, there- fore, that irrigation should be carried on completely and economically, that drainage should accompany it for the purpose of washing the salt out of thesubsoil, and that the distribution of water should be

carried on justly and regularly. On all these points much improvement is needed.

Still the productive power of the land has immensely increased during the administration of the present Ruler, as will be more particularly described hereafter.

15

The Husayn- McMahon Correspondence
14 July 1915-10 March 1916

1. From Shaif Husayn 14 July 1915

Whereas the whole of the Arab nation without any exception have decided in these last years to live, and to accomplish their freedom.and grasp the reins of their administration both in theory and practice ; and whereas they have found and felt that it is to the interest of the Government of Great Britain to support them and aid them to the attainment of their firm and lawful intentions (which are based upon the maintenance of the honour and dignity of their life) without any ulterior motives what-soever unconnected with this object ;

And whreas it is to their (the Arabs) interest also to prefer the assistance of the Government of Great Britain in consideration of their geographical position and economic interests, and also of the above-mentioned Government, which is known to both nations and therefore need not be amphasized;

For these reasons the Arab nation see fit to limit themselves, as time is short, to asking the Government of Great Britain, if it should think fit, for the approval, through her deputy or representative, of the following fundamental propositions, leaving out all things considered secondary in comparison with these, so that it may prepare all means necessary for attaining this noble purpose, until such time as it finds occasion for making the actual negotiations ;

Firstly.- England to acknowledge the independenceof the Arab countries, bounded on the north by Mersina and Adana up to the 370 of latitude, on which degree fall Birijik, Urfa, Mardin, Midiat, Jezirat (Ibn' Umar), Amadia, up to the border of Persia; on the east by the borders of Persia up to the Gulf of Basra; on the south by the Indian Ocean, with the exception of the position of Aden to remain as it is; on the west by the Red Sea, the Mediterranean Sea up to Mersina. England to approve of the proclamation of an Arab Khalifate of Islam.

Secondly,- The Arab Government of the Sherif to acknowledge that England shall have the preference in all economic enterprises in the Arab countries whenever conditions of enterprises are otherwise equal.

Thirdly.__ For the security of this Arab independence and the certainty of such preference of economic enterprises, both high contracting parties to offer mutual assistance, to the best ability of their military and naval forces, to face any foreign Power which may attack either party . Peace not to be decided without agreement of both parties .

Fourthly. __ If one of the parties enters upon an aggressive conflict, the other party to assume a neutral attitude, and in case of such party wishing the other to join forces, both to meet and discuss the conditions.

78 Fifthly.__ England to acknowledge the abolition of foreign privileges in the Arab countries, and to assist the Government of the Sherif in an International Convention for confirming such abolition.

Sixthly.__ Articles 3 and 4 of this treaty to remain in vigour for fifteen years, and, if either wishes it to be renewed, one year's notice before lapse of treaty to be given.

Consequently, and as the whole of the Arab nation have (praise be to God) agreed and united for the attain ment , at all costs and finally, of this noble object, they beg the Government of Great Britain to answer them positively or negatively in a period of thirty days after receiving this intimation; and if this period should lapse before they receive an answer, they reserve to themselves complete freedom of action. Moreover, we (the Sherif's family) will consider ourselves free in word and deed from the bonds of our previous declaration which we made through Ali Effendi .

2. From Sir Henry MacMahon, 24 October 1915

I have received yourletter of the 29th Shawal, 1333, with much pleasure and your expressions of friendliness and sincerity have given me the greatest satisfaction.

I regret that you should have received from my last letter the impression that I regarded the question of the limits and boundaries with coldness and hesitation; such was not the case, but it appered to me that the time had not yet come when that question could be discussed in a conclusive manner.

I have realised, however, from your last letter that you regard this question as one of vital and urgent importance. I have, therefore, lost no time in informing the Government of Great Britain of the contents of your letter, and it is with great

pleasure that I communicate to you on their behalf the following statement, which I am confident you will receive with satisfaction :

The two districts of Mersina and Alexandretta and portions of Syria lying to the west of the districts of Damascus, Homs, Hama, and Aleppo cannot be said to be purely Arab, and should be excluded from the limits demanded .

With the above modification, and without prejudice of our existing treaties with Arab chiefs, we accept those limits.

As for those regions lying within those frontiers wherein Great Britain is free to act without detriment to the interests of her ally, France, I am empowered in the name of the Government of Great Britain to give the following assurances and make the following reply to your letter :

(1) Subject to the above modifications, Great Britain is prepared to recognize and support the independence of the Arabs in all the regions within the limits demanded by the Sherif of Mecca.

(2) Great Britain will guarantee the Holy Places against all external aggression and will recognise their inviolability.

(3) When the situation admits, Great Britain will give to the Arabs her advice and will assist them to establish what may appear to be the most suitable forms of government in those various territories.

(4) On the other hand, it is understood that the Atabs have decided to seek the advice and guidance of Great Britain only, and that such European advisers and officials as may be required for the formation of a sound form of administration will be British.

(5) With regard to the vilayets of Bagdad and Basra, the Arabs will recognise that the established position and interests of Great Britain necessitate special administrative arrangements in order to secure these territories from foreign aggression, to promote the welfare of the local populations and to safeguard our mutual economic interests.

I am convinced that this declaration will assure you beyond all possible doubt of the sympathy of Great Britain towards the aspirations of her friends the Arabs and will result in a firm and

lasting alliance, the immediate results of which will be the expulsion of the Turks from the Arab countries and the freeing of the Arab peoples from the Turkish yoke, which for so many years has pressed heavily upon them .
I have confined myself in this letter to the more vital and important questions, and if there are any other matters dealt with in your letters which I have omitted to mention, we may discuss them at some convenient date in the future .
It was with very great relief and satisfaction that I heard of the safe arrival of the Holy Carpet and the accompanying offerings which, thanks to the clearness of your directions and the excellence of your arrangements, were landed without trouble or mishap in spite of the dangers and difficulties occasioned by present sad war.
May God soon bring a lasting peace and freedom to all peoples !
I am sending this letter by the hand of your trusted and excellent messenger, Sheikh Mohammed Ibn Arif Ibn Uraifan, and he will inform you of the various matters of interest, but of less vital importance, which I have not mentioned in this letter .

3. From Sharif Husyn, 1 January 1916

we received from the bearer your letter, dated the 9th Safar(the 14th December, 1915), with great respect and honour, and I have understood its contents, which caused me the greatest pleasure and satisfaction, as it removed that which had made me uneasy .
your honour will have realised, after the arrival of Mohammed (Faroki) Sherif and his interview with you, that all our procedure up to the present was of no personal inclination or the like, which would have been wholly unintelligible, but that everything was the result of the decisions and desires of our peoples and that we are but tansmitters and executants of such decisions and desires in the position they (our people) have pressed upon us .
these truths are,in my opinion,very importand and deserve your honour's special attention and consideration .

with regard to what had been stated in your honoured communication concerning elIraq as to the matter of compensation

for the period of occupation,we, in order to strengthen the confidence of Great Britain in our attitude and in our words and actions really and veritably, and in order to give her
evidence of our certainty and assurance in trusting glorous Government ,leave the determination of the amout to the perception of her wisdom and justice.
As regards the northern parts and their coasts, we have already stated in our previous letter what were the utmost possible modification, and all this was only done so to fulfil those aspirations whose attainment is desired by the will of the blessed and supreme God. it is this same feeling and desire which impelled us to avoid what may possible injure the alliance of Great Britain and France and the agreement made between them during the present wars and calamities ; yet we find it our duty that the eminent minister should be sure that, at the first opportunity after this war is finished, we shall ask you (what we avert our eyes from today) for what we now leave to France in Beirut and its coasts .
I do not find it necessary to draw your attention to the fact that our plan is of greater security to the interests and protection of the rights of Great Britain than it is to us, and will necessarily be so whatever may happen, so that Great Britain may finaly see her friends in that contentment and advancement which she is endeavouring to establish for them now, especially as her Allies being neighbours to us will be the germ of difficulties and discussion with whilch there will be no peaceful conditions in addition to which the citzens of Beirut will decidedly never accept such dismemberment , and they may oblige us to undertake new measures which may exercise Great Britain certainly not less than her present troubles because of our belief and certainly in the reciprocity and indeed the identity of our interests, which is the only cause that caused us never to care to negotiate with any other power but you. Consequently ,it is impossible to allow nay derogation that gives France, or any other power , a sapn of land in those regions .
I declare this , and I have a strong belief, which the living will inherit from the dead, in the declaration which you gave in the conclusion of your honoured letter .there fore, the honourable and

eminent Minister should believe and be sure, together with Great Britain,that we still remain firm to our resolution which storrs learnt from us two years, ago ,for which we await the oppertunity suitable to our situation,especially in view that action ,the time of which has now come near and which destiny drives towards us with great haste and clearness,so that we and those who are of our opinion may have reasons for such action against any criticisms of responsibilities imposed upon us in future .

Your expression "we do not want to push you to any hasty action which might jeojardise the success of your aim" does not need any more explanation except what we may ask for, when necessary, such as arms,ammunition, &C.

I deem this sufficient ,as I have ocuupied much of your honour's time. I beg to offer you my great veneration and respect.

4. From Sir Henry McMahon, 25 january 1916

We have received with great pleasure and satisfaction your letter of the 25th Safar (the ist January) at the hands of your trusty messenger ,who has also transmitted to us your verbal messages we fully realise and entirely appreciate the motives which guide you in this important question, and we know well that you are acting entirely in the interests of the Arab peoples and with no thought beyond their welfare

We take note of your remarks concening the villayet of Bagdad,and will take the question into careful consideration when the enemy has been defeated and the time for peaceful settement arrives.

As regards the northern parts we note with satisfaction your desire to avoid anything which might possible injure the alliance of Great Britain and France .2t is, as you know ,our fixed detremination that nothing shall be permitted in interfere in the slightest degree with our united prosecution of this war to a victorious conclusion Moreover, when the victory has been won, the friendship of Great Britain and France will become yet more firm and enduring , cemented by the blood of English men and Frenchmen who have died side by side fighting for the cause of right and liberty .

In this great cause Arabia is now associated and God grant
that the result of our mutual efforts and co-operation will bind us in a lasting friendship to the mutual welfare and happiness of us all .
we are greatly pleased to hear of the action you are taking to win all the Arabs over to our joint cause , and to dissuade them from giving any assistance to our enemies,and we leane it to your discretion to seize the most favourable moment for further and more decided measures.
you will doubtless inform us by the bearer of this letter of any manner in which we can assist you and your requests will always receive our immediate consideration.
you will have heard how El Sayed Ahmed el Sherif el Senussi has been beguiled by evil advice into hostile action, and it will be agreat grief to you to know that he has been so far forgetful of the interests of the Arabs as to throw in his lot with our enemies.Misfortune has now overtaken him, and we trust that this will show him his error and lead him to peace for the sake of his poor misguided followers ,
we are sending this letter by the hand of your good messenger, who will also bring to you all our news .

16

The Treaty of Versailles between the principal allied and Associated powers and Germany, June 28,1919 (1)

Part 1

The Covenant of the League of Nations

The High Contraction Parties,

In order to promote international co-operation and to achieve international peace and secuity .

By the acceptance of obligations not to resort to war,

By the prescription of open ,just and honourable relations between nations,

By the firm establishment of the understandings of international law as the actual rule of Conduct among Governments,......

Agree to this Covenant of the league of Nations ......

Art.2,- The action of the league under this Covenant shall be effected through the instrumentality of an assembly and of a Council, with a permanent Secretariat ....

Art.8 - The Members of the league recognize that the mainterance of peace requires the reduction of national armaments to the lowest point consistemnt with national safety and the enforcement by common action of international obligations.

The Council ,taking accout of the geographical situation and circumstances of each State,shall formulate plans for such reduction for the consideration and action of several Governments.

Such plans shall be subject to reconsidration and revision at least every ten years .

After plans shall have been adopted by the several Governments ,the limits of armaments therein fixed shall not be exceeded without the concurrence of the Council .

The Members of the league agree that the manufacture by private enterprise of munitions and implements of war is open to grave objections.The Council shall advise how the evil effects attendant upon such manufacture can be prevented, due regard being had to

KEITH .A.B.;SPEECHES AND Documnets on Internationa Affairs.1918-1937,vol 1, PP 922.

the necessities of those Members of the league which are not able to manufacture the munitions and implements of war necessary for their safety.
The Members of the League undertake to interchange full and frank information as to the scale of their armaments, their military, naval and air programmes and the condition of such of their industries as are adaptable to warlike purpose .

Art. 11 - Any war or threat of war, whether immediately affecting any of the Members of the League or not, is hereby declared a matter of concern to the whole League, and the League shall take any action that may be deemed wise and effectual to safeguard the peace of nations .
in case any such emergency should arise the Secretary- General shall on the request of any Member of the League forthwith summon a meeting of the Council .
It is also declared to be the friendly right of each Member of the League to bring to the attention of the Assembly or of the Council any circumstance whatever affecting international relations which threatens to disturb international peace or the good understanding between nations upon which peace depends .

Art.12.___The Members of the League agree that if there should arise between them any dispute likely to lead to a rupture, thy will submit the matter either to arbitration or to inquiry by the Council, and they agree in no case to resort to war until three months after the award by the arbitrators or the report by the Council ......

Art. 14.___ The Council shall formulate and submit to Members of the League for adoption plans for the establishment of a Permanent Court of International Justice. The Court shall be competent to hear and determine any dispute of an international character which the parties thereto, submit to it . The Court may also give an advisory opinion upon any dispute or question referred to it by the Council or by the Assembly .

Art. 16.___ Should any Members of the League resort to war in disregard of its covenants under Articles 12, 13, or 15, it shall ipso facto be deemed to have committed an act of war agaist all other Members of the League, which hereby undertake immediately to subject it to the severance of all trade or financial relations, the prohibtion of all intercourse between their nationals

and the nationals of the covenant-breaking State, and the prevention of all financial, commercial or personal intercourse berween the nationals of the covenant-breaking State and the nationals of any other State, whether a Member of the League or not .

It shall be the duty of the Council in such case to recommend to the several Governments concerned what effective military, naval or air force, the Members of the League shall severally contribute to the armed forces to be used to protect the covenants of the League .

The Members of the League, agree, further, that they will mutually support one another in the financial and economic measures which are taken under this Article in order to minimize the loss and inconvenience resulting from the above measures, and that they will mutually support one another in resisting any special measures aimed at one of their number by the covenant-breaking State, and that they will take necessary steps to afford passage through their territory to the forces of any of the Members of the League ehich are co-operating to protect the covenants of the League.

17

Herr Hitler's Proclamation to the German Nation . October 14, 1933

Filled with the sincere desire to accomplish the work of the peaceful internal reconstruction of our nation and of its political and economic life, former German Goverñ-ments, trusting in the grant of a dignifed equality of rights, declared their willingness to enter the League of Nations and to take part in the Disarmament Conference .

As the German Government regardsthis action as an unjust and humiliating against the German nation , it is not in a position to continue , as an outlawed and second - class nation, to take part in negotiations which could only lead to further arbitrary results.

While the German Government again proclaims its unshaken desire for peace , it declares to its geat regret that, in view of these imputations, it must leave the Disarmament Conference . It will also announce its departure from the League of Nations .

It submits this decision , together with a fresh statement of its adherence to a policy of sincere love of peace and rediness to come to an understanding, to the judgement of the German nation, and awaits from it a declaration of the love of peace and rediness for peaceful relations, but also of the same conception of honour and the same determination .

As Chancellor of the German Reich, I have therefore proposed to the President of the Reich, as a visible expression of the united will of Government and people, to submit this policy of the Government to the nation in a referendum, and to dissolve the German Reichstag in order to give the German people an opportunity of electing those deputies who, as sworn representatives of this policy and of peace and honour, can give the nation the guarantee of an unswerving representation of its interests in this respect .

AS Chancellor of the German nation and leader of the National__ Socialist movement, I am convinced that the entire nation stands united to a man behind a declaration and a decision which arise as much from love of our people and regard for its honour, as from the conviction that the ultimate world reconciliation, which is so necessary for all, can only be attained

when the conceptions of victor and vanquished give way to the nobler view of equal rights of existence .

Adolf Hitler

الفهـــــــــــرس

الموضـــــــوع	الصفحة
تمهيد عن الوثائق التاريخية . أهميتها للمؤرخ وكيفية الاستفادة منها	٣-١٨
الفاظ وتعبيرات يكثر ورودها فى الوثائق	١٩
أولا- وثائق مشروحة ومعلق عليها .	٢١
١- إعلان حقوق الإنسان (١٧٨٩) .	٢١
٢- الإتفاق بين الحكومتين البريطانية والمصرية (١٨٧٧)خاص بالسيادة المصرية على ساحل الصومال .	٢٧
٣- معاهدة عدوة بين بريطانيا العظمى ، وإثيوبيا ، ومصر (٣يونيه ١٨٨٤) .	٣٣
٤- مقتطفات من قرارات مؤتمر برلين (١٨٤٤/١٨٨٥) .	٣٨
٥- مهمة غوردون فى الخرطوم (١٨٨٥) .	٤٦
٦- اتفاق الحكم الثنائى للسودان بين الحكومتين البريطانية والمصرية (١٩ يناير ١٨٩٩- ١٠ يوليو ١٨٨٩) .	٥٢
٧- معاهدة بين إثيوبيا وإيطاليا - معاهدة أوتشيالى (٢مايو ١٨٨٩) .	٦٧
٨- مقتطفات من قرارات مؤتمر بروكسل- الخاص بوضع حد لتجارة الرقيق ١٨٩٠ .	٧٦
٩- المعاهدة بين بريطانيا العظمى وإيطاليا - الخاصة بحدود الصومال البريطانى (١٤ مايو ١٨٩٧) .	٨٦
١٠- الاتفاق البريطانى - الفرنسى بخصوص مصر ومراكش عام ١٩٠٤ (الإتفاق الودى) .	٩٢
١١- معاهدة الصداقة الايطالية الحبشية (١٩٢٨) .	١٠٣
١٢- الاتفاق بين الحكومة المصرية وحكومة المملكة المتحدة بشأن الحكم الذاتى وتقرير المصير للسودانيين (١٩٥٣) .	١٠٨
ثانيا- وثائق للتدريب على ترجمتها والتعليق عليها	
١٣- معاهدة توردى سيلاس بين أسبانيا والبرتغال (١٤٩٤) بشأن تحديد مناطق نشاط كل من الدولتين .	١١٨
١٤- مقتطفات من تقرير عن الاوضاع المالية والاقتصادية لمصر(١٨٧٦) .	
١٥- مراسلات حسين مكماهون (١٩١٥-١٩١٦)	١٢٠
١٦- معاهدة فرساى بين المانيا والحلفاء (٢٨ يوليو [illegible]) .	١٣٠
١٧- خطاب هتلر للشعب الالمانى (١٤ أكتوبر [illegible]	١٣٣

هذا الكتاب

يعالج هذا الكتابَ الوثائق التاريخية فى العصر الحديث وذلك باختيار مجموعة من الوثائق الأساسية والجوهرية فى تاريخ مصر وأفريقيا والتاريخ العربى، ثم يحلل هذه الوثائق فى إطار السياق التاريخى، والظروف التى أدت إلى عقدها مع شرح للخلفية التاريخية المحيطة بها، هذا فضلا عن ترجمة للوثيقة كنموذج يحتذى به الدارس عند تحليل أو دراسة وثائق مماثلة.

وبالطبع يلقى هذا الكتاب نظرة سريعة على الوثيقة وكيفية تحليلها، والنقد الظاهرى والباطنى والصفات التى يجب أن يتحلى بها المؤرخ، وأيضا الأماكن التى تتواجد بها الوثائق.

يقدم الكتاب أيضا مجموعة من الوثائق المتنوعة حول تاريخ عدد من الدول دون تحليلها حتى يتسنى للدارس أن يتدرب عليها فى إطار التحليل التاريخى إنه مرجع وثائقى تحليلى لوثائق تاريخية أساسية.

الناشر المكتب المصرى لتوزيع المطبوعات

٥ شارع مصطفى طموم - المنيل ت : ٣٦٥٥٤٨٧